

جامعة مؤتة

كلية الدراسات العليا

الفتاوى وأثرها على التطرف في المجتمع الأردني من وجهة نظر مؤسسات الإفتاء الرسمية وغير الرسمية

إعداد الطالب

مصطفى عارف عقلة العواد

إشراف

الدكتور مـراد المواجـدة

رسالة مقدمة إلى كلية الدراسات العليا استكمـالاً
لمتطلبـات الحصول علـى درجـة الدكتـــوراه
فـي علـم الاجتـماع تخصص علـم الجريمـة

جامعة مؤتة، 2016

الآراء الواردة في الرِّسالة الجامعيّة لا تعبِّر
بالضَّرورة عن وجهة نظر جامعة مؤتة

الإهداء

لن أجامل ان ابتدأت بمن رافقتني على مدار اثنتي عشرة عاماً وصولاً إلى هذه اللحظة التي تراجعت عنها مراراً ولكن دعمها وتشجيعها هو من أمدني بالحماسة لإكمال الطريق... رغم الصعوبات والتوقفات المستمرة لعدم مواصلة المسيرة، ولكنك كنت بحق الصابرة المحتسبة دون كلل أو ملل...إليك يا رفيقتي وزوجتي هدى، أهدي هذا الجهد المتواضع.

وإلى والدي العزيز ... الذي كنت أرى في عينيه حنانا يعجز عن التعبير عنه، ولعل ظروف الحياة أثقلت كاهليه، وأسال الله أن يديمه ويبارك في عمره... وإلى والدتي الحبيبة... التي كانت تحلم وتتمنى أن يتخرج أحد أبنائها من جامعة مؤتة الجناح العسكري... ولكن شاءت الأقدار أن يتخرج من جناحها المدني... ومؤتة نبراس وفخار بجناحيها، فدعواتك يا أماه بلسم شاف لكل جراحي... أدعو الله أن يلبسك ثوب الصحة والعافية وأن يطيل في عمرك...

وإلى أبنائي ومهجة عيني... بيسان... عبدالرحمن... فكم ابتعدت عنكما... فاعذراني...

وإلى إخوتي... وأخواتي...

وإلى كل أصدقائي وزملائي...

الطالب

مصطفى عارف العواد

الشكر والتقدير

أتقدم بجزيل الشكر وعظيم الامتنان إلى أستاذي الفاضل ومشرفي الدكتور مراد المواجدة الذي كان نعم المشرف والأخ والناصح ، فله مني كل الاحترام والتقدير...

وإلى أساتذتي أعضاء الهيئة التدريسية في قسم علم الاجتماع كل تحية واحترام لما جادوا به من علم ومعرفة...

وإلى جامعتي... مؤئلة التاريخ والعبق... ألف تحية وسلام...

الطالب

مصطفى عارف العواد

فهرس المحتويات

المحتوى	الصفحة

قائمة الجداول

قائمة الملاحق

الملخص

الفتاوى وأثرها على التطرف في المجتمع الأردني

من وجهة نظر مؤسسات الإفتاء الرسمية وغير الرسمية

مصطفى عارف عقلة العواد

هدفت الدراسة التعرُّف إلى الفتاوى وأثرها على التطرف في المجتمع الأردني من وجهة نظر مؤسسات الإفتاء الرسمية وغير الرسمية، وإلى معرفة مدى وجود علاقة بين واقع الفتاوى والتطرف في المجتمع الأردني، ولتحقيق أهداف الدراسة، اتَّبعت الدراسة المنهج الوصفي التحليلي، واستخدام أداة الاستبيان لجمع البيانات الميدانية والتي تمَّ التأكد من صدقها وثباتها، وتكوَّن مجتمع الدِّراسة من المفتين التابعين لدائرة الإفتاء العام وعددهم(70) مفتياً، ومن أساتذة كليات الشريعة في الجامعات الأردنية وهي: الجامعة الأردنية، وجامعة اليرموك، وجامعة مؤتة، وجامعة الزرقاء الأهلية، والبالغ عددهم (156) أستاذاً جامعياً، وقد بلغ حجم مجتمع الدراسة الإجمالي(197) فرداً؛ حيث تم توزيع أداة الدراسة على جميع أفراد مجتمع الدراسة في أماكن تواجدهم في دائرة الإفتاء العام وفي الجامعات المذكورة، وتمَّ تحليل البيانات باستخدام أساليب الإحصاء الوصفي، واختبار معامل ارتباط بيرسون، وتحليل التباين الأحادي، واختبار شافيه (Scheffe) للمقارنات البعدية.

وأظهرت نتائج الدراسة والمتعلقة بالكشف عن واقع الفتاوى في المجتمع الأردني أنَّ المستوى العام لإجابات أفراد الدراسة نحو جميع الفقرات جاءت بدرجة متوسطة، وأظهرت النتائج المتعلقة بالكشف عن أثر الفتاوى في التطرف في المجتمع الأردني من وجهة نظر أفراد عينة الدِّراسة، أنَّ المستوى العام نحو جميع الفقرات جاءت بدرجة مرتفعة.

وبناءً على نتائج الدراسة، فقد تمَّ صياغة عدد من التوصيات، من أهمّها: العمل على تقوية الجانب العلمي للمفتين من مؤسسات الإفتاء الرسمية فيما يتعلق بشبهات الفكر المتطرف كالتكفير والجهاد وغيرها،وإجراء المزيد من الدراسات والأبحاث حول مسألة الفتاوى والتطرف التي طرحتها الدراسة وغيرها من المواضيع المتعلقة بها.

Abstract

The Legal Opinions (fatawa) and their Impact on Extremism in the Jordanian Society from the Point of View of the Formal and Informal Institutions that Give Legal Opinions

Mustafa Arif Oklah AL - Awwad
Mu'tah University, 2016

This study aimed at identifying the reality of giving legal opinions in the Jordanian society and their impact on extremism in the Jordanian society From the point of view of the formal and informal institutions that give legal opinions as well as identifying the relationship between the reality of fatwa in the Jordanian society and the impact of it on extremism. In order to achieve the study objectives, the researcher used the descriptive survey approach and the questionnaire was used in order to collect the field data after verifying its reliability and validity. The study population consisted of 70 interpreters of Islamic law as well as Sharia professors in the Jordanian Universities: The University of Jordan , Yarmouk University, Mu'tah University, Zarqa Private University, with a total number of (156) university professor, therefore the total number of the study population was (196) individuals. The study instrument was distributed to the individuals of the study population in the place of their work either in the Department of General Iftaa or in the specified universities. Data were analyzed using the descriptive statistics methods, Pearson correlation coefficient test, analysis of variance, and Toki test for post comparisons.

The results of the study relating to identifying the reality of fatwa in the Jordanian society showed that the general level of the individuals' responses regarding all the items was of a medium degree. The results of the study relating to identifying the role of it on extremism in the Jordanian society from the point of view of the study sample individuals showed that the general level of the individuals' responses regarding all the items was of a medium degree. The results of the study relating to the relationship between the reality of fatwa in the Jordanian society and the role of it on extremism is positive, emphasizing that the variable of the reality of fatwa in the Jordanian society may interpret the role of it on extremism.

Based on the study results, the study recommends about enhancing the scientific side among those who give legal opinions in al-Iftaa institutions regarding issues such as (Takfir, Jihad) and establishing a research for fatwa that cope with the social, political and economical modernization in order to find a way for philological adaptation in accordance with the civil life.

الفصل الأول

خلفية الدِّراسة ومشكلتها

1.1 مقدِّمة

تعتبر ظاهرة التطرف من أهم المشكلات التي نواجهها واقعاً وسنواجهها مستقبلاً على مستوى المجتمعات العربية والاسلامية، فخطاب التطرف هو أسلوب الجماعات الدينية المعاصرة الذي تقدم به قضيتها الرئيسية وتعرض على أساسه عناصرها ومفرداتها، فالتطرف يشتمل على التعصب الأعمى للمعتقدات الخاصة، ومخاطره لا تقتصر فقط على منطقة محلية محصورة ولا على فترة زمنية محددة، ومن الممكن استمرارها الى عشرات السنين.

فلا يوجد مجتمع ليس فيه متطرفون، فالمجتمعات عادة تتكون من أطياف دينية وسياسية عريضة من أقصى اليمين إلى أقصى اليسار، وحتى المجتمعات الديموقراطية العريقة فيها متطرفون دينيون ومتطرفون سياسيون ومتطرفون قوميون .

ويعيش المجتمع الأردني جملة من التغيرات الاجتماعية والاقتصادية والنفسية في منظومة القيم والأساليب والسلوكيات نتيجة التحولات الداخلية والخارجية العالمية ، ومن ضمن هذه التغيرات ظاهرة التطرف، والتطرف حقيقة واقعة يلمس تأثيرها في مجتمعاتنا المعاصرة بكثرة، ولأن التطرف بأشكاله المختلفة لم ينشأ جزافا بل له أسبابه ودواعيه الموضوعية كما أن له مخاطر تؤثر سلباً على الفرد والجماعة وعلى بنية المجتمع بعمومه وأهدافه التنموية، فشاع استخدام مفهوم التطرف في العصر الحديث بشكل غير مسبوق، والسبب ارتباطه بمفاهيم يصعب فصلها أو الحديث عنه دون التطرق اليها كالتعصب والتشدد والغلو والطائفية والعنف والارهاب وغيره حيث يعد التطرف المغذي الرئيس لكل تلك الظواهر.

وتعتبر الفتاوى ظاهرة اجتماعية ذات تأثير عميق في المجتمع وفي الفرد المسلم، ومن هنا كان لابد أن تشغل العاملين في ميدان علم الاجتماع في محاولتهم لفهم حركيات المجتمعات الاسلامية، وبالطبع ليس المطلوب تقديم توصيات أو اقتراح حلول، وحتى المطالبة باجتهاد جديد أو تجديد الخطاب الديني، فهذا ليس من اختصاص علم الاجتماع.

أما المنظور المجتمعي فهو متعلق بموضوعات وقضايا الفتاوى، فالفتاوى في مواجهة وحوار مستمرين مع واقع يطرح مشكلات ومواقف جديدة تحتاج لمرجعية دينية تكسبها شرعية، ومن يتابع أسئلة الفتاوى يلاحظ مدى اشتباكها اليومي مع الواقع وهي تلاحق عالما شديد الحركة.

ويبرز ارتباط الفتاوى بالتطرف في عدة أمور أهمها، التحريض على عدم المشاركة في بناء الوطن والمجتمع، وتمسك المتطرفين بنصوص وفتاوى قديمة لعلماء سابقين احتاج العصر الحديث إلى اجتهادات لفهمها حسب واقع العصر وعدم الجمود عندها، كما أن التطرف يمس جهات عريضة من المجتمع وخاصة الشباب لما لدورهم من تأثير في عمليات التنمية الاقتصادية والاجتماعية.

1.2 مشكلة الدِّراسة وأسئلتها

تظهر جهود الأردن واضحة في إبراز الجانب المشرق للإسلام بإطلاقه مبادرات تدعو إلى الفهم الصحيح للدين كرسالة عمان عام (2003م)، والاستراتيجية الوطنية لمكافحة التطرف عام (2014م).

ولا يخفى أن تأثير الفتاوى على المجتمع إيجاباً أو سلباً أمر واضح وجلي، فكان لابد من دراسة لهذه الظاهرة بعد ظهور الفتاوى المؤثرة في زعزعة و استقرار المجتمع الأردني أدت إلى انتشار التطرف، فبعد حرب الخليج (1990م) بدأت الجذور الأولى لتلك الفتاوى المواكبة للأحداث السياسية التي ألقت بظلالها على المنطقة بعامة إلى يومنا هذا، فقد ظهرت جماعات أو أفراد يحملون فكرا فقهياً متشدداً ملئ بفتاوى التكفير والتفسيق، وبعد حدوث ما سمي بالربيع العربي عام (2010م) صدرت فتاوى عن جماعات متطرفة تدعي صلتها بالإسلام لتدعو أبناء المجتمع الاردني وخاصة الشباب للمشاركة في القتال ورفع راية الجهاد دون علم أو معرفة بمقاصد الأحكام وتشريعاتها الفقهية، فضلاً عن فتاوى بررت أن يقتل المرء نفسه والآخرين، وأن يستباح المال العام، وأن يحكم على المخالف بالكفر والإلحاد، وأن تستباح الدماء لمجرد أن رأي الآخر خالف رأيه، وظهر العديد من مظاهر التطرف الديني والفكري الخاضعة

للرأي الفقهي والفتاوى بإصدار الأحكام الفقهية والفتاوى الشرعية التي تمس بالسلم الأهلي، والأمن الاجتماعي.

وعليه تكمن إشكالية الدراسة ببيان تأثير الفتاوى على التطرف في المجتمع الأردني من وجهة نظر مؤسسات الإفتاء الرسمية وغير الرسمية من خلال محاولة الدراسة الإجابة على الأسئلة والفرضيات التالية:

1- ما واقع الفتاوى في المجتمع الأردني من وجهة نظر مؤسسات الإفتاء الرسمية وغير الرسمية؟
2- ما أثر الفتاوى على التطرف في المجتمع الأردني من وجهة نظر مؤسسات الإفتاء الرسمية وغير الرسمية؟
3- هل توجد علاقة ذات دلالة إحصائية عند مستوى الدلالة ($\alpha \leq 0.05$) ما بين واقع الفتاوى في المجتمع الأردني وأثرها على التطرف؟.
4- هل توجد فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى دلالة ($\alpha \leq 0.05$) بين تقديرات عينة الدراسة نحو واقع الفتاوى في المجتمع الأردني والتي تعزى لمتغيرات(الجنس، والعمر، والمستوى التعليمي، وصفة طبيعة العمل، والخبرة العملية)؟.
5- هل توجد فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى دلالة ($\alpha \leq 0.05$) بين تقديرات عينة الدراسة نحو أثر الفتاوى في التطرف في المجتمع الأردني والتي تعزى لمتغيرات(الجنس، والعمر، والمستوى التعليمي، وصفة طبيعة العمل، والخبرة العملية)؟.

1.3 أهميّة الدِّراسة

تكمُن أهميّة الدِّراسة كونها تبحث في الفتاوى وأثرها على التطرف في المجتمع الأردني من وجهة نظر مؤسسات الإفتاء الرسمية وغير الرسمية.

ويمكن تحديد أهميّة الدِّراسة من الناحية العلميّة والعمليّة من خلال ما يأتي:

الأهمية العلمية:

1-تكمن أهمية البحث من الناحية النظرية في ندرة الدراسات والأبحاث التي تناولت موضوع أثر الفتاوى على التطرف في المجتمع الأردني وذلك بحد علم الباحث.

2-إن هذه الدراسة محاولة جادة للكشف عن مدى الأثر الذي يلحقه موضوع الفتاوى على التطرف في المجتمع من وجهة نظر مؤسسات الإفتاء الرسمية وغير الرسمية، ومدى الأثر السلبي الذي لا يراعي المآلات والاحتياجات الاجتماعية، كما تحاول معالجة الموضوع معالجة سوسيولوجية باستخدام وتوظيف نظريات علم الاجتماع الكبرى ونظريات علم الجريمة في تحليل وتفسير تأثير الفتاوى على التطرف.

الأهمية العملية:

1-تكمن أهمية الدراسة من الناحية العملية في مساعدة أصحاب الاختصاص باتخاذ القرارات المتعلقة بنتائج وتوصيات الدراسة.

2- من الممكن تصميم برنامج تدريبي حول التطرف يوجه إلى المفتين من مؤسسات الافتاء الرسمية، ليقوموا بدورهم بتثقيف المجتمع وخاصة الفئات الأكثر عرضة لخطر التطرف.

1.4اهداف الدِّراسة:

هدفت هذه الدِّراسة إلى:

1-التعرف على واقع الفتاوى في المجتمع الأردني من وجهة نظر أفراد العينة.

2- التعرف على أثر الفتاوى في التطرف في المجتمع الأردني من وجهة نظر أفراد العينة.

3-تسليط الضوء على موضوع الفتاوى وخطورة استخدامها من قبل المتطرفين.

4-التعرف إلى وجود علاقة بين واقع الفتاوى في المجتمع الأردني وأثرها في التطرف.

1.5 حدود الدِّراسة

الحدود الموضوعية

تتمثَّل الحدود الموضوعيّة للدِّراسة في التعرُّف على الفتاوى وأثرها على التطرف في المجتمع الأردني من وجهة نظر مؤسسات الإفتاء الرسمية وغير الرسمية من خلال عينة عشوائيّة متمثِّلة بعينة الدراسة في الأردن.

الحدود المكانية

دائرة الإفتاء العام وأساتذة كليات الشريعة في الجامعات الأردنية (الجامعة الأردنية، جامعة اليرموك، جامعة مؤتة، جامعة الزرقاء الأهلية).

الحدود الزمنية

تم تطبيق الدِّراسة الميدانية خلال الفصل الثاني من العام الجامعي 2016/2015م.

1.6 مصطلحات الدراسة والتعريفات الإجرائية :

التعريف الاصطلاحي للفتاوى: استخلاص حكم شرعي من فقيه متخصص عالم بأصول الشرع وبمقاصده العليا في الدين والحياة إجابة على سؤال المستفتي (الجندي،2015).

التعريف الإجرائي للفتاوى: هي المسائل والفتاوى التي تتجاوز حد الوسطية والخروج عن ضوابط الفتاوى وصولاً إلى الحد المتطرف لاستخدامها من قبل القائمين على الفتاوى.

التعريف الاصطلاحي للتطرف: ويقصد به الميل إلى التشدد والمغالاة في الأمور الدينية بالقدر الذي يتجاوز حد الاعتدال، وذلك بالخروج على التعاليم الدينية السمحة والتعصب للرأي إلى الحد الذي يجعله لا يرى رأيا صحيحاً غير ما يعتقده من أفكار وآراء وفتاوى(أبو دوابة،2012).

التعريف الإجرائي للتطرف: هو الجنوح والمبالغة في الفكر والسلوك إلى أقصى طرفي اليمين أو اليسار أو مجاوزة حد الاعتدال والابتعاد والانزواء وإهمال وتهميش الآخر أو باقي الأطراف وعدم الاعتراف به أو بعقيدته الدينية أو الفكرية.

التعريف الإجرائي لمؤسسات الإفتاء الرسمية: هم القائمون على الفتاوى، والمعتمدون للفتوى من قبل الدولة، وهي مقيدة في هذه الدراسة بدائرة الإفتاء العام.

التعريف الإجرائي لمؤسسات الإفتاء غير الرسمية: هم من يقومون بإصدار الفتاوى لظروف عملهم وتواجدهم بين الناس، نتيجة للثقة التي حصلوا عليها كأئمة المساجد، وأساتذة كليات الشريعة، وعلماء الجماعات الدينية، وهي مقيدة بهذه الدراسة بأساتذة كليات الشريعة في الجامعات الأردنية.

الفصل الثاني
الإطار النَّظري والدِّراسات السَّابقة

1.2 الإطار النَّظري

اهتم المشتغلون في العلوم الانسانية مثل الاجتماع والتاريخ والاقتصاد تحديداً خلال الفترة الماضية بإمكانية الاستفادة من الفتاوى كمصدر علمي لفهم الواقع في بعض البلدان الاسلامية خلال فترات تاريخية معينة(علي،2014).

ولا بد من معرفة معنى مفهوم الفتاوى في اللغة والاصطلاح الفقهي حسب المشتغلين في هذا الميدان.

الفتيا والفتاوى:(الأصفهاني،1999) هو الجواب عما يشكل من الأحكام، ويقال استفتيه فأفتاني بكذا، قال تعالى: "**وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّسَاءِ ۖ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ**"(سورة النساء،الآية:127)، والفتاوى بالواو بفتح الواو، وبالياء فتضم، وهي اسم من (أفتى) العالم إذا بين الحكم، ويقال أصله من الفتى وهو الشاب القوي والجمع الفتاوي بكسر الواو على الأصل، وقيل يجوز الفتح للتخفيف (الزاوي،1998).

التعريف الاصطلاحي للفتاوى:

بأنها إخبار بالفتاوى وبيان حمكها، وهي الإخبار من غير إلزام وهي إظهار حكم المسألة، وتعرف موسوعة الأديان الفتاوى بأنها تشكيل رأي أو إقرار يتعامل مع القضايا الأخلاقية، أو القانونية أو الفقهية أو الفكرية من قبل أحد الأشخاص، ويسمى العالم في الفقه الإسلامي، على أنه ليس للفتوى إجبار (الريسوني،2014).

التعريف الفقهي للفتوى:

الفتاوى الشرعية استخلاص لحكم شرعي من فقيه متخصص عالم بأصول الشرع وبمقاصده العليا في الدين والحياة إجابة على سؤال المستفتي؛ إذ إن وظيفة المفتي أن ينزل النص على الواقع المعيش فيتوصل بها إلى معرفة حكم الدين؛ فهي صناعة فقهية عقلية، تُعَبِّر عن إدراك سليم للحادثة وبيان حكمها من الحل أو الحرمة بناء على الفهم العميق المستوعب للنص، وتفاعله مع مصلحة الفرد والمجتمع والأمة،

وعلى قدر يقظة وفطنة الفقيه بالنص الشرعي روايةً ودرايةً، وإدراكه لمصالح الأفراد والأوطان والمجتمعات، يتحقق مقصود الشريعة في تفهيم الناس حقيقةَ الدين في احتوائه على الأحكام اللازمة لتنظيم الحياة الآمنة، والوفاء بمصالح الفرد والمجتمع، بما تنتظم به الحياة (الجندي،2015).

ذكر (الرواشدة،2013) عن الشاطبي بقوله بأن المفتي قائم مقام النبي، وموقع عن رب العالمين بنص ابن القيم، وهو ينطلق في فتواه من النص لتنزيله على الواقع أو من الواقع للبحث عن حل له في النص، والفتاوى هي إعلام وإخبار بالحكم الشرعي في نازلة أو مسألة يُستفتى فيها الفقيه أو يتطوع لبيان الحكم فيها بهدف تصحيح أوضاع الناس وإرشادهم إلى الحلال أو الصواب، وإذا كان حكم الله تعالى ثابتاً، وخطابه هو خطاب الشارع المتعلق بكل أفعال المكلفين في جميع الظروف والأحوال، فإن الفتاوى على خلاف ذلك متحركة تتناول الحكم الشرعي وفق ظروف معينة ووقائع محددة

وبرغم أن الفتاوى نتيجة اجتهاد أو حتى إبداع ديني لمواجهة مواقف وموضوعات جديدة، إلا أنها تتحول إلى وثوقية أو أصولية قائمة على ما أسماه روكيش الصرامة العقلية أو الجمود الذهني والتي عرفها :" عدم قدرة الشخص على تغيير جهازه الفكري أو العقلي عندما تتطلب الشروط الموضوعية ذلك، عدم القدرة على إعادة ترتيب أو تركيب حقل ما تتواجد فيه عدة حلول لمشكلة واحدة وذلك بهدف حل هذه المشكلة بفاعلية أكبر"، ويقول أركون: "أن العقائد الدينية تحتاج إلى اللجوء إلى معايير العقل القائمة على الفرضية والاستنباط والتجريب، فهي تعوض عن هشاشتها العقلانية عن طريق صرامة الضبط النفسي والاجتماعي الذي يتحكم بهذه العقائد" (أركون،1986).

ويمكن للمعارضين والمتطرفين أن يصدروا الفتاوى المضادة للدولة مستندين– أحيانا – إلى نفس المرجعية في السنة أو التفسير أو الفقه، لكن لأن الدولة تمتلك المؤسسات الدينية الرسمية وشبه الرسمية، فهي تنتصر نسبياً في النهاية، بمعنى أن فتاوى السلطان تصبح هي المقبولة والرائجة والمقنعة للعامة، وبالتالي لايتوقف أثر

الفتاوى في تعطيل العقل، بل تتسبب في تقسيم الأمة وشرخ وحدتها، وظهرت قضايا عامة عديدة، انقسم حولها المفتيون والدعاة، وتبعهم بقية الناس (علي،2014).

وعند النظر إلى بنية الفتاوى ومآلها من سلطة وتأثير وأهمية في المجتمع فإننا سنخرج بمجموعة من العناصر كما بينه (الأشقر،2014) وهي:

1- مركزية الدين في الحياة: إذ لا قيمة للفتاوى لو لم تكن مركزية في الحياة فالفتاوى في المحصلة ما هي إلا بيان لحكم الدين في أنفس المتلقين.

2- مجال الفتاوى: كلما كانت الفتاوى مطلقة المجال لكل مناحي الحياة كلما كانت قوتها أكبر، حيث تتأثر الفتاوى بشمولية الإسلام وتناوله لكل مجالات الحياة.

3- أثر العلماء: تأثير الفتاوى يعتمد على الأثر الذي تمنحه البنية الاجتماعية المسلمة للعلماء، حيث قد تمنح المجتمعات المفتين أثراً قيادياً يضفي على مواقفهم وفتاواهم أهمية ومكانة مهمة.

مفهوم التطرف:

مجاوزة حد الاعتدال أو عدم التوسط (ابراهيم،1985)، ويقول (الجصاص،2007) طرف الشئ إما ان يكون ابتداؤه أو نهايته، ويبعد أن يكون ما قرب من الوسط طرفا، وفي (الفيروز أبادي،1993) تطرف أي أتى الطرف وفي المسالة جاوز فيها حد الاعتدال، وفي (Webster ,1984) يشير التطرف إلى الابتعاد وبشدة عما هو منطق ومعقول كالتطرف في الرأي.

تعريفات التطرف :

وتتعدد التعريفات الخاصة بالتطرف، فكما يرى (دايفين،1971) أنه حالة مرضية تتشكل نتيجة أعراض تراكمية تمر بمضاعفات خطيرة وتبتدئ بالتعصب لشخص أو رأي مروراً بمرحلة الحماس لها، فمرحلة التشاؤم والتطير من الواقع إلى الكراهية والبغضاء للأفراد والمجتمعات، وتنتهي أخيرا بنفي الغيرية.

ويطلق على التطرف مصطلح الهوس العقائدي، أو ما يمكن أن نطلق عليه التطرف وهو مشتق من اللفظ اللاتيني (Fanum) الذي يعني المقدس أو الخير أو ألم المنقذ أو المعبد، ويشير لفظ (Fanticus) في اللغة اللاتينية إلى (حالة من الصورة العارمة بواسطة الخالق)، وفي القدم كان ينظر إلى التطرف باعتباره مستحوذا عليه من

قبل الآلهة، وأنه يدخل في حالة من الصورة العارمة المتطرفة من قبل الرب (اسماعيل،1988).

والتعريف الاجتماعي للتطرف ينطلق من جعله ظاهرة اجتماعية قد تظهر في صور متباينة منها التطرف السياسي والتطرف الاجتماعي والتطرف الفكري والتطرف الديني: ويقصد به الميل إلى التشدد والمغالاة في الأمور الدينية بالقدر الذي يتجاوز الاعتدال وذلك بالخروج على التعاليم الدينية السمحة والتعصب للرأي إلى الحد الذي يجعله لايرى رأياً صحيحاً غير ما يعتقده من أفكار وآراء وفتاوى، وتعد الجماعات التي اعتقدت معتقدات تختلف عن معتقدات المجتمع الذي تنتمي إليه واحتكرت لنفسها من الوعظ والإرشاد والتعليم وتفسير الظواهر الكونية أو الاجتماعية اعتبرت جماعات متطرفة(أبو دوابة،2012).

وقد أطلق العلماء قديماً كلمة التطرف الديني على القائل المخالف للشرع، وعلى القول المخالف للشرع، وعلى الفعل المخالف للشرع، فهو فهم النصوص الشرعية فهماً بعيداً عن مقصود الشارع وروح الإسلام، فالتطرف في الدين هو الفهم الذي يؤدي إلى إحدى النتيجتين المكروهتين، وهما الإفراط والتفريط، والمتطرف في الدين هو المتجاوز حدوده والجافي عن أحكامه وهديه(عبدالرزاق،2004).

كما يرى (اليوسف،2006) التطرف بأنه الشدة أو الإفراط في شئ أو موقف معين ويكون في الحد الأقصى من نهاية وطرف الاتجاه الفكري، فحينما يقال أن هذا الإجراء متطرف فهو يعني أن ذلك الإجراء الدي يكون إلى أبعد حد، ويقال أيضا حين يبالغ شخص ما في فكرة أو موقف أو معتقد أو مذهب، سواء كان هذا الموقف سياسياً أم دينياً أم قومياً.

وتعد ظاهرة التطرف عالمية لاتختص بدين دون آخر أو جماعة دون أخرى، وهي قديمة قدم الإنسانية ويترافق ظهور الأعضاء المتطرفين مع ظهور كل دين أو مذهب، فهنالك علاقة بين ظاهرة التطرف ومدى إحساس الجماعة المتطرفة بالظلم والإحباط والشعور بغياب العدالة، فقد يكون التطرف في كثير من الأحيان صورة من صور الاحتجاج على واقع لا يلبي الاحتياجات الأساسية للجماعة، ويعد التعصب ناتجاً من نواتج التطرف بحيث يؤدي إلى عدم تقبل الآخر، ولا يسمح للمتطرف بإجراء

حوار مع الآخرين، كما أنه يجيز للمتعصب أن يجتهد في مسائل الدين في حين يحرم ذلك على غيره ممن يختلفون عنه، كما أن العنف يعد أحد مظاهر التطرف أيضا وكذلك سوء الظن بالآخرين وقد يكون أخطر مظاهر التطرف أو نتائجه هو استباحة المتطرف دماء وأموال الآخرين من الديانات أو المذاهب الاخرى، كما يسعى المتطرف دينيا الى نحت تفسيراته الخاصة للنصوص الشرعية وتجييرها بما يخدم أهدافه وأهداف الجماعة التي ينتمي إليها بغض النظر عن السياق الذي نزل فيه النص الديني، ويميل المتطرف ويمنح نفسه الحق أيضا في تكفير الآخر وإصدار حكم خاص بخروجه عن الدين في حال مخالفته له في آرائه واتجاهاته(البيومي،2004).

وقد عرفت جميع الأديان التطرف والمتطرفين، وعرفت المجتمعات التي ظهرت فيها الديانات السماوية وغير السماوية ظهور حركات تدعى بأن الدين الذي تتبعه هو الدين الذي يتضمن الحقيقة المطلقة، ويجب أن يتبعه جميع البشر حتى لو أدى إلى استخدام القوة والعنف، ولذلك شنت حروب مدمرة باسم الدين (التير،2011).

يصبح لدى المتطرف تصور بأن الله في داخله، وأن قوى المطلق هي التي تحركه، وإنه أي المتطرف يريد أن يلمس المطلق وبهذا فإن التطرف يصبح بالنسبة للمتطرف رمزا لقوى المطلق، ولعل ما يشد الانتباه بالنسبة للسلوك المتطرف هو تلك الحدة التي تتصف بها كل الصور السلوكية ويقصد بذلك مستوى الطاقة التي يشعر ويفكر ويعمل من خلالها المتطرف، وبصفة عامة يمكن القول بأن هذه الحدة أو ذلك المستوى العالي من الطاقة هو الخاصية الأساسية والعلامة المميزة التي يصطبغ بها السلوك المتطرف، والحدة التي يتصف بها المتطرف ذات وجهين : أحدهما إلى خارج الذات كطاقة مستثارة على درجة عالية من العدوانية تصل أحيانا حد التفريغ المدمر، والأخرى إلى الداخل في نوع من التركيز والتثبيت حول مثالية معينة كشكل عنيد ومراوغ، وبينما ينشد المتطرف من النمط الأول الذي توجهت طاقته خارجيا تدمير بيئته، فإن المتطرف من النمط الثاني ينكر بيئته منذ البداية ويسمح فقط للقيم التي يعتنقها بوجود لها، ومع ذلك ليس من المنطقي الفصل بين هذين النمطين من صور التطرف، ففي الأغلب يسعى المتطرف لتحقيق قيمة معينة من خلال تدمير ما حوله(بدران،1993).

والتطرف غالبا ما يكون في دائرة الفكر، وقد ينعكس هذا الفكر على السلوك وذلك في أشكال متعددة قد يأخذ بعضها شكل القول أو الكتابة أو غيرها من وسائل التعبير عن الرأي(منصور والشربيني،2003).

والتطرف بصورته الأيدولوجية من أخطر الظواهر كما يرى (رشوان،2002) التي تهدد أمن الفرد والمجتمع بعمومه، والواقع أن تطرف بعض الشباب في آرائهم وأفكارهم واتجاهاتهم نحو بعض القضايا الاجتماعية والسياسية والدينية ظاهرة تحتل موقعها في كل المجتمعات منذ أقد العصور، ولكنها أخذت بعدا جديدا في المجتمعات الحديثة عندما انتج التطرف ظواهر العنف والإرهاب والعدوان على الأبرياء والممتلكات وفوضى الأمن بالمجتمع.

ويرى (الهرماسي،2010) أن أيدولوجيا التطرف والتكفير ما هي إلا تعبير عن أزمة الدين الإسلامي الذي وقع أسير نسق ديني تبريري مرتبط بنظام اجتماعي وثقافي تفكك إلى حد كبير، وبمناخ عقلي يصعب عليه الصمود أمام أدوات الحداثة الفكرية، فقد تشكل في المجتمع الإسلامي التقليدي تعبيرا عن مصداقية النسق الديني، وفي ذات الوقت عن مصاعبه، وبقدر ما كان وصم غير المسلمين بالكفر وإدانتهم لهذا السبب، يعكس قوة التماهي مع الإسلام والاعتقاد الديني في تفوق الحقيقة الإسلامية.

في الواقع أن قلة من المسلمين هم متطرفون يقومون باستخدام الإسلام لأغراض سياسية، فهم لايمثلون غالبية المسلمين لا في بلدانهم الأصلية ولا في العالم الاسلامي الذي يمتد من اندونيسيا إلى المغرب، وهذه القلة تنحدر من أصول عربية، وهناك آخرون يشاركون في هذا التطرف من بلدان غير عربية وأوروبية، ولكن الغالبية منهم في الظاهر والتي تدير وتنفذ الأعمال المتطرفة هم من العرب (ابراهيم،2004).

وعادة ماتتمثل الأفعال المتطرفة في وسائل عنيفة رغم أن الجماعات المتطرفة قد تختلف في تفصيلاتها لتكتيكات عنيفة أو غير عنيفة، وكذلك بالنسبة للأهداف التي ستتوجه لمهاجمتها، وفي الوقت نفسه فإن الجماعات التي لا تمتلك فائضا من القوة فمن الأرجح أن تلجأ لأشكال مباشرة من العنف مثل التفجير الانتحاري، في حين أن الجماعات المسيطرة عادة ما تلجأ إلى أشكال العنف المؤسسية مثل استخدام التعذيب أو المعاملة الأمنية الوحشية مع الخصوم السياسين(الرواشدة،2015).

ويرى(عباد،2009) أن التطرف كأسلوب استجابة يتمثل في الخروج عن القواعد الفكرية والقيم والمعايير والأساليب السائدة في المجتمع ومعبراً عنه بالسلبية أو الانسحاب بتبني قيم ومعايير مختلفة قد يصل الدفاع عنها إلى حد استخدام العنف والاصطدام بالمجتمع.

وهو في نفس الوقت أسلوب مغلق للتفكير يتسم بعدم القدرة على تقبل أية معتقدات تختلف عن معتقدات الشخص أو الجماعة(أبو طاحون،1999)، كما أن الميل إلى التشدد والمغالاة في الأمور الدينية بالقدر الذي يتجاوز حد الاعتدال، وذلك بالخروج على التعاليم الدينية السمحة والتعصب للرأي إلى الحد الذي يجعله لا يرى رأياً صحيحاً غير ما يعتقد من أفكار وآراء(اللويحق،1992).

ويعد مفهوم التطرف من المفاهيم التي يصعب تحديدها، أو إطلاق تعميمات بشأنها نظراً لما يشير إليه المعنى اللغوي للتطرف من تجاوز حد الاعتدال، وحد الاعتدال نسبي يختلف من مجتمع لآخر وفقا لنسق القيم السائدة في كل مجتمع، فما يعتبره مجتمع من المجتمعات تطرفاً من الممكن أن يكون مألوفا في مجتمع آخر، فالاعتدال والتطرف مرهونان بالمتغيرات البيئية والحضارية والثقافية والدينية والسياسية التي يمر بها المجتمع، كما يتفاوت حد الاعتدال والتطرف من زمن لاخر، فما كان يعد تطرفا في الماضي قد لايكون كذلك في الوقت الحاضر، كما ويسعى المتطرف دينيا إلى نحت تفسيراته الخاصة للنصوص الشرعية وتجييرها بما يخدم أهدافه وأهداف الجماعة التي ينتمي إليها بغض النظر عن السياق الذي نزل فيه النص الديني (البيومي، 2004).

وينتج حالة من التعصب للرأي تعصباً لايعترف معه بوجود الآخرين وجمود الشخص على فهمه لا يسمح له برؤية واضحة لمصالح الخلق، ولا مقاصد الشرع، ولا ظروف العصر، ولا يفتح نافذة للحوار مع الآخرين، وموازنة ماعنده بما عندهم والأخذ بما بعد ذلك بما يراه أنصع برهانا وأرجح ميزاناً(ليله،1993).

فينتقل المتطرف بعد الالتزام الديني من حالة الرضا والقبول المجتمعي إلى درجة التشدد مع النفس والآخرين، ثم يتجاوز ذلك إلى إصدار أحكام الإدانة القاطعة على من لا يتبع مسيرته وخطاه ودعوته، فتنتهي بالمتطرف إلى اتخاذ موقف معارض

ومضاد للمجتمع بكافة أطيافه ومؤسساته، لذلك يكون معتقد المتطرف هو الصائب ولا شئ سواه(بلاجي،2004).

وفي ظل الفوضى واضطراب المعايير التي تحكم سلوك الدول والجماعات تنشط الايدولوجيا والأفكار ذات الطبيعة المتطرفة، فعالم اليوم يواجه موجات واسعة من التطرف الذي يمكن وصفه بالجماعي بمختلف صوره الدينية والقومية والايدولوجية، وفي ظل تلك الحالة من الفوضى الشيدية واضطراب المعايير الحاكمة للسلوك الفردي والجماعي والرسمي، تنشط الافكار والفلسفات والرؤى الكبرى ذات الطبيعة المتطرفة، أما النزوع الفطري والتطرف الفكري،فيلعبان دور المساند والمكمل فقط للعوامل الرئيسية والحقيقية وراء ظاهرة التطرف،وهي العوامل ذات الطبيعة الهيكلية التي تتجسد في العلاقات والتطورات والمؤسسات السياسية والاجتماعية والفكرية (رشوان،2002).

وينظر إلى التطرف بأنه حالة من الفكر الاستئصالي الأحادي تصيب المتطرف ابتداء من الاكتئاب والانفصام والانطواء على الذات، وتزين له الانعزال عن الغير، فينتابه الشعور بالنقص الذي يولد الحقد والكراهية للغير أفراداً وجماعات ومجتمعات، أو يصيبه شعور التعالي فيقفز بسرعة من الحكم بتكفير الآخر وإقصائه عن الجماعة، وحتى بتصفيته جسديا قربة إلى الله، واعتبار ذلك جهاداً في سبيل الله، قد يمتد إلى شن حرب مقدسة على المجتمع الذي يصنفه المتطرف في زمرة المغضوب عليهم والضالين(العظامات، 2015).

يظهر العامل الديني للتطرف بمنهج التفسير الحرفي للنصوص والذي يعتمد على انتقاء آيات وأحاديث معينة والتمسك المطلق بحرفيتها، دون التفات لأسباب النزول، أو بمعرفة أصول الاستدلال اللغوي والفقهي، كما تعتبر العزلة منهجاً لبعض الحركات المتطرفة وهي تعتبر من أخطر مكونات المنهج الفكري والحركي لتلك الجماعات (عليان،2014).

ومن أبرز مظاهر التطرف الديني تبني مجموعة من الأفكار والفتاوى التي تدعو إلى تحريم كل شئ من نعم الحضارة والحياة المعاصرة (بوادي،2006).

ويرى (العتيبي،2007) أن التطرف أول ما ينشأ في الفكر والاعتقاد، ثم يظهر على اللسان وسائر الجوارح من خلال الممارسات والتصرفات القولية والفعلية، التي

بدورها تفسر ما في القلب والفكر والوجدان، وقد تمثل هذا التطرف بألوانه في جماعات إسلامية وغير إسلامية، فجماعة المتطرفين من المسلمين اشتقت لنفسها اسما، واتخذت منهجا يخالف ما عليه جماعة المسلمين من حيث الغلو والتطرف في ما تعتقده وتتصوره، وتقوم به من العبادة مدعية أنها على الحق وأن غيرها على الباطل بل أنها تطالب غيرها إلزاما أن يعتقد ما تعتقده، ويتخذ من العبادات ما تتخذ، وإلا حكمت بالكفر والخروج من الملة.

ويتصف المتطرفون بالقصور العلمي وغياب أو ضعف التأطير العلمي والديني الصحيح، وعدم إشباع التأطير المناسب، و يقوم الشباب بصفة خاصة، بالتصدي للتأطير الديني والإفتاء متطفلين على المجال لا يملكون التكوين الضروري للقيام بمهام التعليم والإفتاء من معرفة بأصول الفقه ومقاصد الشريعة وتحكم باللغة العربية، ومعرفة إجمالية بفقه الواقع الاجتماعي، والواقع الدولي وآلياته، وإلمام بمعارف العصر الضرورية وغير ذلك من أدوات الفقه والاجتهاد، وهذا ما يتسبب في انتشار إفتاء قاصر يلوي أعناق نصوص القرآن والسنة، ويفتي بظاهرها ويعزلها عن سياقها وأسباب ورودها، وينتقي منها ما يوافق هواه فيفسرها بما يخدم أهدافه، وذلك من أسباب تغذية التطرف الذي يتطور إلى ارهاب، وهذا الامر يتحمل مسؤوليته المؤسسات الرسمية وغير الرسمية (بلاجي،2004).

ويبدو أن التطرف الفكري ظاهرة اجتماعية شأنها شأن ظواهر الصراع الاجتماعي الأخرى التي تدور بين جماعات المجتمع وتعكس أشكال التفاعل الاجتماعي، وينحو بعض المفكرين أمثال جورج زمل وفوللر وميرز منحى آخر بطريقة مختلفة عن ماركس تحديدا عند تفسير السبب، فالتطرف في نظرهم يرتبط بثلاث مراحل على التوالي : الإدراك، والإصلاح، وتحديد السياسة، ويظهر بالمجتمع مع الظروف الاجتماعية المتعارضة والمخالفة لقيم بعض الجماعات، بمعنى أن التطرف تعبير عن حالة التعارض القائم بين مصالح الجماعات، وصراع القيم، فعندما تتعارض مصالح الأفراد وقيمهم يجدون أنفسهم يواجهون بعضهم بعضا، فتحصل المشكلة، ويصبح الأفراد ما بين متطرفين وغير متطرفين (الحربي،2011).

موقف الشريعة من التطرف في الفتاوى :

قول الله تعالى : " **يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ وَلَا تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ إِلَّا الْحَقَّ"** (سورة النساء، الآية:171)، والآية وإن كانت خطاباً لأهل الكتاب إلا أنها تحذر المسلمين من الإفراط وتجاوز الحد(عثمان،2010).

كما روي عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : قال رسول الله عليه وسلم:" إياكم والغلو في الدين، فإنما هلك من كان قبلكم الغلو في الدين"(ابن ماجه، 1998).

والتشدد في الفتاوى هو نتاج البعد عن الوسطية والاعتدال المنضبطة بضوابط الشريعة وفيه حمل للمكلفين على العنت والمشقة، ومخالفة لمقصد الشارع وتنفير لهم عن الدين الذي جاءت تكاليفه بنفي الحرج والتيسير على الناس (أبو صالح،2010).

ويقول (ابن القيم،2003) في إعلام الموقعين عن رب العالمين " فإن الشريعة الإسلامية مبناها وأساسها على الحكم ومصالح العباد في المعاش والمعاد، وهي عدل كلها، ورحمة كلها، وحكمة كلها، فكل مسألة خرجت عن العدل إلى الجور، وعن الرحمة إلى ضدها، وعن المصلحة إلى المفسدة، وعن الحكمة إلى العبث، فليست من الشريعة.

ضوابط الفتاوى :

تقوم ضوابط الفتاوى بالاعتماد على الأدلة الشرعية ومراعاة ظروف تغير الفتاوى، وبخاصة مراعاة مصالح الناس وأحوالهم التي تخضع لتغير العادات والأعراف والوقائع المستجدة، وحاجات العصر المتطور علميا، وأن تكون الفتاوى في القضايا المعاصرة جماعية لأن ذلك يؤدي إلى تحقيق الفهم التام للواقعة وإصدار الحكم بدقة، وأن لا تكون الفتاوى استجابة لمكر الغير واستفزازهم وأن لا تكون الفتاوى دعاية للمفتي نفسه(الزقيلي،2007).

ويرى القاسمي(1986) بأن يكون المفتي متورعاً عن التضليل والتكفير، حيث اختلف الناس فذهبت طائفة إلى أنه لايكفر ولا يفسق مسلم بقول قاله في اعتقاد أمر، وأما من كفر الناس بما تؤول إليه اقوالهم فخطأ؛ لأنه كذب وتقول على ما لم يقل به، ولا بد من النظر في مآلات الفتاوى ومعرفة أثرها ونتيجتها كما يقول (الشاطبي،2010) في كتابه الموافقات "النظر في مآلات الأفعال معتبر مقصود شرعا كانت الأفعال

موافقة أو مخالفة، وذلك أن المجتهد لايحكم على فعل من الأفعال الصادرة عن المكلفين إلا بعد نظره إلى ما يؤول إليه ذلك الفعل".

وعلى القائم بالفتاوى اتباع منهج له مراحل يسلكها بالترتيب لتقديم إجابة شرعية صحيحة عن سؤال، والمقصود بالمراحل، الخطوات العلمية المنهجية التي تلي كل واحدة منها الأخرى بطريقة مرتبة متدرجة يقتضيها المنطق الطبيعي لترتيب الأشياء(الطرابلسي،2010).

عوامل وجود التطرف في الفتاوى:

لبعض الفتاوى أثر سلبي عندما نرى توظيفاً محموماً لها في الصراعات السياسية الزائفة، ونراها كذلك في اقحام المتنفدين للفتوى في المنافسات الاقتصادية، ويعتبر منهج التشديد في الفتاوى الأكثر تأثيراً في الواقع المعاصر بالنظر إلى الآثار الخطيرة والمدمرة لبعض تلك الفتاوى المتشددة في استباحتها لدماء الابرياء واموالهم، وزرع القلاقل والفتن السياسية والطائفية في بعض المجتمعات، وهو ما أدى في المحصلة إلى تفريغ الإسلام من محتواه وتعطيل رسالته أو تشويهها والتعمية على صورة الإسلام النقية (الأشقر،2014).

فيستخدم بعض المفتين الاتجاه الظاهري في فهم النصوص من خلال التمسك بحرفية النصوص دون التعمق إلى فهم فحواها ومعرفة مقاصدها عودة إلى المدرسة الظاهرية من جديد، وهي المدرسة التي ترفض التعليل للأحكام، وتنكر القياس تبعا لذلك، وترى أن الشريعة تغرق بين المتماثلين وتجمع بين المختلفين، ومن دلائل عدم الإحاطة في فقه الدين الإسراف في التحريم والميل دائما إلى التضييق والتشديد وتوسيع دائرة المحرمات(القرضاوي،2001).

ويعد اتباع المتشابهات من النصوص الشرعية، وترك المحكمات عاملاً مهما من عوامل التطرف في الفتاوى، وقد وصف الله تعالى من يقوم بذلك بقوله " **هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخَرُ مُتَشَابِهَاتٌ فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ آمَنَّا بِهِ كُلٌّ مِنْ عِنْدِ رَبِّنَا وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّا أُولُو الْأَلْبَابِ** "(سورة آل عمران، الآية: 7).

وتظهر ملامح التطرف في الفتاوى كما يرى (الجراد،2009) نتيجة عدة أمور:

1- أن يكون التطرف متعلقاً بفقه النصوص، وذلك بأحد أمرين:

أ- تفسير النصوص تفسيراً متشدداً يتعارض مع السمة العامة للشريعة، ومقاصدها الاساسية فيشدد على نفسه وعلى الآخرين.

ب- تكلف التعمق في معاني التنزيل لما لم يكلف به المسلم، ومن هنا نشأت الفرق كلها أو أكثرها.

2- أن يكون التطرف متعلقاً بالأحكام، وذلك بأحد أمرين:

أ- إلزام النفس أو الاخرين بما لم يوجبه الله عبادة وترهيبا، وهذا معياره الذي يحدده الطاقة الذاتية، حيث أن تجاوز الطاقة وإن كانت بممارسة شئ مشروع الأصل يعتبر تطرفاً وغلواً.

ب- تحريم الطيبات التي أباحها الله على التعبد، فهذا من التطرف كما يتضح ذلك من بعض روايات حديث النفر الثلاثة حيث حرم بعضهم على نفسه أكل اللحم.

وعندما يتبنى المفتي آراءً فيها تشديد وتضييق في التطبيق فإن ذلك يعمل على التنفير من الدين بدل تحبيب الناس فيه، والفتاوى بغير علم في بعض المسائل الدقيقة والحرجة قد يولد عند بعض العوام والبسطاء من الناس فهما خاطئاً لتلك المسائل والقضايا الحساسة، مما يحملهم فيما بعد على الدفاع عما سمعوه من فتاوى خاطئة، فيؤدي ذلك إلى الاصطدام بينهم وبين غيرهم، وإثارة الخلافات وقد يصل الأمر إلى تكفير المسلمين وإباحة قتل الأطفال والنساء، وجواز تدمير المنشآت والمرافق العامة (مديرية الإفتاء القوات المسلحة الأردنية،2006).

لقد كان الجهل الواضح في فهم أحكام الشريعة ومقاصدها عند عدد من المتصدرين للفتاوى في عصرنا الحاضر ظاهراً بجلاء عند استنباط الأحكام والاستدلال بالنصوص، وتحسينهم الظن بالعقل والإعجاب بالرأي، والفهم الملغي لما سواه، وهو السبب الحقيقي في ظهور فتاوى منحرفة وشاذة بنيت على آراء لم تدرس بوعي، ولم تفهم من خلال سياقها العام، فجعلت حجة على قواعد الشرع وكلياته وناسخة لكل ثوابت الدين (القحطاني،2005).

ويستخدم المتطرفون فتاوى ابن تيمية في قتال كل فئة تمتنع عن أداء شريعة ظاهرة متواترة من شرائع الإسلام كالصلاة أو الزكاة أوالحكم بما أنزل الله في الدماء والأموال والأعراض، أو الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، فهناك خلل في فقه الجهاد والنظرة إلى غير المسلمين واعتقادهم وجوب قتال كل الكفار وإن كانوا مسالمين، وهناك خلل في العلاقة بأهل الذمة من النصارى والأقباط وغيرهم، وخلل في فقه تغيير المنكر بالقوة، وماله من شروط يجب ان تراعى (القرضاوي،2005).

كما يرى (رشوان،2002) أن التشدد والغلو ناتج عن سوء الفهم للنصوص الشرعية، ويبدأ هذا الموقف بالعزلة والمقاطعة المبني على إصدار حكم فردي على المجتمع بالردة أو الكفر والعودة إلى الجاهلية، ثم يتحول من مرحلة الغلو والتشدد الفكري أو السلوك هذا إلى استعمال وسيلة العنف مع الناس، ويرى المتطرف أن هدم المجتمع ومؤسساته هو نوع من التقرب إلى الله، وذلك بحجة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، أو لتحقيق المبادئ التي يؤمن بها الفرد أو جماعته الدينية أو السياسية، فإنه يخرج من حدود الفكر إلى نطاق الجريمة ويتحول إلى إرهابي.

فهناك من المدارس السياسية الحزبية التي تتبنى الفتاوى في مناهجها قد أسست لأفكار وفتاوى كان لها أثر بارز ومهم لنشوء بذور التطرف وهي مدرسة(أبو الأعلى المودودي،1988)، والتي تقوم على"تصور مفهوم الحاكمية لله تعالى الواحد الأحد، وأن نظريتها الأساسية أن الأرض كلها لله وهو ربها والمتصرف في شؤونها، فالأمر والحكم والتشريع كله مختص بالله تعالى وحده، وليس لفرد أو أسرة أو طبقة أو شعب بل لا للنوع البشري كافة شئ من سلطة الأمر والتشريع، فلا مجال من حظيرة الإسلام ونفوذه إلا لدولة يقوم فيها المرء بوظيفة خليفة الله تباركت أسماؤه، ويضيف أيضا " وربما يسألني سائل فلمن الحاكمية السياسية اذن؟ فالجواب الوحيد الصريح لهذا السؤال أنها لله تعالى، ولا يمكن أن يكون لهذا السؤال جواب آخر.

كما أن التطرف ينطلق من منطلقات متعلقة بالعنف والتكفير، ومن هذه المنطلقات ما تصف المجتمعات المعاصرة بالجاهلية وتشبيهها بحياة العرب قبل الإسلام، وأول من أطلق هذا الوصف هو سيد قطب في كتابه معالم في الطريق:" أننا اليوم في جاهلية كالجاهلية التي عاصرها الإسلام أو أظلم، كل ما حولنا جاهلية،

تصورات الناس وعقائدهم وعاداتهم وتقاليدهم موارد ثقافتهم فنونهم وآدابهم شرائعهم وقوانينهم حتى الكثير مما نحسبه ثقافة إسلامية ومراجع إسلامية وفلسفة إسلامية، وتفكيراً إسلامياً هو كذلك من صنع الجاهلية(قطب،1993).

ويرى (القرضاوي،2001) أن التطرف الناشئ عن انحراف الفتاوى قد يكون سببه التشدد أو التساهل باعتبار المدلول اللغوي لكلمة (التطرف)، إلا أن إطلاق كلمة التطرف والتعبير بها يكون في أغلب الأحوال، والمقصود منه التطرف الناشئ عن التشدد والإفراط، والذي من أبرز دلائله التعصب للرأي وجمود الفهم وقصوره، وعدم الاعتراف بالرأي الآخر ولا بالآخر نفسه، وغياب الرؤية الواضحة لمقاصد الشريعة، ومتغيرات الزمان والمكان، وظروف العصر وعدم قبول الحوار مع المخالف، واحترام رأيه، وعدم الموازنة بين ماعنده وماعند الآخرين، وترك الأخذ بما قد يظهر أنه أنصع برهانا وأرجح ميزانا، فالتطرف هو الالتزام بآراء ورؤى وأحكام وفتاوى محددة.

فتاوى التكفير والتطرف :

عن عبدالله بن عمر رضي الله عنهما: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال:" أيما رجل قال لأخيه، يا كافر فقد باء بها أحدهما "(النيسابوري، 1998)، وعن ثابت بن الضحاك عن النبي صلى الله عليه وسلم قال:" ومن رمى مؤمنا بكفر فهو كقتله" (البخاري، 1998).

ويعرف التكفير بأنه رمي الناس بالكفر، أي الحكم بانكارهم الإيمان بعد بلوغه رسالته، فهو حكم يطلق على فرد أو جماعة بسبب مخالفتهم الجزئية أو الكلية لما يراه مطلق الحكم حقائق مطلقة غير قابلة للنقاش تحت وطأة الاتهام بالتكفير، ويهئ التكفير عادة لانتهاك حقوق الأفراد والجماعات، وصولاً لقتلهم واستباحة أعراضهم وبيوتهم وأملاكهم وأموالهم، وينقسم الحكم بالتكفير إلى نوعين: تكفير غير المسلم ابتداء الذي بلغته الدعوة الاسلامية فلم يشهر إسلامه، وتكفير المسلم الدي يعتبر مرتداً، أما الشخص التكفيري بالمعنى المعاصر فيسمى تكفيرياً، لأن غلوه وإفراطه يقودانه إلى المسارعة لتكفير كل من لا يوافقه في أي جزئية فقهية يعتنقها، وإلى المسارعة لاستباحة دماء المخالف وأهله وماله (شبيطة،2014).

ويعتبر الأخذ بظواهر النصوص دون فقه ولا اعتبار لدلالة المفهوم ولا قواعد الاستدلال ولا الجمع بين الأدلة، ولا اعتبار لفهم العلماء ولا النظر في أعذار الناس يعتبر المنهج الرئيس في انطلاق فكر التطرف(الجراد،2009).

وهذا المنهج يعتبر سبباً لصنوف من الانحراف والضلال، وأشد ذلك وأعظمه خطر التكفير، والحكم بذلك على الأشخاص والجماعات والأنظمة دون فقه أو تثبت، أو اعتبار للضوابط الشرعية، وهو ما وقع فيه بعض الأفراد والجماعات في هذا العصر حيث توجهوا إلى تكفير الناس بغير برهان من كتاب الله، ولا سنة رسوله ورتبوا على ذلك استباحة الدماء والأموال، والاعتداء على مصالحهم العامة التي لا غنى للناس في حياتهم عنها، فحصل بذلك فساد كبير في المجتمعات الاسلامية(العقل،2007).

ويترتب على منهج التكفير المتطرف إعلان الخروج على الحكام في الحياة المعاصرة والقيام بأفعال متطرفة كالاغتيالات مستدلين بجواز ذلك على قصة اغتيال كعب بن الأشرف الشاعر الجاهلي الذي أدرك الإسلام وآذى الرسول صلى الله عليه وسلم وحرض عليه وهجاه فبعث إليه الرسول صلى الله عليه وسلم من قتله(اللويحق،1992).

وقد استدل المتطرفون وأتباع الجماعات المتطرفة بالخروج وتكفير الحكام وقتلهم بما أفتى ابن تيمية عندما سئل عن بلد تسمى (ماردين) كانت تحكم بحكم الإسلام ثم تولى أمرها أناس أقاموا فيها حكم الكفر، هل هي دار حرب أو سلم ؟ فأجاب: أن هذه مركب فيها المعنيان، فهي ليست بمنزلة دار السلم التي يجري عليها أحكام الإسلام لكون جندها مسلمين، ولا بمنزلة دار الحرب التي أهلها كفار بل قسم ثالث يعامل المسلم فيها بما يستحقه ويقاتل الخارج عن شريعة الاسلام بما يستحقه، ويظهر أنه لا يتم التحقق من مفاهيم وتعبيرات ابن تيمية التي يعبر عنها في سياقاته المذهبية والزمنية، كما ينفصل عن مقولاته الحاكمة وقواعده الكلية في الإمامة والتكفير(نسيرة، 2015).

مؤسسات الإفتاء الرسمية وغير الرسمية في الأردن:

أُسست دائرة الإفتاء في المملكة الأردنية الهاشمية في عام (1921م)، وكانت منذ تأسيسها تعتمد في الفتاوى المذهب الحنفي والذي كان معمولاً به في أيام العهد

العثماني، وكان المفتي يُجيب الناس على أسئلتهم سواءً منها ما يتعلق بالعبادات أو المعاملات أو الأحوال الشخصية، وكان يعيّن إلى جانب كل قاضٍ مفتٍ في المدن الكبيرة والصغيرة، ويستعين القاضي بالمفتي على حل المشكلات الاجتماعية، وفي عام (2006م) صدر قانون يقضي باستقلال دائرة الإفتاء العام عن وزارة الأوقاف وغيرها من الجهات الرسمية، وأصبحت رتبة المفتي تعادل رتبة وزير في الدولة، وبهذا استقل الإفتاء عن أجهزة الدولة الأخرى، وما يزال العمل جاريًا لترتيب شؤون الفتاوى ودعمها بالفقهاء والمتخصصين بعلوم الشريعة الإسلامية، بحيث تقسم الواجبات فيما بينهم ويتولى كل قسم رعاية ومعالجة جانب من جوانب حاجات المجتمع (الموقع الرسمي لدائرة الإفتاء الاردنية)http://aliftaa.jo/ShowContent.aspx?Id=47

لقد صنف بعض الأكاديمين المهتمين بالسوسيولوجيا المهنية أو السياسية، الفقهاء: " كفئة اجتماعية ذات وظيفة أيدولوجية تتمثل في نوع من الوساطة الدينية التي تقوم على تقديم الخدمات الروحية والدينية لعموم المؤمنين سواء في أداء الشعائر أو في إصدار الأحكام وفي الإرشاد والتوجيه المعنوي والأخلاقي على وجه العموم (سبيلا،1999).

فالدولة لها أجهزة أيدولوجية (وسائل الإعلام والمساجد والكنائس والمدارس)، وكلها تسير بواسطة الأيدولوجيا غالباً ونادراً ما تسير بواسطة العنف وعلى الجانب الآخر هناك مؤسسات وأجهزة أيدولوجية للدولة كالسجون والجيش تسير غالبا بالعنف وأحيانا بالايدولوجيا(بدران،1993).

وحرصت بعض المجتمعات على تقوية المؤسسة الدينية وجعلها مؤسسة رسمية كما حاولت أن تقصر مهنة رجل الدين على الذين ينتسبون للمؤسسة الرسمية، لكن هذا لم يمنع المهتمين من خارج المؤسسة من التخصص في هذا المجال معرفيا لذلك يوجد في كل مجتمع أشخاص رجعوا إلى النصوص الأصلية واجتهدوا في تطوير تفسيرات من سبقوهم، التزم بعض هؤلاء بالتيارات الرئيسية في مجتمعاتهم في حين فضل البعض الخروج على التيارات الرئيسة أو التيارات الرسمية، والاجتهاد بأسلوب خاص وضعهم في بعض الاحيان في مواجهة مع السلطات الدينية الرسمية ومع السلطات السياسية(التير، 2010) .

ويعتبر توظيف الفتاوى وتسييسها ناتجا عن السلطة الهائلة للفتاوى، فعملت جميع القوى السياسية على استقطابها لمصلحتها، أو النصائح معها وعدم المواجهة معها، ولم تقتصر هذه المعاملة على القوى السياسية والاجتماعية بل حتى الدولة، وإن كانت علمانية المظهر فانها حريصة على علاقة ايجابية بالفتاوى والمفتين، وهكذا وقعت الفتاوى تحت إشكالية توظيفها في خدمة السياسة .(حميد الدين، 2004) .

2.4 النظريات المفسرة لظاهرة التطرف

اختلفت تفسيرات علماء الاجتماع لظاهرة التطرف كل حسب مرجعيته ، فنجد الوظيفين أمثال (دوركايم وبارسونز وميرتون) قد ربطوا ظهور ظواهر معتلة كالتطرف إلى وجود خلل بنائي داخل النسق الاجتماعي ممثلاً بفقدان اندماج الفرد بالجماعات الاجتماعية والثقافة السائدة مع ضعف آليات الضبط والقواعد المنظمة لسلوك الفرد وتفكك المنظومة االقيمية والأخلاقية في المجتمع ما تنتج هذه الظروف قيما مضادة فتولد السلوك المنحرف غير المألوف في فضاء الأعراف والمعايير المجتمعية وهذه حالة تعبر عن عدم قدرة المؤسسات على تلبية حاجات الأفراد والجماعات وطموحاتها فتتشكل حالة التطرف الفكري لديهم(الرواشدة،2015).

لقد لاحظ (كارل ماركس) الدور الذي يلعبه الدين في تزييف الوعي لدى الأفراد، مما يجعلهم يعيشون حالة من الهروب الديني، وهذا الهروب برأيه له أسبابه ودوافعه النفسية الاجتماعية، لكنه في الوقت ذاته من وجهة نظر ماركس يحول دون مواجهة الواقع والعجز عن تغييره، فما يمكن ملاحظته في مجتمعنا العربي هو أن المؤمن يحاول تفسير دينه بحسب أوضاعه الخاصة وبانتقائية بحيث يهتم ببعض الجوانب ويهمل أخرى وفي حين أن وظيفة التدين لدى الطبقات الغنية المثقفة قد يكون بدافع حماية مصالحها وتعزيز مكانتها فإن الطبقات الفقيرة قد تتجه إلى التدين بحثا عن حلول لمشاكلها اليومية سواء كانت نفسية أواقتصادية(الهرماسي وآخرون،2000).

كما اتجه علماء الاجتماع بدءاً من الرواد (دوركايم وكونت وماكس فيبر) نحو دراسة وظيفة الدين في المجتمع، وكانت مساهمة فيبر هي الأعظم إذ حاول تفسير العقلانية الغربية كما تمثلت في تطور الرأسمالية والنظام الاقتصادي الغربي عموماً،

باعتبارها مبادئ العقلانية الشكلية ولجأ إلى الدين كمصدر لنظم القيم التي تحدد الرأسمالي ووظيفته(علي، 2014).

النظرية الدينية في تفسير التطرف :

يرى(السمالوطي،1981) الدين بمفهومه الذي يدرس في العلوم الاجتماعية وتاريخ الأديان بأنه يقصد به ظاهرة اجتماعية لها جانبان هما:

- الجانب النفسي : وهي حالة داخلية يستشعرها المتدين والتي يطلق عليها حالة التدين (حالة الإنقياد والإذعان للمعبود).
- الجانب الموضوعي الخارجي أو الواقعة الموضوعية التي يمكن دراستها من الخارج دراسة شيئية ويمكن بهذا دراستها من خلال منهج علم الاجتماع وهذا الجانب يتضمن العادات والشعائر والمباني والمعابد والروايات المأثورة والمعتقدات والمبادئ، التي تدين بها الأمة أو الشعب أو مجتمع ما، وكما تشير دراسات النظم الاجتماعية داخل المجتمعات المختلفة القديمة والحديثة، فإن هناك تفاعلاً متبادلاً بين جميع النظم، ذلك التفاعل يبرز أهمية النظام الديني والعقدي ودوره الواضح على بقية النظم الاجتماعية الأخرى، الأسرية والاقتصادية والسياسية والعقابية والتربوية، والأثر الذي يمارسه الدين على السلوك الاجتماعي للإنسان.

ولقد اعتبرت الأديان والفلسفات أن الجهل بطبائع الأشياء أو تجاهلها بحكم الاستعمال غير الشرعي للقوة من أكبر مظاهر الشر، ذلك أنه يؤدي إلى إغفال العلاقة الحقيقية بين الغايات والوسائل، ومن ثم العمل المناقض لتلك الطبائع، وهو خروج عن القوانين الطبيعية والشرعية، وبحسب ابن خلدون فإن العنف مازال مستحكما في المجتمعات البشرية التي ترفض الاحتكام إلى المنطق العقلاني الرشيد وتستخدم العنف كوسيلة لتقرير مصيرها وانتزاع حقوقها وتسوية خلافاتها بالرغم من تطور الحضارات الإنسانية عند أغلب الأمم والشعوب، ويعود ذلك إلى ارتداد هذه الأمم والشعوب إلى جذورها البدائية، فالإنسان البدائي غالباً ما يلجأ إلى استعمال القوة والعنف لدرء الأخطار التي تحيط به (الحيدري،2015).

ويعمل الدين على تأكيد غايات الجماعة وجعلها في مرتبة أعلى من الغايات الفردية كما يعمل على تجديد واستمرارية المشاعر العامة الجمعية، وهو بمثابة مرجعية قيمية بالنسبة للجماعة، وهو مصدر العقاب والثواب الذي يتحكم في السلوك، كما أن الاشتراك في أداء المناسك والطقوس يمنح الجماعات من الديانة الواحدة شعوراً بالتماسك والألفة ويعمل على توثيق الروابط، ويعد الدين من الوسائل التي تلعب دوراً هاما في القضاء على الأمراض الاجتماعية مثل الجريمة والبغاء وتعاطي المخدرات وغيرها مما يطلق عليه انحراف عن ضوابط المجتمع (ابراهيم،2005).

النظرية البنيوية في تفسير المؤسسة الدينية:

هناك ثلاثة عوامل كما يراها(الحسن،2005) تدفع العالم الاجتماعي إلى تحليل المؤسسة الدينية إلى عناصرها الأولية وهي على النحو التالي:

1- معرفة مدى تجاوب المؤسسة الدينية كالجامع والكنيسة مثلا مع حاجات وطموحات وأماني الأفراد المنتمين لها، بمعنى آخر هل الجامع أو الكنيسة تشبع حاجات الأفراد وتحقق طموحاتهم الذاتية والمجتمعية وتنظم حياتهم الاجتماعية.

2- معرفة العوامل والقوى الموضوعية والذاتية المسؤولة عن جمود وسكون وتحجر المؤسسة الدينية كالاغتراب مثلا وعدم انسجام أنشطتها مع روح العصر والمفاهيم الجديدة وعدم قدرتها على التأثير على عقول الأفراد والجماعات.

3-معرفة العوامل والقوى الموضوعية الذاتية المسؤولة عن حركية وداينميكيةالمؤسسة الدينية كتأثيرها في عقول وضمائر الأفراد والجماعات وتنظيم حياتهم الاجتماعية والمشاركة في تحسين أوضاعهم المعاشية والسياسية والاعتبارية.

نظرية المخالطة الفاصلة(سذرلاند):

كما نعلم أنها أكثر النظريات الاجتماعية شهرة في علم الإجرام هي نظرية المخالطة الفاصلة، وتنظر هذه النظرية إلى الفرد على أنه جزء من جماعته التي ينتمي إليها، وبالتالي فهو يتبنى كل مواقفها وتصرفاتها واتجاهاتها، فهو يتعلم حب القانون أو كراهيته من خلال موقف جماعته من القانون، فهذه الحالة التفضيلية لدى الفرد عن القانون تتوقف على نوعية وماهية التركيب الاجتماعي الخاص بكل جماعة ومدى احترامها للقانون من عدمه، ويقدم (سذرلاند) نظريته على صورة تفسيرية للعملية التي

تؤدي بالفرد إلى السلوك الانحرافي من خلال منطلقات أساسية وهي(البداينة والخريشا،2013):

1 . يعد السلوك الاجرامي سلوكا متعلما ومكتسبا فهو لا يورث، فالشخص الذي لم يدرب على الجريمة لايمكنه ابتكار أو ممارسة السلوك الاجرامي.

2 . يتم تعلم السلوك الإجرامي من خلال التفاعل مع أشخاص تقوم بينهم علاقة حميمة، وهذا يعني أن وسائل الاتصال غير الشخصية كالسينما والصحف تلعب دورا ضئيلا في نشر الجريمة واكتساب مهارات السلوك الاجرامي

3 . تتضمن عملية تعلم السلوك الاجرامي كلاً من:

أ. فن ارتكاب الجريمة الذي يكون أحيانا معقدا وأحيانا سهلا.

ب. مبررات السلوك الإجرامي ودوافعه.

4 . ينحرف الشخص ويرتكب السلوك المنحرف اذا رجحت كفة الآراء المحبذة لانتهاك القواعد القانونية على الآراء الناهية عن انتهاك القواعد القانونية وذلك هو جوهر المخالطة الفاصلة الذي يشير إلى التفرقة بين المخالطة السوية، والمخالطة المنحرفة.

5 . تتضمن عملية تعلم السلوك الإجرامي عن طريق الاتصال بالنماذج الإجرامية كل الميكانيزمات التي تتضمنها أي عملية تعلم أخرى.

6 . يعد السلوك السوي والسلوك المنحرف تعبيرا عن حاجات ورغبات واحدة .

يتضح مما سبق أن السلوك الإجرامي كأي سلوك آخر يعد سلوكاً مكتسباً بالتعلم عن طريق المخالطة والاتصال بأنماط السلوك الإجرامية مع الابتعاد عن أنماط السلوك السوية، إذ يعتمد اكتساب الفرد وتعلمه للسلوك الإجرامي على مدى تزايد درجة تعرضه واتصاله بالأنماط الإجرامية(السمري،وآخرون،2010).

نظرية التعلم :

وهي من النظريات التي تؤكد على أن التعلم ليس هو إلا نتيجة مطلقة لمفهوم المثير والاستجابة، كالنظريات السلوكية بل أن هناك تكوينات كثيرة ومعقدة جدا تحدث ما بين الاستجابة والمثير، وتتأثر هذه التكوينات بخبرة الإنسان السابقة، وحالته الآنية، وكل ما يحيط به من بيئة تعليمية، سواء كانت بيئة مادية أو بيئة بشرية، وأن السلوك لا ينتج عن القوى الداخلية في الإنسان وحدها، كما يشير ألبرت باندورا(Bandura,

A) ولا عن المؤثرات البيئية وإنما ينتج عن التفاعل المعقد بين العمليات الداخلية والمؤثرات الخارجية، وتقوم هذه العمليات الداخلية إلى حدٍ كبير على خبرات الفرد السابقة، وتتصور باعتبارها أحداثاً كامنة قابلة للقياس والمعالجة(أبودوابة،2012).

وتفترض هذه النظرية بأن الأفراد الذين يكتسبون العنف بنفس الطريقة التي يتعلمون بها أنماط السلوك الاخرى، وأن عملية التعلم هذه داخل الأسرة بحكم المؤثرات الخارجية سواء كانت موجودة في البيئة الثقافية الفرعية أو في البيئة الثقافية الأوسع، إن أصحاب نظرية التعلم الاجتماعي يرون أن السلوك الإنساني سلوك متعلم، وأننا لا نقوم بأي سلوك إلا إذا كان هذا السلوك سوف يحقق لنا مكاسب معينة، ومن هنا نستطيع القول أن التطرف كغيره من أنواع السلوك يتم تعلمه عن طريق التفاعل بين الفرد وعوامله الذاتية وبين البيئة بمؤثراتها المختلفة، ويتطرف الأفراد لاعتقادهم أنه سيجني مكاسب معينة من التطرف، سواء كانت مكاسب معنوية أو مكاسب مادية(الوريكات،2008).

النظرية البنائية الوظيفية :

ينظر أصحاب الاتجاه الوظيفي للظواهر الاجتماعية كالتطرف والانحراف والإرهاب على أن لها داخل السياق الاجتماعي فهماً إما أن يكون نتاجاً لفقدان الارتباط بالجماعات الاجتماعية التي تنظم السلوك وتوجهه أو أنها نتيجة حالة اللامعيارية التي تظهر عن بعض الفئات بالمجتمع، وفقدان التوجيه والضبط الاجتماعيين في المجتمع، ومن ناحية أخرى قد يكون الأفراد متطرفين أو يسلكون العنف لكونهم لا يعرفون طريقة أخرى في الحياة غير ذلك، فالسلوك الذي نسميه سلوكا منحرفا يعكس القيم الاجتماعية للمجتمع الذي يحدث فيه، أو الذي يتضمن على الأقل تأثير الخروج على ما تعارف عليه هذا المجتمع من مقاييس سلوكية(الشراري،2007).

انطلقت النظرية الوظيفية كما يرى(العموش،2006) من مسلمات اجتماعية تتمحور على التوازن والاستقرار والاندماج الاجتماعي فالمشكلات الاجتماعية تظهر نتيجة خلل في النظام العام وهي تمثل حالة سلبية من أجزاء النسق المختلفة (الاجتماعي، الاقتصادي، الثقافي)، وهي في النهاية تمثل حالة اختلالات وظيفية، بمعنى عدم مقدرة أجزاء النسق على القيام بالوظائف المطلوبة.

ويرتبط مفهوم الأنومي بمنظرين اثنين من أبرز العلماء والرواد في علم الجريمة وهما(ايميل دوركايم)، (وروبرت ميرتون)، حيث استعار ميرتون مفهوم الأنومي من إحدى مقالات دوركايم 1938 ليفسر السلوك المنحرف في مجتمع الولايات المتحدة الامريكية، والأنومي تم طرحه من قبل دوركايم في كتابه تقسيم العمل في المجتمع عام 1893 ليصف ظرف التفسخ الذي يصيب المجتمع نتيجة تحوله من النمط البسيط إلى النمط أو الشكل المعقد بسبب بساطة تفكيرهم وتناسق تقسيم العمل بينهم، والتقاؤهم على أهداف موحدة إلى مجتمع عضوي حديث يتطلب المهارة والتخصص، وتسيطر عليه الاهداف الفردية، وتكثر به عمليات التفاعل الاجتماعية التي من شأنها أن تؤسس علاقة تعاقدية وتبادل مصلحة بين الأفراد، فتكون روابط اجتماعية مهددة وعرضة للانهيار، مما يسبب حالة من التفسخ، وصفها دوركايم باللامعيارية أو الانومي(البداينة وآخرون،2013).

نظرية بارسونز لتفسير ظاهرة التطرف:

يقوم الفكر الوظيفي بصفة عامة على مسلمة أساسية وهي أن التوزان والاستقرار هما الأساس في المجتمع وأن افتقادهما هو الاستثناء، وتنبع الحركات المتطرفة حسب مسلمة هذه النظرية من عدم التوازن أو الاختلال الوظيفي فيشير جونسون في هذا الإطار إلى الاختلال الوظيفي يحدث عندما يعجز أحد الأنظمة المكونة للمجتمع عن أداء وظيفته التي تحفظ التوازن فإذا لم يحدث إجراء إصلاحي فإن النظام الاجتماعي سوف يفقد توازنه ككل ولقد حدد بارسونز شروطاً أساسية تؤدي إلى ظهور الحركات الاجتماعية هي.:

-تنظيم جماعة ذات ثقافة منحرفة وهذا الشرط يفترض قيام قادة وزعماء الحركة بعملية التنظيم وتوفير التضامن بين أعضاء الحركة.

- يتعلق هذا الشرط بوجود أيدولوجية أو مجموعة من المعتقدات الدينية التي يمكن أن تنجح في اكتساب الشرعية للحركة.

-وهذا الشرط يتعلق بمدى استقرار النظام الاجتماعي الذي تصطدم به الحركة وعلاقة ذلك بالتوازن في المجتمع(أبو طاحون، 1999).

نظرية الوصم:

يتمثل حجر الزاوية في نظرية الوصم في رد الفعل – الوصم – كمتغير مستقل فجرى التركيز على الأثر السلبي للوصم المتمثل في الجريمة والانحراف، لكن هذا لاينفي الآثار الإيجابية للوصم مثل متابعتك لدراستك الجامعية كهدف ومكانة اجتماعية تسعى إليها كأن تكون محامياً أو مدرساً، وهكذا يرى ويلكنز أن الوصم كمتغير مستقل يمكن ان يأخذ شكلين(الوريكات،2013):

1- أن الوصم نفسه يمكن أن يجلب انتباه الناس والمؤسسات الرسمية، وهذا يسبب عملية المراقبة وإلصاق الوصم بالشخص.
2- يمكن ان يقوم الشخص الذي تم وصمه بتشرب الدور وبالتالي يؤدي إلى قبوله ويؤدي إلى تغيير مفهوم الذات لديه كأن تقول فلان سارق ويقوم بلعب هذا الدور.

وتعد المقولة التي يستشهد بها على نظرية الوصم هي في تأكيد بيكر: "تخلق المجموعات الاجتماعية الانحراف بصنع القواعد التي يشكل خرقها انحرافاً، وبتطبيق هذه القواعد على أناس محددين ووصمهم على أنهم خوارج، وبناءً على وجهة النظر هذه فالانحراف ليس في نوعية الفعل الذي يرتكبه الشخص، بل هو نتيجة تطبيق القواعد والأحكام على الجاني من قبل الآخرين، والمنحرف هو أحد الذين تم وصمهم بنجاح، والسلوك المنحرف هو السلوك الموصوم من قبل الناس (البداينةوالخريشا،2013).

نظرية الإحباط :

تقوم مفاهيم ومبادئ هذه النظرية كما يرى(فرج، 1990) على رفض فكرة غريزة الموت التي قال بها فرويد، وترى أن العدوان هو دائما نتيجة للاحباط، ويعد (دولاد) و (نيل ميلر) من أشهر روادها حيث يريان أن السلوك العدواني بمختلف أشكاله المعروفة ينجم عن شكل من أشكال الاحباط، وتتناسب قوة التحريض على العدوان تناسبا طرديا مع مقدار الإحباط، كما يتناسب كبح أي عمل عدواني تناسبا طرديا مع قوة العقاب المتوقع نتيجة التعبير عن ذلك العمل، ويحدد العوامل المسببة للتفاوت في كم الإحباط ومقداره على النحو التالي:

1- قوة التحريض على الرد المحبط .

2- درجة الإعاقة التي حالت دون المحبط .

5- عدد سلاسل الردود المحبطة.

ويرجع سبب الإحباط من وجهة نظر الشباب المتطرف إلى المجتمع، وقد لا يتجه الشباب بالعدوان والعنف نحو المجتمع، بل يتجهون به نحو الذات ويأخذ ذلك صورة الإدمان او الاكتئاب أو غير ذلك من الاضطرابات النفسية، ومن أهم العوامل التي تجعل الناس مستهدفة للانجذاب نحو التطرف وشيوعه في مجتمع ما شعور الأفراد بأن معاييرهم وقيمهم الحضارية التي اعتادوا عليها لم تعد كافية لمنحهم ما يرضيهم (قناوي، 1996).

وهناك عدة أنواع من الاحباط التي تؤدي إلى التطرف الديني، وأن هذه الاحباطات قد تكون اقتصادية أو عضوية أو أخلاقية أو فيزيائية، وأن أنواع الحرمان الفيزيقية هي أكثر انواع الحرمان التي تؤدي إلى تكوين الفرق الدينية، ويكون هنا رد الفعل الديني للإحباط التي لا يمكن أن تضبط أو يتحكم فيها، وأن الأنشطة الدينية هذه هي تعويض عن الشعور بالحرمان والاحباط وليس فعلا لمحو أسباب الاحباط والحرمان (ابراهيم، 1984).

النظرية الصراعية :

تفرعت مداخل النظرية الصراعية إلى منظورين أساسين هما منظور الصراع التعددي ومنظور الصراع الراديكالي، فبينما يرى المنظور التعددي أن الصراع يظهر بين الجماعات في محاولة لممارسة السيطرة على أوضاع وأحداث محددة وبالتالي فإن من يملك القوة ويسيطر على الموارد وهو يتحكم بالنظام الاجتماعي ونظام العدالة الجنائية الذي يكون نتيجة منطقية لهوى الجماعات القوية المسيطرة، فإن المنظور الراديكالي يعتمد بشكل رئيس على كتابات (كارل ماركس) التي قادت علماء هذا الاتجاه إلى اعتتبار أن كل الجرائم هي نتاج للصراع الطبقي الذي انتجته الراسمالية، لذلك كان المحور الاساسي في صراع الطبقات هو السيطرة على نمط الانتاج ومن خلاله تستغل الطبقة المسيطرة الطبقة العاملة(البداينة وآخرون،2013).

وتستند هذه النظرية إلى المسلمة القائلة أن المجتمع يتألف من جماعات متنوعة دينياً واقتصادياً واجتماعياً وعرقياً، وهنالك صراع مستميت، والمنتصر في هذا الصراع يملك القوة والتي يحولها لخدمة مصالحه بأشكال متعددة ومنها القوانين التي تحدد المجرم والسوي(الوريكات،2013).

وقد تناول الفكر الماركسي للحركات الدينية على وجه الخصوص هذه الحركات على أنها ثورات اجتماعية (حركة ثورية دينية) تتمرد على الأوضاع الظالمة المستبدة السائدة في المجتمع وتسعى إلى تغييرها في ضوء تأويل خاص بها للنصوص الدينية وفهم موضوعي للأوضاع السائدة(أبوطاحون،1999).

ويرى هيبرماس في نظرته مدخل إلى المجال العام أن المجتمعات المعاصرة ومجتمعات ما بعد الحداثة تعاني من مشكلات وأزمات ثقافية بسبب اختلال البناء الثقافي والمرتكز على متغيرات الثقافة الشخصية والتنشئة الاجتماعية، وقد حدد هيبرماس طبيعة المشكلات الاجتماعية التي تعاني منها المجتمعات الانسانية الراهنة، وأطلق عليها الأزمات وهي تراجع البنية الثقافية والمتمثلة في ضعف التنشئة الاجتماعية والشخصية وأطلق عليها استعمار دنيا المعاش وتمثل البنى الفوقية للمجتمع والمتمثلة في بناء الشخصية والتنشئة الاجتماعية والثقافة المجتمعية(Ritzer ,1986).

نظرية الثقافة الفرعية:

يرى العالم (ميللر) أن المجتمع مكون من جماعات اجتماعية مختلفة و طبقات كل واحدة منها لها ثقافة فرعية متشابهة مع الجماعات الأخرى في بعض الجوانب وتختلف في أشياء هامة، لقد استخدم ميللر مفهوم الاهتمامات البؤرية (Focal Concerns) وليس القيم لوصف الأشياء الهامة في الثقافات الفرعية، والاهتمامات البؤرية هي خصائص أو جوانب للثقافة الفرعية تتطلب ثبات واهتمام، وتلعب الاهتمامات دوراً في ارتكاب النشاطات التي ربما تكون قانونية أو غير قانونية، اعتماداً على الظروف في الثقافة الفرعية للطبقة الدنيا فالحوافز للانغماس في الجريمة عامة قوية، وأن الحوافز لتجنب الجريمة أضعف مما هي عليه في الطبقات الأخرى، وعلى أي حال، فبينما الأشكال غير القانونية من السلوك هي في الغالب أكثر شيوعاً بين

شباب الطبقة الدنيا أكثر من الشباب في الطبقة العليا، وهناك فقط نسبة قليلة من السلوك من قبل الطبقة الدنيا هو غير شرعي(البداينة وآخرون،2013).

ويرى العالم كوهن أن الأصل في نشوء العصابات وذلك من خلال رد الفعل على المكانة الاجتماعية المتدنية، فهنالك أشكال مختلفة لرد الفعل هذا أو التكيف، فقد يلجأ البعض نحو التكيف مع معايير وقيم الطبقة الوسطى وذلك كحل جمعي لمشكلة المكانة، ولكن هذا الحل يتطلب التغيير نحو المكانة المرجوة وهذا لن يتأتى إلا من خلال معايير جديدة للمكانة والتي تعرف على أنها استحقاقية، أي يستحقونها، أي يركزون على الصفات التي يملكونها وهكذا تتشكل الثقافة الفرعية المنحرفة من أجل حل مشكلة المكانة المتدنية لأبناء الطبقات الفقيرة (الوريكات،2013).

ومن منظور ميللر، فإن سلوك أعضاء عصابة الطبقة الدنيا متسق مع مجموعة اهتمامات ونوعيات قيمة، وخصائص أهداف الحياة للعديد من مجتمعات الطبقة الدنيا، ولقد لخص ميللر هذا بقوله: يتضمن الجزء المسيطر من الدافعية للانغماس في السلوك الجانح من قبل أعضاء الطبقة الدنيا لجماعات الزاوية أثر إيجابي لتحقيق أوضاع، وظروف أو نوعيات قيمة مع بيئة الفاعل الثقافية الأكثر أهمية، وتنتج الممارسات غير القانونية(البداينة وآخرون،2013).

5.2 الدِّراسات السابقة

1.5.2 الدراسات العربية:

الدراسات العربية ذات الصلة :

أجرى **(الرواشدة،2015) دراسة بعنوان "التطرف الأيدولوجي من وجهة نظر الشباب الاردني دراسة سويولوجية للمظاهر والعوامل"**، وهدفت الدراسة الى التعرف على عوامل التطرف الايدولوجي ومظاهره من وجهة نظر الشباب الجامعي، وبيان علاقة ذلك ببعض المتغيرات كالجنس، ومكان الإقامة والجامعة ونوع الكلية والدخل الشهري للأسرة وعدد أفراد الأسرة ومستوى تعليم الوالدين والسنة الدراسية والمعدل التراكمي، وأجريت الدراسة على عينة مكونة من(304) طلاب وطالبات من جامعتي الأردنية والعلوم والتكنولوجيا وتم جمع البيانات بواسطة الاستبانة، وتوصلت الدراسة إلى

أن الشباب الجامعي الاردني يرفض التطرف الايدولوجي على الرغم من وجود بعض مظاهره، وهذا يبدو واضحا على أفكارهم المتطرفة بالموقف من الاختلاط ومعاداة الانفتاح على الغرب ومقاطعة منتوجاته وأصحاب الديانات الأخرى وكانت أبرز عوامل التطرف الايدولوجي الفكري عند الشباب الأردني تعود إلى عوامل اجتماعية تليها العوامل الدينية ثم السياسية ثم الأكاديمية فالاقتصادية ووجدت الدراسة بعض الفروقات البسيطة التي تعزى للجنس ولصالح الذكور حول مظاهر التطرف الأيدولوجي، ولاتوجد فروق حول مظاهر التطرف تعزى لبقية متغيرات الدراسة، وأوصت الدراسة بضرورة معالجة التطرف الايدولوجي من خلال علاج العوامل الاجتماعية سابقة الذكر.

وفي دراسة **(العظامات،2015) بعنوان "ظاهرة نشوء التنظيمات الدينية المتطرفة و دورها في السلوك الجرمي في الأردن"** ، وقد هدفت الدراسة إلى بحث ظاهرة الجماعات الدينية المتطرفة وأسباب التحاق الشباب الأردني بها، في محاولة لتأسيس مقاربة بهذه بين هذه الأسباب من جهة والعوامل المؤدية إلى السلوك الإجرامي من منظور علم الجريمة ونظرياتها من جهة أخرى، كما هدفت إلى تحديد مدى العلاقة بين ممارسات الجماعات الدينية المسلحة والسلوك الإجرامي، وإلى التعرف على الخصائص العامة للتنظيمات المسلحة التي ظهرت على الساحة الأردنية وقد تم اتباع أسلوب دراسة الحالة على (19) شخصا التحقوا أو حاولوا الالتحاق بالجماعات الدينية المسلحة في سوريا، وكذلك دراسة (32) شخصا ممن ثبت تورطهم بالترويج للجماعات الدينية المتطرفة وتجنيد الشباب للقتال إلى جانبها، وتوصلت الدراسة إلى عدد من النتائج فيما يتعلق بأسباب الالتحاق أو الترويج لهذه الجماعات، تعتبر الدراسة عامل البحث عن الهوية والانجذاب إلى الخطاب الجهادي وتأثير بؤر الاستقطاب في منطقة السكن من أهم العوامل الاجتماعية والسياسية التي تآلفت مع بعضها ودفعت بعض الشباب إلى الالتحاق بالجماعات الدينية المسلحة، كما وجدت الدراسة أن بعض المنتمين إلى الجماعات المتطرفة من هم ذوي الخلفية الإجرامية.

ودراسة **(الشخاترة،2013) بعنوان "تطرف الشباب في الجامعات الحكومية الأردنية"**، وهدفت الدراسة إلى التعرف على الخصائص السياسية والاجتماعية للطلبة المتطرفين، والتعرف على محددات الضغوط والمشاعر السلبية التي يتعرض لها الطلبة

فب الجامعات الأردنية، والتعرف على مستوى التطرف الديني والاجتماعي والسياسي لدى الطلاب في الجامعات أيضا، وقد شملت الدراسة عينة بلغ حجمها (538) طالبا تم توزيع استبانة وثم استخدام المقاييس الاحصائية المناسبة، وقد توصلت الدراسة إلى نتائج أبرزها أن المستوى العام للتطرف في الجامعات الأردنية كان بدرجة متوسطة، وأنه يمكن محاربة الفساد في الأردن، وأن الحكومة الأردنية جادة في محاربة الفساد، وأن هناك فروق ذات دلالة إحصائية على أبعاد التطرف الثلاث تعزى لمتغير النوع الاجتماعي ، ووجود فروق ذات دلالة احصائية على مستويات التطرف تعزى لمتغير التخصص الدراسي ، وإلى وجود فروق ذات دلالة احصائية على أبعاد التطرف تعزى لمتغير الجامعة وعدم وجود فروق ذات دلالة احصائية على بعدي التطرف الاجتماعي والسياسي تعزى لمتغير مكان الاقامة.

وأجرى **(أبودوابة،2012) دراسة بعنوان"الاتجاه نحو التطرف وعلاقته بالحاجات النفسية لدى طلبة جامعة الازهر بغزة"**، وهدفت الدراسة الحالية إلى تحقيق الأهداف التالية، محاولة الكشف عن طبيعة الاتجاه نحو التطرف بأنواعه المختلفة (الديني، السياسي، الاجتماعي) وعلاقته بنظام الحاجات النفسية (الحاجات الاقتصادية، الحاجة إلى التفاعل مع الآخرين، وقد طبقت الدراسة على طلبة الكليات العلمية بنسبة (55 %)، وطلبة الدراسات الادبية بنسبة (45 %) وبلغت حجم العينة (617) حاجة الإنجاز وتحقيق الذات، الحاجة إلى تحقيق مكانه اجتماعيه، الحاجة إلى المعرفة والثقافة) لدى طلبة جامعة الأزهر بغزة، التعرف على الفروق في أبعاد الاتجاه نحو التطرف تبعاً لمتغيرات البحث التصنيفية لدى طلبة جامعة الأزهر بغزة والتعرف على الفروق في أبعاد الحاجات النفسية تبعاً لمتغيرات البحث التصنيفية لدى طلبة جامعة الأزهر بغزة، ومن أهم نتائج الدراسة أنه توجد علاقة ارتباطيه إيجابية دالة إحصائيا عند مستوى دلالة (0.05) ما بين الدرجة الكلية للاتجاه نحو التطرف والحاجات الاقتصادية.

وأجرى **(الحربي،2011) دراسة بعنوان "اتجاهات الشباب السعودي نحو ظاهرة التطرف الفكري : دراسة اجتماعية على عينة من طلبة جامعة القصيم"**، وهدفت الدراسة إلى معرفة اتجاهات الشباب السعودي نحو التطرف الفكري وبيان

الأسباب الاجتماعية والدينية والسياسية والاكاديمية والاقتصادية ذات الصلة بالتطرف، وعلاقة ذلك ببعض المتغيرات الاجتماعية كنوع الكلية، ومكان الاقامة والدخل الشهري للأسرة وعدد أفرادها والمعدل التراكمي، وأجريت الدراسة على عينة مكونة من (442) طالبا تم اختيارهم بطريقة العينة العشوائية الطبقية من طلاب جامعة القصيم، واستخدمت الاستبانة كأداة لجمع البيانات، والإحصاء الوصفي والتباين الأحادي ومربع كاي في تحليل البيانات، وتوصلت الدراسة إلى أن اتجاه الشباب الجامعي السعودي سلبي من التطرف الفكري بحيث الغالبية منهم يدرك حقيقته ويرفض مظاهره وأشكاله المختلفة وخاصة التطرف الديني والاجتماعي الذي اعتبروه أكثر انتشارا في المجتمع السعودي، ولاتوجد فروق حول ذلك تعزى لمتغيرات نوع الكلية ومكان الإقامة والدخل الشهري للأسرة وحجم الأسرة والمعدل التراكمي في الجامعة وبخصوص أسباب التطرف كانت رؤية الشباب السعودي حول الأسباب الدينية في المرتبة الأولى وأهمها: سوء فهم الدين وتفسيره وغياب الفهم العميق لنصوص الشريعة الإسلامية من قبل بعض الفئات، وبالمرتبة الثانية جاءت الأسباب الاجتماعية ممثلة بالتعامل مع رفاق السوء خاصة المتطرفين، والتفكك الأسري والبيئة الاجتماعية غير الآمنة وضعف الانضباط الاخلاقي، وبالمرتبة الثالثة كانت تتعلق ببعض الاسباب السياسية كالرغبة بمساحة أكبر للتعبير، وبسياسات الهيمنة ضد العرب والمسلمين ناهيكم عن وجود بعض من الأسباب الأكاديمية كالقصور في الدور التربوي والتثقيفي للتعليم الجامعي وأخرى اقتصادية مثل بطالة الشباب ومعاناتهم من الحرمان المادي ووجدت الدراسة فروق حول أسباب التطرف تعزى لنوع الكلية والدخل الشهري وحجم الأسرة بينما لا توجد فروق تعزى لدور متغير مكان إقامة الأسرة والمعدل التراكمي للطالب في أسباب التطرف الفكري في المجتمع، وطرحت الدراسة عدة توصيات تمحورت حول ضرورة ضبط مفهوم التطرف إجرائيا وتفعيل دور مؤسسات التنشئة في تنمية الوعي الديني للشباب بالفهم والتفسير الصحيح والعمل على حل مشكلات التفكك الاجتماعي الاسري وتطوير البيئة الاجتماعية والسياسية أمام الشباب.

ودراسة **(الهزاني،2011) بعنوان "التعرض لبرامج الافتاء في القنوات الفضائية العربية واشباعاتها دراسة ميدانية على عينة من الجمهور السعودي**

بمدينة الرياض ممن اعمارهم فوق سن 15 عاما المقيمين في مدينة الرياض في أثناء اجراء الدراسة" وقد قام الباحث باستخدام أسلوب العينة العشوائية العنقودية وقام الباحث بتوزيع 1500 استبانة علما أن حجم العينة المطلوبة لهذه الدراسة هو (750) مفردة فقط، وهدفت الدراسة الى تحديد طبيعة استخدامات الجمهور السعودي لبرامج الافتاء في القنوات الفضائية العربية ومعرفة دوافع استخدامهم لبرامج الافتاء والاشباعات التي تحققها برامج الافتاء في القنوات الفضائية العربية وتحديد العلاقة بين استخدامات الجمهور لبرامج الافتاء واشباعاتها وقد استخدم الباحث المنهج المسحي وأظهرت نتائج الدراسة أن برامج الافتاء في القنوات الفضائية العربية تاتي في مقدمة المصادر التي يعتمد عليها المبحوثون في الحصول على الفتاوى يعكس بوضوح مدى اعتماد أفراد العينة على برامج الإفتاء وحرصهم عليها، بحيث أصبحت لديهم من أهم المصادر في الحصول على الفتاوى وانها برامج الافتاء تحظى بنسب مشاهدة عالية على القنوات الفضائية العربية.

دراسة (بني فياض،2008) بعنوان "ظاهرة التطرف الفكري ومظاهرها لدى طلبة الجامعة الاردنية وعلاقتها بالعوامل الاقتصادية والأكاديمية والاجتماعية"، وهدفت الدراسة إلى تعرف مظاهر التطرف الفكري لدى طلبة الجامعة الأردنية وعلاقتها بالعوامل الاقتصادية والاجتماعية والأكاديمية من وجهة نظر طلبة الجامعة الأردنية أنفسهم، وقدتكون مجتمع الدراسة من جميع طلبة الجامعة الأردنية، الموزعين على مختلف الكليات العلمية والإنسانية، ممن هم في مستوى البكالوريوس والدراسات العليا، المسجلون في الفصل الثاني من 2008م، وقد تم اختيار عينة الدراسة بالطريقة العشوائية من مجتمع – العام الدراسي 2007م الدراسة بنسبة(3%) وقد بلغ عددها (1069) طالبًا وطالبة، ولتحقيق أهداف الدراسة، تم إعداد استبانة تكونت بصورتها النهائية من (62) فقرة توزعت على أربعة مجالات هي مظاهر التطرف الفكري، والعوامل الاقتصادية، والعوامل الاجتماعية، والعوامل الأكاديمية، وقد تم اعتماد بناء أداة الدراسة على الأدب النظري والدراسات السابقة التي تناولت موضوع التطرف الفكري والانحراف الفكري، والإرهاب، والتعصب الفكري، وقد أظهرت نتائج الدراسة ما يلي:

1. أظهرت نتائج الدراسة عدم وجود فروق ذات دلالة إحصائية في استجابات طلبة الجامعة الأردنية حول مظاهر التطرف الفكري لديهم حسب متغيرات الجنس، والكلية، والمستوى الدراسي، في حين أظهرت نتائج الدراسة وجود فروق ذات دلالة إحصائية في استجابات أفراد الدراسة حسب متغير السنة الدراسية، ولصالح السنة الدراسية الرابعة.

2. أظهرت نتائج الدراسة أن العوامل الاقتصادية والاجتماعية والأكاديمية لها أثر كبير في ظاهرة التطرف الفكري، وقد جاءت العوامل الأكاديمية بالمرتبة الأولى، جاء بعدها العوامل الاقتصادية في المرتبة الثانية، في حين جاءت العوامل الاجتماعية في المرتبة الثالثة.

3. أظهرت نتائج الدراسة عدم وجود فروق في استجابات أفراد الدراسة حسب متغيرات الجنس والمستوى الدراسي والكلية، حول أثر العوامل الاقتصادية والاجتماعية والأكاديمية، في ظاهرة التطرف الفكري، كما أظهرت نتائج الدراسة وجود فروق دالة إحصائيًا في استجابات أفراد الدراسة حسب متغير السنة الدراسية ولصالح السنوات الأولى والثانية والثالثة مقابل السنة الرابعة على الأداة ككل.

كما بينت **دراسة (الفواز،2007) بعنوان "الارهاب في المجتمع الاردني"** من خلال استطلاع رأي (190) مبحوث بخصوص وجهة نظرهم حول حقائق الإرهاب والتطرف الديني وقد تكونت الاستبانة من (40) فقرة موزعة على أربعة مجالات هي: المجال التوافقي الديني، والننفسي، والاجتماعي وأخلاقي نحو حقائق الارهاب والتطرف الديني، وبعد جمع البيانات وتفريغها تمت معالجتها باستخدام طرق إحصائية تحليلية مناسبة تضمننت تحليل التباين الثنائي، أظهرت الدراسة أن أعلى درجات التوافق نحو حقائق الارهاب والتطرف الديني والتوافق الأخلاقي والتوافق النفسي والتوافق الاجتماعي، وتشير النتائج إلى أن درجة التوافق نحو حقائق الإرهاب والتطرف الديني متوسطه الحسابي (3.03) ممايدل على أن الأردنيين لهم اتجاهات سلبية نحو حقائق الارهاب والتطرف الديني، كما كشفت نتائج الدراسة عن وجود تعزى الى الجنس تعزى لصالح الاناث ووجود فروق تعزى للمؤهل العلمي لصالح من يحملن أقل من درجة بكالوريوس على الأداة ككل، وأوصت الدراسة بالتأكيد على أن يتحول الخطاب الديني

من الترهيب اللى الترغيب والتشويق وفتح باب الأمل أمام الناس للإقبال على العمل والإنتاج.

ودراسة **(بيومي، 2004) بعنوان "ظاهرة التطرف الأسباب والعلاج"**، وهدفت هذه الدراسة إلى الكشف عن الأبعاد الاجتماعية التي أدت إلى ظهور التطرف، وطبقت هذه الدراسة على عينه قوامها (400) طالب وطالبة من المنتمين وغير المنتمين لجماعات إسلامية ومن العاملين وغير العاملين، وقد استخدمت استمارة أسئلة مكونة من (150) سؤال من إعداد الباحث وقد أظهرت نتائج الدراسة إلى أن مفهوم التطرف عند (49)% من المنتمين إلى جماعات إسلامية يعتبر معاداة الماركسية والإلحاد، وغير المنتمين اعتبروا أن التطرف هو شطحات عن الدين، وأن الفئات العمرية لكبيرة كانت ربطت مفهوم التطرف بمعناه الديني والسياسي، وأن أكثر الناس تطرفاً هم الجماعات الدينية ويليها الجماعات السياسية ثم المفكرين فالشباب فالطلبة فالعمال ونفى جميع أفراد العينة أن يكون لهم علاقة بالتطرف أو المتطرفين أو أي ممارسات متطرفة.

ودراسة **(ديرانية،2003) بعنوان" ظاهرة التعصب ومظاهرها لدى الجامعات الرسمية وعلاقتها بالعوامل الاقتصادية والاجتماعية والأكاديمية"** وقد هدفت الدراسة إلى الكشف عن ظاهرة التعصب ومظاهرها لدى طلبة الجامعات الأردنية الرسمية، كما هدفت إلى الكشف عن علاقة العوامل الاقتصادية والاجتماعية والأكاديمية المرتبطة بمظاهر التعصب، وقد تكون مجتمع الدراسة من طلبة السنتين الأولى والرابعة من طلبة الجامعات الأردنية الرسمية، اختير منهم بالطريقة الطبقية العشوائية (1461) طالبًا من كلا الجنسين وبما يساوي (3%) من مجتمع الدراسة شملت طلبة الكليات الإنسانية والاجتماعية وطلبة الكليات العلمية في كل جامعة من الجامعات المستهدفة. وقد أظهرت نتائج الدراسة أن ظاهرة التعصب ظاهرة موجودة عند طلبة الجامعات الأردنية الرسمية سواء أكان التعصب دينيًا أم عشائريًا أم قوميًا أم طبقيًا أم جنسويًا وبدرجات متفاوتة وأن نسبة (22.6 %) فقط من أفراد مجتمع الدراسة لم يظهر أي نوع من أنواع التعصب المقاسة. كما أظهرت النتائج أن كل شكل من أشكال التعصب الآنفة الذكر كان له علاقة بمتغيرات إما اجتماعية أو اقتصادية أو أكاديمية أو

مجتمعة، ففي التعصب القومي أظهر الذكور تعصبًا أعلى من الإناث وأظهرت المسلمون تعصبًا أكثر من المسيحيين، إضافة إلى أن أبناء محافظة المفرق كانوا متعصبين قوميًا أكثر من غيرهم من باقي المحافظات، وكذلك لعبت الحالة الاجتماعية دوراً في التعصب القومي، فالأعزب كان أكثر تعصبًا قوميًا من المتزوج.

وفي **دراسة (البرعي،2002) بعنوان " دور الجامعة في مواجهة التطرف الفكري**" هدفت إلى التعرف على دور الجامعة في مصر في مواجهة قضيتي التطرف الفكري والعنف لدى الشباب، وتم جمع البيانات والمعلومات التي تفيد في تحديد أهمية الدور التربوي والخدمي للجامعة في مواجهة العنف والتطرف الفكري. كما هدفت الدراسة إلى استطلاع آراء الشباب على اختلاف بيئاتهم وتخصصاتهم ودياناتهم، وسنوات الدراسة تجاه أسباب العنف وأساليب مواجهته بمساعدة الجامعة.وقد تم اختيار عينة الدراسة بالطريقة الطبقية العشوائية من كليات الصيدلة والهندسة والآداب في جامعتي الإسكندرية والمينا، حيث أشارت نتائج الدراسة إلى أن أبرز أسباب العنف في المجتمع المصري هي: البطالة بين خريجي الجامعات، وانتشار الرشاوي والاختلاسات بين كبار المسؤولين، وغياب العدالة الاجتماعية، وتدني المستوى الاقتصادي للأسرة، والتجاوزات الأخلاقية لأعضاء هيئة التدريس، وقصور الدور للأستاذ الجامعي. وغياب القدوة الصالحة.كما أشارت النتائج إلى أن أبرز الأساليب في معالجة العنف هي: وجود القدوة الصالحة، والسماح للطلاب بممارسة السياسة والديمقراطية، وتنشيط الثقافة الدينية لدى الطلبة، وتقبل التائبين في الجرائم السياسية، وإيجاد فرص عمل للخريجين وتنمية روح التسامح بين أفراد المجتمع.

الدراسات العربية ذات العلاقة :

وهي دراسات مكتبية وليست دراسات كمية ، استخدمت الاحصاءات الجاهزة والمناهج الكيفية في البحث العلمي.

قام **(الأشقر،2014) بدراسة بعنوان "فوضى الافتاء"**، وهي دراسة مكتبية فقهية، وهدفت الدراسة إلى الكشف عن الأدوار التي يمكن للإفتاء المعاصر الاضطلاع بها في تصويب الواقع والإرتقاء به إلى أعلى المستويات الحضارية وفي شتى المناحي وتكشف الدراسة أيضا اللثام عن السلبيات التي أعاقت الإفتاء المعاصر

عن أداء وظائفه الحقيقية وتحوله إلى أحد أشكال الأزمة التي يعيشها المسلمون في عصرنا الراهن وهي محاولة للتعرف على المشكلات والقضايا المستجدة في عالم الإفتاء المعاصر، وقد أظهرت النتائج الانحرافات والاشكالات التي تلبس بها الإفتاء المعاصر ما هي إلا نتاج مجموعة متشابكة ومعقدة من الأسباب والمعطيات المتعلقة بالأبعاد الحضارية والاجتماعية للأمة وبواقع الدول المعاصرة وسياساتها وقوانينها الناظمة ولا بد من ربط الإفتاء بمجالات التنمية المختلفة وذلك في سبيل تطوير قدرات الامة وطاقاتها والرقي بها إلى أعلى المستويات الحضارية وفي شتى المناحي السياسية والاقتصادية والاجتماعية.

و**دراسة (شيحان،2012) بعنوان : "الفتاوى في الأردن تاريخاً وفقهاً ومنهجاً**"، وهدفت الدراسة إلى محاولة بيان وإظهار الجهد الكبير الذي يبذله العلماء في مجلس الإفتاء ودائرة الإفتاء الأردنية والهيئات الشرعية في عدد من المؤسسات إضافة إلى التعرف على تحليل الفتاوى الصادرة والتأصيل الفقهي للإفتاء في الأردن وقد أظهرت نتائج الدراسة أن تاريخ الفتاوى في الأردن مشرف واكب الحياة السياسية والاجتماعية ولكنه لم يعط الاهتمام الذي يستحق ، وكما أنه لاتوجد مرجعية واحدة في الأردن للفتوى ولا يوجد لها شخصية بارزة ممايجعل الأردنيين يلجؤون إلى المفتين خارج الأردن وان هناك مواضيع يبتعد عنها مجلس الإفتاء والمفتي فلا يصدرون فتوى فيها رغم حديث الشارع عنها وتناولتها الفتاوى الفردية.

وفي **دراسة (الزهراني،2012) بعنوان "قصر الفتاوى في المملكة العربية السعودية ودوره في تحقيق الأمن**"، وقد هدفت الدراسة إلى البيان بالمفتي وشروطه وبيان الحاجة إلى قصر الفتاوى، وبيان مشروعية قيام ولي الأمر بقصر الفتاوى وإيضاح الدور الإيجابي لقصر الفتاوى وبخاصة في حفظ الامن ووحدة الأمة، وقد استخدم الباحث المنهج الوصفي والطريقة الاستقرائية التحليلية، وجاءت النتائج بأن لقصر الفتاوى على جهة معينة تتوفر فيها شروط الإفتاء هو أصل متقرر في الشرع قد عمل به الصحابة والتابعون، وأن لقصر الفتاوى تأثير مباشر على النواحي الأمنية سواء فيما تعلق بالناحية العقدية أو الفكرية أو الاجتماعية وهي علاقة مطردة .

في دراسة **(عثمان،2010) بعنوان "مسؤولية الفتاوى الشرعية وعلاقتها بالوسطية والتطرف دراسة أصولية"**، وهدفت الدراسة إلى تبيين ضوابط الفتاوى وشروط المفتين وطرق الإفتاء وكانت نتائج الدراسة أنه لا يجوز لمسلم فرداً كان أو موسسة أن يتجاوز نصاً من النصوص الشرعية لقول أحد من الناس كائناً من كان، ومسؤولية المؤسسات الإسلامية تجاه الفتاوى مسؤولية عظيمة وخطيرة وكما أنه لايجوز لها تبني الفتاوى الخاطئة والآراء الشاذة وإذاعتها بين الناس.

وأجرى **(أبوصالح 2010) دراسة بعنوان "الوسطية في الفتاوى ودورها في الوقاية من الفكر المنحرف دراسة تطبيقية تأصيلية"**، وهدفت الدراسة إلى بيان أهمية الفتاوى وأسباب تضارب الفتاوى في عصؤنا الحاضر، وبيان مظاهر الفكر المنحرف الناشئ عن انحراف الفتاوى وبيان دور مراعاة الوسطية في الفتاوى في الوقاية من الفكر المنحرف، وقد استخدم الباحث في هذه الدراسة المنهج الاستقرائي، ومنهج تحليل المضمون ، وكانت أهم نتائج الدراسة:

1- بناء الفتاوى وفق ما جاءت به النصوص الشرعية مع النظر في المقاصد، واتباع المحكم من النصوص والعمل بها ورد المتشابه اليها، وإعمال الرخصة الشرعية في محلها، والنظرفي مآلات الفتاوى قبل إطلاقها مع مراعاة حال المستفتي ومراعاة المفتي لتغير الفتاوى باختلاف الأزمنة أو الأمكنة أو الأعراف.

2- من أهم الأسباب لتضارب الفتاوى في عصرنا: تصدر من ليس أهلا للفتوى، والجهل بالنص الشرعي، وتأويله وسوء الاستباط للأحكام، والمجاوزة في القواعد الفقهية عمالا وإهمالا، والفهم المرفوض لدعاوى التجديد في الدين، والجمود والظاهرية، والتطور الهائل في وسائل الاتصال.

3- إن من أبرز مظاهر الفكر المنحرف الناشئ عن انحراف الفتاوى: الغلو، التطرف، الإرهاب، التهاون في أحكام الدين، والمجاوزة في مقاصد الشريعة وما ينبغي عليه من الوقوع في المحظورات والدعوة للاجتهاد من غير أهله.

وفي **دراسة (الجراد،2009) بعنوان "ظاهرة التطرف الديني دراسة علمية حول ظاهرة التطرف الديني والتكفير ومفاهيم الغلو بشكل عام"**، وقد هدفت الدراسة الوصول إلى حقيقة التطرف بمعناه وجذوره وتقاطعه مع المصطلحات المتقاربه، وإلى التعرف

على مظاهر التطرف الموجودة في ضوء النصوص والقواعد الشرعية وإلى تسليط الضوء بشكل مركز على الأسباب للوصول إلى العلاج الأنجع لهذه الظاهرة وقد أظهرت نتائج البحث أن للتطرف مصطلحات مقاربة كالغلو والعنف والإرهاب والتشدد والتنطع وأن التطرف الديني ظاهرة شاذة وموجودة لدى جميع الأديان والشرائع السماوية السابقة ، وأن له جذوراً تاريخية.

وكما في **دراسة (السحيباني،2009) بعنوان "فقه الواقع في الفتاوى ودوره في الوقاية من الجريمة"**، وقد هدفت الدراسة إلى معرفة العوامل التي ساعدت على تضارب الفتاوى ومعرفة الواقع وبيان دوره في صواب الفتاوى، ومعرفة أبعاد تضارب الفتاوى وآثارها في انتشار الجرائم وتحقيق أكبر قدر من الاستقرار والاطمئنان للفتوى من خلال فهم واقع الناس ودوره الفتاوى والوقاية من الجريمة، وكانت نتائج الدراسة أن الفتاوى أمر زائد على مجرد معرفة الأحكام الشرعية، إذ الفتاوى تطبيق النصوص على واقع الناس، وأن الشريعة الاسلامية راعت الأحوال الاستثنائية للفرد والأمة يقدرها المفتي وفق الضوابط الشرعية لها، وأن إشراك أصحاب التخصصات في النوازل المعاصرة أمر ضروري، وإلا لفقدت الفتاوى واقعيتها، لأن الحكم على الشئ فرع عن تصوره، وكما أن فقه الواقع أمر ضروري من الفتاوى وقد بين هذا البحث كثيرا من الأحكام الشرعية في القرآن الكريم والسنة النبوية بينت أحكامها على مراعاة الواقع .

وفي **دراسة (اليوسف،2006) بعنوان "الأنساق الاجتماعية و دورها في مقاومة الارهاب والتطرف"**، حاول فيها الباحث على مراجعة الأدبيات والدراسات السابقة التي هدفت إلى معرفة العوامل المؤدية إلى التطرف والإرهاب، وكانت نتائج الدراسة:

1- المفاهيم الاجتماعية الخاطئة كالتعصب العقدي، والربط بين الدين وما يحدث من عنف وإفساد في الأرض، والفراغ الفكري والفهم الخاطئ للدين، والتشدد والغلو في الدين، وتفشي المنكرات والكبائر.

2- العوامل الاجتماعية والتربوية كانفتاح المجتمع وانتشار البطالة مع غياب القيم، وتأخر سن الزواج، وعدم وجود مجالات مناسبة لامتصاص طاقات الشباب،

والهجرة من الريف الى المدينة وانتشار الأحياء العشوائية الفقيرة، وأزمة التعليم ومؤسساته.

3- العوامل السياسية والاقتصادية ومنها الاعتماد على أسلوب الحل الأمني فقط، والوصول بصاحب الفكر الخاطئ إلى حافة اليأس، وغياب العدالة الاجتماعية، والظروف السياسية وتضييق دائرة الشورى والديموقراطية أو انعدامها ، وسياسة الهيمنة الأجنبية.

الدراسات الأجنبية: -

دراسة (سكيمدت،2014) (Schmidt) بعنوان " التطرف العنيف والتطرف غير العنيف ، وجهين لعملة واحدة"، والتي يؤكد من خلالها أن فهم وتحديد ومواجهة التطرف العنيف اكتسب مكانة بارزة بين واضعي السياسات والممارسين في السنوات الأخيرة، لذا فقد تمت دراسة العنف والتطرف في العالم الاسلامي والأفراد والجماعات المتورطة في أعمال العنف أو تأييد التطرف بشكل مكثف، ويستنتج سكيمدت في دراسته أن الجماعات والتنظيمات الارهابية المتشددة تميل في تجنيدها نحو أناس تعاني من مشاكل في التفكير بصورة صحيحة او بصورة منطقية، فتستغل تلك الجماعات هذه الثغرة وتقوم بإعطاء هؤلاء الناس إجابات سهلة وشعارات فارغة وحلول مبسطة لكافة الأمور .

دراسة (الخطيب وسلامة والرواشدة، 2014) (Al-Khataibeh, Yousef Salameh, Mohammed T. B AL-Rawashdeh,Alaa) بعنوان "عوامل التطرّف الفكري ومظاهره كما يدركها الشباب الجامعي الأردنيّ: دراسة سوسيولوجية إمبريقية"، وهدفت هذه الدراسة إلى تعرف عوامل التطرّف الفكري ومظاهره بنظر الشباب الجامعي الأردنيّ، وبيان علاقة ذلك ببعض المتغيّرات كالجنس، ومكان الإقامة، ونوع الكليّة، والدخل الشهري للأسرة، وعدد أفراد الأسرة، ومستوى تعليم الوالدين، والسنة الدراسية، والمعدل التراكمي، وأجريت الدراسة على عينة طبقية مكونة من (304) طلاب وطالبات من جامعة اليرموك، وتم جمع البيانات بوساطة أداة الاستبانة، وتوصلت الدراسة إلى أن الشباب الجامعي الأردنيّ يرفض

التطرّف الفكري، على الرغم من وجود بعض من مظاهره، وهذا ما يبدو واضحاً على أفكارهم المتطرّفة بمواقفهم من قضايا الاختلاط، وإعادة صياغة معادلة الانفتاح على الغرب، ومقاطعة منتوجاته، وأصحاب الديانات الأخرى. وكانت أبرز عوامل التطرّف الفكري عند الشباب الأردنيّ تعود إلى عوامل اجتماعية، تليها العوامل الدينية، فالعوامل السياسية، ثم العوامل الأكاديمية فالاقتصادية وغيرها. ووجدت الدراسة بعض الفروقات البسيطة التي تعزى للجنس، لصالح الإناث حول العوامل السياسية ولا توجد فروق حول عوامل التطرّف تعزى لبقية متغيرات الدراسة وأوصت الدراسة بضرورة معالجة التطرّف الفكري من خلال علاج العوامل الاجتماعية السابقة الذكر جميعها.

دراسة (شريل بينارد، 2005) (BENARD) "**قام الباحثون بالشعبة الأهلية للبحوث الأمنية بدراسة بعنوان: "طرق مساعدة الشباب الشرق أوسطي لتجنب التطرف والإرهاب – المستقبل للشباب**" وقد هدفت هذه الدراسة للتعرف على أهم دوافع وحاجات الشباب المنتمي للمجموعات المتطرفة وما هي أهم عوامل الاستقطاب لدى المجموعات المتطرف، وما هي الطرق الأنجح في الابتعاد عن التطرف، والتعرف على الوسائل الممكنة لانسحاب الشباب من المجموعات المتطرفة، وقد طبقت هذه الدراسة على عينة (354) شاب وشابة من المنتمين والغير منتمين لمجموعات متطرفة وسجناء على قضايا تطرف، وقد استخدم الباحثون مقاييس التطرف والحاجات والدوافع من إعداد الباحثين، وكان أبرز النتائج أن الشباب يتجه للانتماء للمجموعات المتطرفة لأنه قد فشل مسبقاً في الانتماء لمجموعات مدنية بمجتمعه، أو أنه قد رفض من قبل المجموعات المدنية المدرسة الثانوية أو الجامعة، أو عدم قدرته على تحقيق ذاته بين أقرانه، وأن وجود صديق أو صديقه من خارج مجموعه التطرف هو أهم عامل للانسحاب من المجموعات المتطرفة، وان زيادة الوعي غير المتطرف والمعلومات الدينية المعتدلة يساعد على الانسحاب من مجموعات التطرف.

دراسة (جاكسون،2002) (Jackson) بعنوان "العلاقة بين هوية الجماعة والتعصب بين الجماعات في ضوء التباين الاجتماعي البنائي كمتغير وجود علاقة قوية بين هوية الجماعة والتعصب بين الجماعات لدى أعضاء جماعة الأغلبية

مقارنة بأعضاء جماعة الأقلية"، وقد وضع هذا النموذج في الاعتبار الخصائص الاجتماعية البنائية لكل مجموعة من هذه المجموعات والوظائف الفارقة لهوية الجماعة الداخلية في مقابل أعضاء جماعة الأقلية، و دور الصراع المدرك بين الجماعات وتم اختبار هذا النموذج من خلال قياس مقدار هوية الجماعة، والصراع المدرك، والتعصب العرقي لدى عينة من الأمريكيين البيض، والأمريكيين الأفارقة، والأمريكيين الآسيويين الذين بلغ عددها (678) فردًا. وكشفت النتائج التي تم الحصول عليها عن صدق التنبؤات المشتقة من هذا النموذج وتحقق فرضه الأساسي فيما يتعلق بالعلاقة بين هوية الجماعة والتعصب بين الجماعات الداخلية والخارجية.

دراسة (2001Fuqaha) وتناولت "مستوى الاتجاه نحو التطرف والعنف والسلوك العدواني لدى طلبة جامعة فيلادلفيا وعلاقته بمتغيرات : النوع والكلية التي يدرس بها الطالب ، المستوى الاكاديمي، عدد أفراد الاسرة والدخل" وأشارت نتائج الدراسة إلى أن طلبة جامعة فيلادلفيا ينقسمون تبعا لدرجة اتجاههم نحو التطرف والعنف والسلوك العدواني إلى (2%) لديهم ميل مرتفع الى العنف و (80%) لديهم اتجاه منخفض نحو العنف و (44.3 %) لديهم اتجاه متوسط نحو العنف و (47 %) ليس لديهم اتجاه للعنف.

التعقيب على الدراسات السابقة :

1-من خلال التتبع للدراسات السابقة سواء الأردنية أو العربية أو الأجنبية، الدراسات ذات الصلة والدراسات ذات العلاقة والدراسات المكتبية النظرية والدراسات الاجنبية لوحظ أنها لا تتناول موضوع الدراسة الحالية بشكل مباشر أو غير مباشر، خاصة فيما يتعلق بدور الفتاوى على التطرف.

2-ومن خلال الإطلاع على نتائج الدراسات السابقة أيضا فان الدراسات التي تم استعراضها، منها ما ركز على ابعاد محدد كالعوامل الاقتصادية والاجتماعية والاكاديمية والنفسية والامنية، ومنها ما ركز على أبعاد خاصة بالفتاوى وضوابطها دون التطرق إلى التطرف بشكل مباشر.

3-في حين تختلف هذه الدراسة عن الدراسات السابقة بشكل جوهري واضح في محاولتها التعرف على دور الفتاوى على التطرف في المجتمع الأردني من خلال معرفة واقع الفتاوى وأثر الفتاوى في التطرف من وجهة نظر أفراد العينة.

4-حاولت الدراسة الحالية دراسة أثر ظاهرة دينية وهي الفتاوى على ظاهرة اجتماعية وهي التطرف .

الفصل الثالث

المنهجية والتصميم

عينة الدراسة:

أما عينة الدراسة تم اختيارها بإتباع عينة الحصر الشامل لكافة عناصر المجتمع الإحصائي المستهدف، وذلك لضمان الحصول على نتائج سليمة وواضحة تحقق أهداف الدراسة، حيث تم توزيع أداة الدراسة على جميع أفراد مجتمع الدراسة المكون من 226 مبحوث في أماكن تواجدهم في دائرة الإفتاء العام وفي الجامعات المذكورة، وبعد الانتهاء من عملية التطبيق التي استمرت لمدة شهر، تم استرداد ما مجموعة 202 استبانه، وبعد إجراء عملية التدقيق للإستبانات المستردة، تبين أن 5 استبانات تم استبعادها لعدم اكتمال البيانات، وتم استبعادها من عملية التحليل الإحصائي، وبذلك تكونت عينة الدراسة النهائية من 197 مبحوث، يشكلون ما نسبته 87.16% من مجتمع الدراسة الكلي، جدول (1).

جدول (1)

توزيع أفراد عينة الدِّراسة حسب الجامعات

طبيعة العمل	العدد	(%) من العينة
المؤسسات الرسمية للإفتاء: العاملين في دائرة الإفتاء العام.	61	**30.9**
المؤسسات غير الرسمية للإفتاء : أعضاء هيئة التدريس كليات الشريعة في الجامعات الأردنية	**136**	**69.1**

خصائص أفراد عينة الدراسة

للتعرف على خصائص أفراد عينة الدراسة، تم إيجاد التكرارات والنسب المئوية لتوزيع أفراد عينة الدراسة حسب الخصائص الديمغرافية والوظيفية، كما يوضحها الجدول (2).

جدول (2)

ويمثل الخصائص الديموغرافية والوظيفية لأفراد عينة الدراسة

المتغير	الفئة	التكرار	النسبة المئوية (%)
الجنس	ذكر	179	90.8
	أنثى	1121	9.14
	المجموع	**197**	**100**
العمر	أقل من 30	20	9.9
	40-31	37	18.7
	50-41	74	37.8
	أكثر من 50	66	33.6
	المجموع	**197**	**100**
الخبرة العملية	أقل من 5 سنوات	23	11.9
	10-5	33	16.67
	15-11	56	28.57
	أكثر من 15	84	42.86
	المجموع	**197**	**100**
المستوى العلمي	بكالوريوس	51	25.89
	ماجستير	19	9.64
	دكتوراه	127	64.47
	المجموع	**197**	**100**

3.3 أداة الدراسة

استخدمت الاستبانة كأداة رئيسة للدراسة بغرض جمع البيانات الميدانية من عينة الدراسة المستهدفة باعتبارها أكثر ملائمة لمثل هذا النوع من الدراسات لتحقيق أهداف الدراسة والإجابة عن أسئلتها، وقد اتبع في إعداد أداة الدراسة مجموعة من الخطوات الإجرائية التالية:

مرت عملية تقنين وبناء أداة الدراسة على بيئة مجتمع الدراسة والمكونة من المفتين في مؤسسات الإفتاء الرسمية وأساتذة كليات الشريعة في مؤسسات الإفتاء غير الرسمية بأربعة مراحل رئيسة هي : التعرف على أبعاد أداة الدراسة وخصائصها، والإجراءات التي اتخذت لتطوير الأداة، وتحديد فقرات أبعاد الأداة وأوزانها النسبية، وتحديد الصورة الأولية لأبعاد وفقرات الأداة، وإجراء الدراسة الاستطلاعية للتأكد من صدق وثبات الأداة.

الصدق الظاهري لأداة الدراسة :

عرضت فقرات أبعاد أداة الدراسة في صورتها الأولية على (9) محكمين تم اختيارهم من أعضاء هيئة التدريس في الجامعات الأردنية، وذلك لإبداء آرائهم فيما يلي :

أ – تحديد انتماء كل فقرة من فقرات أداة الدراسة للبعد الذي وردت ضمنه أو عدم انتمائها.

ب – صلاحية الفقرات لقياس ما وضعت لأجله.

ج – شمولية أبعاد أداة الدراسة وقدرتها على تحقيق أهداف الدراسة والمتمثلة أولا في التعرف على واقع الفتوى في المجتمع الأردني، وثانيا في الكشف عن دور الفتوى في التطرف في المجتمع الأردني.

د – مناسبة سلم التقدير للإجابة عن فقرات أداة الدراسة.

هـ – كفاية عدد الفقرات لتوضيح البعد الذي يتضمنها.

و - وضوح صياغة كل فقرة، وإمكانية تعديل صياغتها، أو حذفها، أو إضافة فقرات جديدة ليصبح البعد أكثر قدرة على تحقيق الهدف الذي وضع من أجله.

وعلى ضوء اتفاق آراء المحكمين استبقيت الفقرات التي حصلت على اتفاق (80 %) فأكثر من عدد المحكمين، وحذفت 11 فقرة حصلت على أقل من هذه النسبة. كما تم تعديل صياغة عدد من الفقرات التي أجمع أكثر من (25 %) من المحكمين على ضرورة تعديلها. وفي ضوء ذلك أصبح عدد فقرات أداة الدراسة بشكلها النهائي (65) فقرة موزعة على بعدين رئيسين.

الدراسة الاستطلاعية لأداة الدراسة

تم تطبيق أداة الدراسة بعد التأكد من صدقها الظاهري على عينة عشوائية استطلاعية قوامها (20) مبحوث تم اختيارهم عشوائياً من مجتمع الدراسة وذلك للتأكد من الصدق البنائي لأداة الدراسة وثباتها.

3.4 اختبارات الصدق والثبات

1- صدق البناء (الاتساق الداخلي):

بعد التأكد من الصدق الظاهري لأداة الدراسة، تم التحقق من أداة الدراسة وصدقها البنائي، حيث تم التحقق من صدق البناء وذلك بحساب معامل الارتباط Pearson بين الفقرات في كل بعد والدرجة الكلية للبعد الذي تنتمي إليه، وبالشكل التالي:

1- صدق البناء للبعد الأول: واقع الإفتاء في المجتمع الأردني

جدول (3)

معاملات الارتباط بين الفقرات والدرجة الكلية للبعد الأول: واقع الإفتاء في المجتمع الأردني

فقرات البعد الأول: واقع الإفتاء في المجتمع الأردني

رقم الفقرة	معامل الارتباط	رقم الفقرة	معامل الارتباط	رقم الفقرة	معامل الارتباط
1	**0.51**	16	**0.62**	31	**0.43**
2	**0.48**	17	**0.48**	–	-
3	**0.59**	18	**0.43**	–	-
4	**0.56**	19	**0.55**	–	--
5	**0.64**	20	**0.42**	–	-
6	**0.67**	21	**0.57**	–	-
7	**0.63**	22	**0.66**	–	-
8	**0.71**	23	**0.52**	–	-
9	**0.53**	24	**0.68**	–	-
10	**0.52**	25	**0.58**	–	-
11	**0.57**	26	**0.55**	–	-
12	**0.60**	27	**0.44**	–	-
13	**0.65**	28	**0.70**	–	-
14	**0.55**	29	**0.48**	–	–
15	**0.60**	30	**0.62**	–	–

يلاحظ من الجدول (3) أن جميع قيم معاملات الارتباط بين فقرات البعد الأول: واقع التطرف في المجتمع الأردني والبعد ككل تشير إلى دلالتها الإحصائية عند مستوى دلالة (0.05) مما يدل على الصدق البنائي لفقرات البعد الأول من أداة الدراسة.

2–صدق البناء للبعد الثاني: أثر الإفتاء في التطرف في المجتمع الأردني

جدول (4)

معاملات الارتباط بين الفقرات والدرجة الكلية للبعد الثاني: أثر الإفتاء في المجتمع الأردني

فقرات البعد الثاني:أثر الإفتاء في التطرف المجتمع الأردني					
رقم الفقرة	معامل الارتباط	رقم الفقرة	معامل الارتباط	رقم الفقرة	معامل الارتباط
1	**0.57	16	**0.69	31	**0.58
2	**0.59	17	**0.47	–	-
3	**0.59	18	**0.66	–	-
4	**0.65	19	**0.53	–	--
5	**0.60	20	**0.48	–	-
6	**0.60	21	**0.60	–	-
7	**0.68	22	**0.48	–	-
8	**0.64	23	**0.63	–	-
9	**0.50	24	**0.65	–	-
10	**0.43	25	**0.49	–	-
11	**0.44	26	**0.44	–	-
12	**0.46	27	**0.58	–	-
13	**0.60	28	**0.41	–	-
14	**0.51	29	**0.55	–	–
15	**0.68	30	**0.45	–	–

يلاحظ من الجدول (4) أن جميع قيم معاملات الارتباط بين فقرات البعد الثاني: دور الإفتاء في التطرف في المجتمع الأردني والبعد ككل تشير إلى دلالتها الإحصائية عند مستوى دلالة (0.05) مما يدل على الصدق البنائي لفقرات البعد الثاني من أداة الدراسة.

ثبات أداة الدراسة:

بعد التأكد من صدق المحكمين لأداة الدراسة والتصميم النهائي لها، تم حساب معامل ألفا كرونباخ للوقوف على درجة ثبات الأداة ، وكانت النتائج كما:

ثبات البناء للبعد الأول: واقع الإفتاء في المجتمع الأردني

جدول (5)

معامل الثبات (كرونباخ ألفا) لمحور المخاطر الأمنية لاستخدام شبكات التَّواصل الاجتماعي

الفقرات	ألفا إذا حذف العنصر
اعتقد أن هناك سوء فهم لأحكام الشريعة الإسلامية وتفسيرها في المجتمع	0.86
أرى أن هناك غيابا للفهم الصحيح لنصوص الشريعة في المجتمع	0.87
هناك قصور لدور الوعظ والإرشاد من قبل مؤسسات الإفتاء الرسمية في المجتمع	0.88
اشعر بأن هناك عدم ثقة بين مؤسسات الإفتاء والمجتمع	0.84
أظن أن مؤسسات الإفتاء غير الرسمية تلامس واقع المجتمعات	0.84
أرى أن هناك ضعفا لدور مؤسسات الإفتاء الرسمية للقيام بمراجعات دينية داخل المجتمع	0.82
اعتقد أن هناك اختلافا ما بين المفتين في مذاهبهم الفقهية وتبني بعضهم للمذاهب الفقهية المتشددة	0.84
أتصور أن المفتين في مؤسسات الإفتاء غير الرسمية أقل تأهيلا أكاديميا وشرعيا	0.85
أظن أن هناك مفتين ينتمون إلى جماعات دينية متشددة	0.85
ألاحظ أن هناك قصورا في مناهج التعليم الديني مما يشكل تصور غير سليم عن الدين	0.82
أرى أن الاعتدال والوسطية في الفتوى مازال مقصورا على مؤسسات الإفتاء الرسمية	0.84
يأخذ بعض المفتين موقفا رافضا للأنظمة والحكومات	0.82
اعتقد أن هناك تضارب بين المفتين حول الفتاوى الخاصة بالجهاد	0.85
أرى أنه يكثر استخدام فتاوى التفسيق والتكفير في المجتمع	0.81
تقصير مؤسسات الإفتاء الرسمية في ترسيخ قيم الأمر بالمعروف والنهي عن	0.83

ألفا إذا حذف العنصر	الفقرات
	المنكر من خلال الفتاوى
0.84	أظن أن الفتوى لها دور هام في تغيير وتعديل الأفكار والعادات الاجتماعية المتطرفة في المجتمع
0.84	أتوقع أن للفتوى دورا في تعديل الانحراف السلوكي والفكري
0.82	ألاحظ أن أكثر الفتاوى منضبطة ومتقيدة بالنصوص الشرعية والقواعد الفقهية والمنهج الصحيح في الفهم والاستنباط
0.86	أرى أن هناك عددا من الفتاوى انتقائية تهدف إلى تغيير المفاهيم السائدة
0.82	اعتقد أن بعض المفتين يتعاملون مع الفتوى كممتلكات خاصة يحق له أن يعطي منها ما شاء
0.82	أظن أن الفتاوى الخاصة بغير المسلمين (الآخر) يعتريها خلل في فهم النصوص والاستنباط
0.83	أتصور أن هناك تأثيرا للفتاوى السياسية على المجتمع
0.83	أتوقع انه يرجع دائما في الفتاوى السياسية إلى مؤسسات الإفتاء الرسمية
0.84	اشعر بوجود حالة من التضارب بين الفتاوى
0.81	ألاحظ أن المفتين يتأثرون بما يجري حولهم فينتج عنه تأثر الفتاوى
0.83	اشعر أن المفتين يقومون بإصدار فتاوى يحابون بها المجتمع
0.85	اعتقد أن بعض المفتين يقومون بصناعة شعبية لفتاويهم داخل المجتمع
0.82	أظن أن طبيعة بعض الأسئلة الموجهة إلى المفتين يكون القصد منها إحراج المفتي في المجتمع
0.84	أتوقع أن المسجد يقوم بدوره المناط به في المجتمع
0.82	أتصور أن خطبة الجمعة ومضمونها يساهم في ترقية المجتمع
0.88	**البعد الكلي**

تؤكد بيانات الجدول (5) أن معامل ثبات كرونباخ ألفا لكل فقرة من فقرات البعد الأول والمتعلق بواقع الافتاء في المجتمع الأردني في حالة حذفها يكون مساوياً لمعامل الثبات لجميع فقرات البعد إجمالاً، وهذا يدل على أهمية كل فقرة وردت في البعد، كما يؤكد الصدق البنائي للبعد، والجدول يبين أن معامل الثبات لجميع فقرات الدراسة بلغ أكثر من (0.81) وهذا يعني أن البعد الأول من أداة الدراسة ذات ثبات مرتفع ما يشير إلى ثبات النتائج.

ثبات البناء للبعد الثاني: أثر الإفتاء في التطرف في المجتمع الأردني

جدول (9)

معامل الثبات (كرونباخ ألفا) لمحور المخاطر الاجتماعية لاستخدام شبكات التَّواصل الاجتماعي

الفقرات	ألفا إذا حذف العنصر
أظن أن سوء الفهم لأحكام الشريعة الإسلامية وتفسيرها في المجتمع يؤدي إلى التطرف	0.90
ألاحظ أن غياب الفهم الصحيح لنصوص الشريعة في المجتمع يؤدي إلى التطرف	0.91
أرى أن قصور دور الوعظ والإرشاد من قبل مؤسسات الإفتاء الرسمية في المجتمع يسمح بظهور التطرف	0.92
اعتقد بأن عدم الثقة بين مؤسسات الإفتاء والمجتمع تجعلهم يتوجهون إلى مفتين متطرفين	0.88
أتصور أن مؤسسات الإفتاء غير الرسمية تلامس واقع المجتمع مما يزيد من الفكر المتطرف	0.88
أتوقع أن هناك ضعفا لدور مؤسسات الإفتاء الرسمية للقيام بمراجعات دينية داخل المجتمع مما يغذي التطرف	0.86
أظن أن هناك اختلافا ما بين المفتين في مذاهبهم الفقهية وتبني بعضهم للمذاهب المتشددة يؤدي إلى اختلاف الفتاوى في مفهوم التطرف	0.88

الفقرات	ألفا إذا حذف العنصر
ألاحظ أن المفتين في مؤسسات الإفتاء غير الرسمية أقل تأهيلا أكاديميا مما يدعم وجود التطرف	0.89
أرى أن المفتين في مؤسسات الإفتاء غير الرسمية أقل تأهيلا شرعيا مما يدعم وجود التطرف	0.89
اعتقد أن المفتين الذين ينتمون إلى جماعات دينية متشددة داعم قوي للتطرف	0.86
أظن أن القصور في مناهج التعليم الديني يكون تصور غير سليم عن الدين يؤدي إلى التطرف	0.88
أتوقع أن الاعتدال والوسطية في الفتوى مازال مقصورا على مؤسسات الإفتاء الرسمية يؤدي إلى التطرف	0.86
اعتقد بأن الاتهام من قبل المفتين للحكومات والأنظمة بأنها غير مطبقة للشريعة الإسلامية يزيد من التطرف	0.89
التضارب بين المفتين حول الفتاوى الخاصة بالجهاد فرصة للمتطرف لتبني الرأي الذي يراه مناسبا	0.85
أرى أنه يكثر استخدام فتاوى التفسيق والتكفير في المجتمع مما يزيد من إعداد المتطرفين	0.87
ألاحظ بان هناك ترك للأمر بالمعروف والنهي عن المنكر من قبل مؤسسات الإفتاء الرسمية مما يسمح بوجود مناخ اجتماعي للتطرف	0.88
أظن إن هناك عددا من الفتاوى انتقائية تهدف إلى تغيير المفاهيم السائدة تميل إلى التطرف	0.88
بعض المفتين يتعاملون مع الفتوى كممتلكات خاصة يحق له أن يعطي منها ما شاء يسمح بالتطرف	0.86
اعتقد أن الفتاوى الخاصة بغير المسلمين (الآخر) يعتريها خلل في فهم النصوص والاستنباط تؤدي إلى التطرف	0.90
أتوقع أن هناك تأثير للفتاوى السياسية على المجتمع يؤدي إلى وجود التطرف	0.86

الفقرات	ألفا إذا حذف العنصر
إن الرجوع دائما في الفتاوى السياسية إلى مؤسسات الإفتاء غير الرسمية يؤدي إلى التطرف	0.86
يوجد حالة من التضارب بين الفتاوى يؤدي إلى التطرف	0.87
أرى أن المفتين يتأثرون بما يجري حولهم فينتج عنه تأثر فتاويهم مما يغذي التطرف	0.87
ألاحظ أن المفتين يقومون بإصدار فتاوى يحابون بها المجتمع مما يغذي التطرف	0.88
أرى أن مضمون خطبة الجمعة يساهم في التطرف	0.86
البعد الكلي	**0.92**

تؤكد بيانات الجدول (6) أن معامل ثبات ألفا كرونباخ لكل فقرة من فقرات البعد الثاني والمتعلق بدور الفتوى في التطرف في المجتمع الأردني في حالة حذفها يكون مساوياً لمعامل الثبات لجميع فقرات البعد إجمالاً، وهذا يدل على أهمية كل فقرة وردت في البعد، كما يؤكد الصدق البنائي للبعد، والجدول يبين أن معامل الثبات لجميع فقرات الدراسة بلغ أكثر من (0.85) وهذا يعني أن البعد الثاني من أداة الدراسة ذات ثبات مرتفع ما يشير إلى ثبات النتائج.

وبناءً على ما تقدم من نتائج الصدق والثبات وصدق المحكمين يتضح إمكانية تطبيق أداة الدراسة والاعتماد عليهما في التطبيق، والوثوق من النتائج التي ستسفر عنها.

3.5 أساليب المعالجة الإحصائية لبيانات الدراسة

تم تصنيف إجابات فقرات أبعاد أداة الدراسة في الجزء الثاني وفقا لتدريج ليكرت الخماسي (Likert) وحدد بخمس إجابات حسب أوزانها رقميا وحسب درجة الموافقة على النحو التالي:

1.(أوافق تماماً)	ويمثل (5 درجات).
2.(أوافق)	ويمثل (4 درجات).
3.(غير متأكد)	ويمثل (3 درجات).
4.(لا أوافق)	ويمثل (درجتان).
5.(لا أوافق إطلاقاً)	ويمثل (درجة واحدة).

ولحساب طول خلايا التدريج الخماسي (الحدود الدنيا والعليا)، تمَّ الاعتماد على الطرق التالية:

– تم حساب المدى لطول المقياس الخماسي:

(4=1−5)

– تقسيم عدد فئات المقياس على المدى للحصول على طول الخلية الصحيح أي :

(0.80=4÷5)

– إضافة هذه القيمة إلى أقل قيمة في المقياس (أو بداية المقياس وهي الواحد الصحيح) ولغاية الحد الأعلى للمقياس، كما يلي:

1) الأوساط الحسابية التي تتراوح بين (1 إلى 1.80) تشير إلى لا أوافق إطلاقاً.
2) الأوساط الحسابية التي تتراوح بين (1.81 إلى 2.60) تشير إلى لا أوافق.
3) الأوساط الحسابية التي تتراوح بين (2.61 إلى 3.40) تشير إلى غير متأكد.
4) الأوساط الحسابية التي تتراوح بين (3.41 إلى 4.20) تشير إلى أوافق.
5) الأوساط الحسابية التي تتراوح بين (4.21 إلى 5.00) تشير إلى أوافق تماماً.

مع الأخذ بعين الاعتبار أنه تم تقسيم درجات التقدير إلى ثلاثة مستويات (مرتفع، متوسط، منخفض) بالاعتماد على المعادلة الآتية وهي معيار التصحيح.

$$\frac{\text{القيمة العليا للبدائل – القيمة الدنيا للبدائل}}{\text{عدد المستويات}} = \frac{5-1}{3} = 1.33$$

المدى الأول: 1 + 1.33 = 2.33

المدى الثاني: 2.34 – 3.67

المدى الثالث: 3.68 – 5

وعليه تصبح التقديرات كالآتي:

أ. مستوى منخفض: أقل من أو يساوي (2.33).

ب. مستوى متوسط: أكبر من أو يساوي (2.34) إلى اقل من أو يساوي (3.67).

جـ. مستوى مرتفع: أكبر من أو تساوي (3.68).

وعالجت الدراسة البيانات التي تم الحصول عليها من الدراسة الميدانية إحصائيا، باستخدام البرنامج الإحصائي للعلوم الاجتماعية SPSS V. 16، حيث تم الاعتماد على الأساليب الإحصائية التالية:

1- مقياس الإحصاء الوصفي (Descriptive Statistic Measures) وذلك لوصف خصائص عينة الدراسة، اعتماداً على التكرارات Frequency والنسب المئويةPercent ، ومن أجل الإجابة عن أسئلة الدراسة، ومعرفة الأهمية النسبية للمحاور باستخدام الأوساط الحسابية، والانحرافات المعيارية.

2- معامل ارتباط بيرسون Pearson Correlation

3- تحليل التباين الأحادي (One way ANOVA)

4- اختبار شافيه Scheffe للمقارنات البعدية One-Way ANOVA: Post Hoc Multiple Comparison.

5- اختبار "ت" للعينات المستقلة .Independent Sample T-test.

الفصل الرابع

عرض النتائج ومناقشتها والتوصيات

يتضمن الفصل الحالي الإجابة عن تساؤلات الدراسة وفقا لنتائج المعالجات الإحصائية، وسيتم عرضها بالشكل التالي:

4.1 عرض النتائج

السؤال الأول :

ما واقع الفتاوى في المجتمع الأردني من وجهة نظر مؤسسات الإفتاء الرسمية وغير الرسمية ؟

للإجابة عن التساؤل الأول للدراسة تم حساب المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية والمستوى لإجابات عينة الدراسة نحو واقع الفتاوى في المجتمع الأردني، ونذكر بأن البعد الخاص بواقع الفتاوى في المجتمع الأردني قد تكون من (31) فقرة، والتي تم التأكد من صدقها وثباتها، والجدول (7) يبين هذه النتائج. **جدول (10)**

جدول (7)

المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية لمستوى إجابات أفراد العينة على الفقرات المتعلقة بواقع الإفتاء في المجتمع الأردني

رقم الفقرة	واقع الفتاوى في المجتمع الاردني	الوسط الحسابي	الانحراف المعياري	الترتيب	المستوى
1	اعتقد أن هناك سوء فهم لأحكام الشريعة الإسلامية في موضوع الفتوى وتفسيرها في المجتمع	4.378	0.79	1	مرتفع
16	أظن أن الفتوى لها دور هام في تغيير وتعديل الأفكار والعادات الاجتماعية المتطرفة في المجتمع	4.333	0.85	2	مرتفع
17	أتوقع أن للفتوى دورا في تعديل الانحراف السلوكي والفكري	4.289	0.93	3	مرتفع

رقم الفقرة	واقع الفتاوى في المجتمع الاردني	الوسط الحسابي	الانحراف المعياري	الترتيب	المستوى
2	أرى أن هناك غيابا للفهم الصحيح لنصوص الشريعة الدالة على أهمية الفتوى في المجتمع	4.200	0.72	4	متوسط
3	هناك قصور لدور الوعظ والإرشاد من قبل مؤسسات الإفتاء الرسمية في المجتمع	3.911	1.01	5	مرتفع
10	ألاحظ أن هناك قصورا في مناهج التربية الاسلامية مما يشكل تصورا غير سليم عن الفتوى في المجتمع	3.889	1.09	6	مرتفع
30	أتصور أن خطب الجمعة ومضمونها يساهم في إيضاح أهمية الفتوى في المجتمع	3.811	1.03	7	مرتفع
22	أتصور أن هناك تأثيرا سلبياً للفتاوى السياسية على المجتمع	3.767	0.99	8	مرتفع
13	اعتقد أن هناك تضاربا بين المفتين حول الفتاوى الخاصة بالجهاد	3.733	1.06	9	مرتفع
31	اعتقد أن هناك دورا كبير للوعظ في تعريف أفراد المجتمع بالفتاوى الخاطئة في المجتمع	3.681	1.08	10	مرتفع
6	أرى أن هناك ضعفا لدور مؤسسات الإفتاء الرسمية للقيام بمراجعات دينية داخل المجتمع	3.644	1.11	11	متوسط
9	أظن أن هناك مفتين ينتمون إلى جماعات دينية متشددة مما يؤثر سلبيا على أفراد المجتمع	3.578	1.03	12	متوسط
15	أعتقد أن هناك تقصير من قبل مؤسسات الإفتاء الرسمية في ترسيخ قيم الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر من خلال الفتاوى	3.522	1.11	13	متوسط
19	أرى أن هناك عددا من الفتاوى انتقائية تهدف إلى تغيير المفاهيم السائدة في المجتمع	3.489	1.16	14	متوسط
23	أتوقع انه لا يرجع دائما في الفتاوى السياسية إلى مؤسسات الإفتاء الرسمية	3.467	1.04	15	متوسط

رقم الفقرة	واقع الفتاوى في المجتمع الاردني	الوسط الحسابي	الانحراف المعياري	الترتيب	المستوى
24	اشعر بوجود حالة من التضارب بين الفتاوى من قبل الجهات الرسمية للفتوى وغير الرسمية	3.460	1.13	16	متوسط
25	ألاحظ أن المفتين يتأثرون بما يجري حولهم فينتج عنه تأثر في مضمون الفتاوى	3.458	1.12	17	متوسط
4	اشعر بأن هناك عدم ثقة بين المواطن ومؤسسات الإفتاء والمجتمع	3.458	1.10	18	متوسط
14	أرى أنه أصبح يكثر في الآونة استخدام فتاوى التفسيق والتكفير في المجتمع مع ظهور الجماعات المتطرفة	3.454	1.14	19	متوسط
18	ألاحظ أن أكثر الفتاوى منضبطة ومتقيدة بالنصوص الشرعية والقواعد الفقهية والمنهج الصحيح في الفهم والاستنباط	3.411	1.11	20	متوسط
27	اعتقد أن بعض المفتين يقومون بترويج لفتاويهم داخل المجتمع	3.378	1.12	21	متوسط
7	اعتقد أن هناك اختلاف ما بين المفتين في مذاهبهم الفقهية وتبني بعضهم للمذاهب الفقهية المتشددة	3.356	1.10	22	متوسط
21	أظن أن الفتاوى الخاصة بغير المسلمين(الآخر) يعتريها خلل في فهم النصوص والاستنباط	3.344	1.06	23	متوسط
28	أظن أن طبيعة بعض الأسئلة الموجهة إلى المفتين يكون القصد منها إحراج المفتي في المجتمع	3.300	1.10	24	متوسط
8	أتصور أن المفتين في مؤسسات الإفتاء غير الرسمية أقل تأهيلا أكاديميا وشرعيا	3.267	1.19	25	متوسط
11	أرى أن الاعتدال والوسطية في الفتوى مازال	3.256	1.11	26	متوسط

رقم الفقرة	واقع الفتاوى في المجتمع الاردني	الوسط الحسابي	الانحراف المعياري	الترتيب	المستوى
	مقصورا على مؤسسات الإفتاء الرسمية				
12	يأخذ بعض المفتين موقفا رافضا للأنظمة والحكومات	3.244	1.11	27	متوسط
20	اعتقد أن بعض المفتين يتعاملون مع الفتوى كممتلكات خاصة يحق له أن يعطي منها ما شاء	3.189	1.15	28	متوسط
5	أظن أن مؤسسات الإفتاء غير الرسمية تلامس واقع المجتمعات	3.122	1.13	29	متوسط
26	اشعر أن المفتين يقومون بإصدار فتاوى يحابون بها المجتمع	3.05	1.10	30	متوسط
	جميع الفقرات	**3.84**	**0.56**	–	**متوسط**

تظهر النتائج الواردة في الجدول (7) إجابات أفراد عينة الدراسة نحو واقع الفتاوى في المجتمع الأردني، حيث أظهرت النتائج أن المستوى العام للإجابات جاء بدرجة متوسطة، حيث بلغ المتوسط الحسابي العام للإجابات (3.560)، بانحراف معياري 0.84، وبشكل تفصيلي يمكن توضيح مستوى وترتيب إجابات أفراد عينة الدراسة والمبينة في النتائج الواردة في جدول (18) حول أبعاد واقع الفتوى في المجتمع الأردني بالشكل الأتي:

جاءت الفقرة رقم (1) في الترتيب الأول من حيث الأهمية النسبية والتي تنص على: " اعتقد أن هناك سوء فهم لأحكام الشريعة الإسلامية في موضوع الفتوى وتفسيرها في المجتمع "، حيث كانت درجة الموافقة على هذه الفقرة بدرجة مرتفعة وبلغ الوسط الحسابي (4.481)، بانحراف معياري (0.86)، أما الفقرة رقم (16) التي تنص على " أظن أن الفتوى لها دور هام في تغيير وتعديل الأفكار والعادات الاجتماعية المتطرفة في المجتمع " في الترتيب الثاني من حيث الأهمية النسبية حيث كانت درجة الموافقة

على الفقرة بدرجة مرتفعة وبلغ الوسط الحسابي لها (4.333)، بانحراف معياري (0.85)، وجاء في الترتيب الثالث من حيث الأهمية النسبية الفقرة " أتوقع أن للفتوى دورا في تعديل الانحراف السلوكي والفكري " حيث كانت درجة الموافقة لهذه الفقرة بدرجة مرتفعة وبلغ الوسط الحسابي (4.289)، بانحراف معياري (0.93)، وجاء في الترتيب الرابع من حيث الأهمية الفقرة التي تنص على " أرى أن هناك غيابا للفهم الصحيح لنصوص الشريعة الدالة على أهمية الفتوى في المجتمع " حيث كانت درجة الموافقة على هذه الفقرة بدرجة مرتفعة وبلغ الوسط الحسابي لها (4.200)، بانحراف معياري (0.72)، وجاء في الترتيب الخامس من حيث الأهمية الفقرة " هناك قصور لدور الوعظ والإرشاد من قبل مؤسسات الإفتاء الرسمية في المجتمع " حيث كانت درجة الموافقة لهذه الفقرة بدرجة مرتفعة وبلغ الوسط الحسابي (3.911)، بانحراف معياري (1.01)، وجاء في الترتيب السادس من حيث الأهمية الفقرة " ألاحظ أن هناك قصورا في مناهج التربية الاسلامية مما يشكل تصور غير سليم عن الفتوى في المجتمع " حيث كانت درجة موافقة أفراد عينة الدراسة على هذه الفقرة مرتفعة وبلغ الوسط الحسابي (3.889)، بانحراف معياري (1.09)، وجاء في الترتيب السابع من حيث الأهمية الفقرة " أتصور أن خطب الجمعة ومضمونها يساهم في إيضاح أهمية الفتوى في المجتمع " حيث كانت درجة الموافقة لهذه القيمة بدرجة مرتفعة وبلغ الوسط الحسابي (3.811)، بانحراف معياري (1.03)، وجاء في الترتيب الثامن من حيث الأهمية الفقرة " أتصور أن هناك تأثيرا سلبياً للفتاوى السياسية على المجتمع " حيث كانت درجة الموافقة لهذه الفقرة بدرجة مرتفعة وبلغ الوسط الحسابي (3.767)، بانحراف معياري (0.99)، وجاء في الترتيب التاسع من حيث الأهمية الفقرة " اعتقد أن هناك تضارب بين المفتين حول الفتاوى الخاصة بالجهاد " حيث كانت درجة الموافقة لهذه الفقرة بدرجة مرتفعة وبلغ الوسط الحسابي (3.733)، بانحراف معياري (1.06)، وجاء في الترتيب العاشر من حيث الأهمية الفقرة التي تشير إلى " اعتقد أن هناك دورا

كبير للوعظ في تعريف أفراد المجتمع بالفتاوى الخاطئة في المجتمع " حيث كانت درجة الموافقة لهذه الفقرة بدرجة مرتفعة وبلغ الوسط الحسابي (3.681)، بانحراف معياري (1.08). أما الفقرات التي جاءت إجابات عينة الدراسة نحوها بدرجة متوسطة فبلغ عددها (21) فقرة، حيث جاءت الفقرة التي تنص على " أرى أن هناك ضعفا لدور مؤسسات الإفتاء الرسمية للقيام بمراجعات دينية داخل المجتمع" في الترتيب الحادي عشر من حيث الأهمية حيث كانت درجة الموافقة لهذه الفقرة بدرجة متوسطة وبلغ الوسط الحسابي (3.644)، بانحراف معياري (1.11)، وفي الترتيب الثاني عشر من حيث الأهمية " أظن أن هناك مفتين ينتمون إلى جماعات دينية متشددة مما يؤثر سلبيا على أفراد المجتمع " حيث كانت درجة الموافقة لهذه الفقرة بدرجة متوسطة وبلغ الوسط الحسابي (3.578)، بانحراف معياري (1.03)، وفي الترتيب الثالث عشر من حيث الأهمية " أعتقد أن هناك تقصير من قبل مؤسسات الإفتاء الرسمية في ترسيخ قيم الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر من خلال الفتاوى " حيث كانت درجة الموافقة والتأييد لهذه الفقرة بدرجة متوسطة وبلغ الوسط الحسابي (3.522)، بانحراف معياري (1.11)، وفي الترتيب الرابع عشر من حيث الأهمية الفقرة " أرى أن هناك عددا من الفتاوى انتقائية تهدف إلى تغيير المفاهيم السائدة في المجتمع " حيث كانت درجة الموافقة لهذه الفقرة بدرجة متوسطة وبلغ الوسط الحسابي (3.489)، بانحراف معياري (1.16)، وجاء في الترتيب الخامس عشر من حيث الأهمية الفقرة التي تشير إلى " أتوقع انه لا يرجع دائما في الفتاوى السياسية إلى مؤسسات الإفتاء الرسمية " حيث كانت درجة الموافقة لهذه الفقرة بدرجة متوسطة وبلغ الوسط الحسابي (3.467)، بانحراف معياري (1.04)، وفي الترتيب السادس عشر من حيث الأهمية الفقرة " اشعر بوجود حالة من التضارب بين الفتاوى من قبل الجهات الرسمية للفتوى وغير الرسمية " حيث كانت درجة الموافقة لهذه الفقرة بدرجة مرتفعة وبلغ الوسط الحسابي (3.460)، بانحراف معياري (1.13)، وفي الترتيب السابع عشر من حيث الأهمية " ألاحظ أن

المفتين يتأثرون بما يجري حولهم فينتج عنه تأثر في مضمون الفتاوى " حيث كانت درجة الموافقة لهذه الفقرة بدرجة متوسطة وبلغ الوسط الحسابي (3.458)، بانحراف معياري (1.12)، وفي الترتيب الثامن عشر من حيث الأهمية " اشعر بأن هناك عدم ثقة بين المواطن ومؤسسات الإفتاء والمجتمع " حيث كانت درجة الموافقة والتأييد لهذه الفقرة بدرجة متوسطة وبلغ الوسط الحسابي (3.456)، بانحراف معياري (1.14)، وفي الترتيب التاسع عشر من حيث الأهمية الفقرة " أرى أنه أصبح يكثر في الآونة استخدام فتاوى التفسيق والتكفير في المجتمع مع ظهور الجماعات المتطرفة " حيث كانت درجة الموافقة لهذه الفقرة بدرجة متوسطة وبلغ الوسط الحسابي (3.454)، بانحراف معياري (1.14) وفي الترتيب العشرين من حيث الأهمية الفقرة " ألاحظ أن أكثر الفتاوى منضبطة ومتقيدة بالنصوص الشرعية والقواعد الفقهية والمنهج الصحيح في الفهم والاستنباط " حيث كانت درجة الموافقة لهذه الفقرة بدرجة متوسطة وبلغ الوسط الحسابي (3.411)، بانحراف معياري (1.11)، وفي الترتيب الحادي والعشرين الفقرة التي تنص على " اعتقد أن بعض المفتين يقومون بترويج لفتاويهم داخل المجتمع" حيث كانت درجة الموافقة لهذه الفقرة بدرجة متوسطة وبلغ الوسط الحسابي (3.378) بانحراف معياري (1.12)، وفي الترتيب الثاني والعشرين الفقرة التي تنص على " اعتقد أن هناك اختلاف ما بين المفتين في مذاهبهم الفقهية وتبني بعضهم للمذاهب الفقهية المتشددة " حيث كانت درجة الموافقة لهذه الفقرة بدرجة متوسطة وبلغ الوسط الحسابي (3.356) بانحراف معياري (1.10)، وفي الترتيب الثالث والعشرين الفقرة التي تنص على " أظن أن الفتاوى الخاصة بغير المسلمين (الآخر) يعتريها خلل في فهم النصوص والاستنباط " حيث كانت درجة الموافقة لهذه الفقرة بدرجة متوسطة وبلغ الوسط الحسابي (3.344) بانحراف معياري (1.06)، وفي الترتيب الرابع والعشرين الفقرة التي تنص على " أظن أن طبيعة بعض الأسئلة الموجهة إلى المفتين يكون القصد منها إحراج المفتي في المجتمع " حيث كانت درجة الموافقة لهذه

الفقرة بدرجة متوسطة وبلغ الوسط الحسابي (3.300) بانحراف معياري (1.10)، وفي الترتيب الخامس والعشرين الفقرة التي تنص على " أتصور أن المفتين في مؤسسات الإفتاء غير الرسمية أقل تأهيلا أكاديميا وشرعيا " حيث كانت درجة الموافقة لهذه الفقرة بدرجة متوسطة وبلغ الوسط الحسابي (3.267) بانحراف معياري (1.19)، وفي الترتيب السادس والعشرين الفقرة التي تنص على " أرى أن الاعتدال والوسطية في الفتوى مازال مقصورا على مؤسسات الإفتاء الرسمية " حيث كانت درجة الموافقة لهذه الفقرة بدرجة متوسطة وبلغ الوسط الحسابي (3.256) بانحراف معياري (1.06)، وفي الترتيب السابع والعشرين الفقرة التي تنص على " يأخذ بعض المفتين موقفا رافضا للأنظمة والحكومات " حيث كانت درجة الموافقة لهذه الفقرة بدرجة متوسطة وبلغ الوسط الحسابي (3.244) بانحراف معياري (1.11)، وفي الترتيب الثامن والعشرين الفقرة التي تنص على " اعتقد أن بعض المفتين يتعاملون مع الفتوى كممتلكات خاصة يحق له أن يعطي منها ما شاء " حيث كانت درجة الموافقة لهذه الفقرة بدرجة متوسطة وبلغ الوسط الحسابي (3.189) بانحراف معياري (1.11)، وفي الترتيب التاسع والعشرين الفقرة التي تنص على " أظن أن مؤسسات الإفتاء غير الرسمية تلامس واقع المجتمعات " حيث كانت درجة الموافقة لهذه الفقرة بدرجة متوسطة وبلغ الوسط الحسابي (3.122) بانحراف معياري (1.13)، وفي الترتيب الثلاثين وقبل الأخير الفقرة التي تنص على " اشعر أن المفتين يقومون بإصدار فتاوى يحابون بها المجتمع " حيث كانت درجة الموافقة لهذه الفقرة بدرجة متوسطة وبلغ الوسط الحسابي (2.913) بانحراف معياري (1.10)، وفي الترتيب الحادي الثلاثين والأخير الفقرة التي تنص على " أتوقع أن المسجد يقوم بدوره المناط به الافتاء في المجتمع بكفاءة واقتدار" حيث كانت درجة الموافقة لهذه الفقرة بدرجة متوسطة وبلغ الوسط الحسابي (2.844) بانحراف معياري (1.10).

السؤال الثاني :

ما أثر الفتاوى في التطرف في المجتمع الأردني من وجهة نظر أفراد عينة الدراسة؟

للإجابة عن التساؤل الثاني للدراسة تم أولاً حساب المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية والمستوى لإجابات عينة الدراسة نحو دور الفتوى في التطرف في المجتمع الأردني، مع العلم بأن البعد الخاص دور الفتوى في التطرف في المجتمع الأردني قد تكون من (33) فقرة، والتي تم التأكد من صدقها وثباتها، والجدول (8) يبين هذه النتائج.

جدول (8)

المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية لمستوى إجابات أفراد العينة على الفقرات المتعلقة أثر الفتاوى في التطرف في المجتمع الأردني

رقم الفقرة	أثر الفتاوى على التطرف في المجتمع الاردني	الوسط الحسابي	الانحراف المعياري	الترتيب	المستوى
3	أرى أن قصور دور الوعظ والإرشاد من قبل مؤسسات الإفتاء الرسمية في المجتمع يسمح بظهور التطرف	4.489	0.72	1	مرتفع
2	ألاحظ أن غياب الفهم الصحيح لنصوص الشريعة في المجتمع يؤدي إلى التطرف	4.411	0.73	2	مرتفع
1	أظن أن سوء الفهم لأحكام الشريعة الإسلامية وتفسيرها في المجتمع يؤدي إلى التطرف	4.133	0.84	3	مرتفع
10	اعتقد أن المفتين الذين ينتمون إلى جماعات دينية متشددة داعم قوي للتطرف	4.122	0.95	4	مرتفع
14	التضارب بين المفتين حول الفتاوى الخاصة بالجهاد فرصة للمتطرف لتبني الرأي الذي يراه مناسبا	3.956	0.92	5	مرتفع
31	اعتقد أن الفتاوى عبر وسائل التواصل	3.939	1.08	6	مرتفع

رقم الفقرة	أثر الفتاوى على التطرف في المجتمع الاردني	الوسط الحسابي	الانحراف المعياري	الترتيب	المستوى
	الاجتماعي لها دور في نشر التطرف				
6	أتوقع أن هناك ضعفا لدور مؤسسات الإفتاء الرسمية للقيام بمراجعات دينية داخل المجتمع مما يغذي التطرف	3.906	1.06	7	مرتفع
19	اعتقد أن الفتاوى الخاصة بغير المسلمين (الآخر) يعتريها خلل في فهم النصوص والاستنباط تؤدي إلى التطرف	3.906	1.15	8	مرتفع
32	أرى أن فتاوى الفضائيات ساهمت بشكل كبير في تغذية التطرف في المجتمع	3.901	1.11	9	مرتفع
11	أظن أن القصور في مناهج التعليم الديني يكون تصور غير سليم عن الدين يؤدي إلى التطرف	3.867	0.97	10	مرتفع
18	بعض المفتين يتعاملون مع الفتوى كممتلكات خاصة يحق له أن يعطي منها ما شاء يسمح بالتطرف	3.861	1.13	11	مرتفع
8	ألاحظ أن المفتين في مؤسسات الإفتاء غير الرسمية أقل تأهيلا أكاديميا مما يدعم وجود التطرف	3.850	0.96	12	مرتفع
27	أتوقع بان استخدام المسجد لغير الدور المنوط به يؤدي إلى التطرف	3.839	0.96	13	مرتفع
13	اعتقد بأن الاتهام من قبل المفتين للحكومات والأنظمة بأنها غير مطبقة للشريعة الإسلامية يزيد من التطرف	3.822	1.13	14	مرتفع
7	أظن أن هناك اختلافا ما بين المفتين في مذاهبهم الفقهية وتبني التشدد يؤدي إلى اختلاف الفتاوى في مفهوم التطرف	3.817	0.98	15	مرتفع

رقم الفقرة	أثر الفتاوى على التطرف في المجتمع الاردني	الوسط الحسابي	الانحراف المعياري	الترتيب	المستوى
9	أرى أن المفتين في مؤسسات الإفتاء غير الرسمية أقل تأهيلا شرعيا مما يدعم وجود التطرف	3.812	1.13	16	مرتفع
15	أرى أنه يكثر استخدام فتاوى التفسيق والتكفير في المجتمع مما يزيد من إعداد المتطرفين	3.800	0.85	17	مرتفع
16	ألاحظ بان هناك ترك للأمر بالمعروف والنهي عن المنكر من قبل مؤسسات الإفتاء الرسمية مما يسمح بوجود مناخ اجتماعي للتطرف	3.792	0.99	18	مرتفع
4	اعتقد بأن عدم الثقة بين مؤسسات الإفتاء والمجتمع تجعلهم يتوجهون إلى مفتين متطرفين	3.767	1.21	19	مرتفع
21	إن الرجوع دائما في الفتاوى السياسية إلى مؤسسات الإفتاء غير الرسمية يؤدي إلى التطرف	3.750	1.21	20	مرتفع
33	ألاحظ أن الفتاوى الصادرة عن مؤسسات الإفتاء غير الرسمية لها دور في انتشار التطرف	3.744	1.07	21	مرتفع
20	أتوقع أن هناك تأثير للفتاوى السياسية على المجتمع يؤدي إلى وجود التطرف	3.733	1.24	22	مرتفع
22	يوجد حالة من التضارب بين الفتاوى يؤدي إلى التطرف	3.722	1.07	23	مرتفع
17	أظن إن هناك عددا من الفتاوى انتقائية تهدف إلى تغيير المفاهيم السائدة تميل إلى التطرف	3.706	1.12	24	متوسط
23	أرى أن المفتين يتأثرون بما يجري حولهم فينتج عنه تأثر فتاويهم مما يغذي التطرف	3.639	1.05	25	متوسط
	جميع الفقرات	**3.792**	**0.70**		**مرتفع**

تظهر النتائج الواردة في الجدول (8) إجابات أفراد عينة الدراسة نحو أثر الفتاوى في التطرف في المجتمع الأردني، حيث أظهرت النتائج أن المستوى العام للإجابات

جاء بدرجة مرتفعة، حيث بلغ المتوسط الحسابي العام للإجابات (3.792)، بانحراف معياري 0.70، وبشكل تفصيلي يمكن توضيح مستوى وترتيب إجابات أفراد عينة الدراسة نحو دور الفتوى في التطرف في المجتمع الأردني والمبينة في النتائج الواردة في جدول (8) بالشكل الأتي:

جاءت الفقرة رقم (3) في الترتيب الأول من حيث الأهمية النسبية والتي تنص على: " أرى أن قصور دور الوعظ والإرشاد من قبل مؤسسات الإفتاء الرسمية في المجتمع يسمح بظهور التطرف "، حيث كانت درجة الموافقة على هذه الفقرة بدرجة مرتفعة وبلغ الوسط الحسابي (4.489)، بانحراف معياري (0.72)، أما الفقرة رقم (2) التي تنص على " ألاحظ أن غياب الفهم الصحيح لنصوص الشريعة في المجتمع يؤدي إلى التطرف " في الترتيب الثاني من حيث الأهمية النسبية حيث كانت درجة الموافقة على الفقرة بدرجة مرتفعة وبلغ الوسط الحسابي لها (4.411)، بانحراف معياري (0.73)، وجاء في الترتيب الثالث من حيث الأهمية النسبية الفقرة " أظن أن سوء الفهم لأحكام الشريعة الإسلامية وتفسيرها في المجتمع يؤدي إلى التطرف " حيث كانت درجة الموافقة لهذه الفقرة بدرجة مرتفعة وبلغ الوسط الحسابي (4.133)، بانحراف معياري (0.84)، وجاء في الترتيب الرابع من حيث الأهمية الفقرة التي تنص على " اعتقد أن المفتين الذين ينتمون إلى جماعات دينية متشددة داعم قوي للتطرف " حيث كانت درجة الموافقة على هذه الفقرة بدرجة مرتفعة وبلغ الوسط الحسابي لها (4.122)، بانحراف معياري (0.95)، وجاء في الترتيب الخامس من حيث الأهمية الفقرة " التضارب بين المفتين حول الفتاوى الخاصة بالجهاد فرصة للمتطرف لتبني الرأي الذي يراه مناسبا " حيث كانت درجة الموافقة لهذه الفقرة بدرجة مرتفعة وبلغ الوسط الحسابي (3.956)، بانحراف معياري (0.92)، وجاء في الترتيب السادس من حيث الأهمية الفقرة " اعتقد أن الفتاوى عبر وسائل التواصل الاجتماعي لها دور في نشر التطرف " حيث كانت درجة موافقة أفراد عينة الدراسة على هذه الفقرة مرتفعة وبلغ الوسط

الحسابي (3.939)، بانحراف معياري (1.08)، وجاء في الترتيب السابع من حيث الأهمية الفقرة " أتوقع أن هناك ضعفا لدور مؤسسات الإفتاء الرسمية للقيام بمراجعات دينية داخل المجتمع مما يغذي التطرف " حيث كانت درجة الموافقة لهذه القيمة بدرجة مرتفعة وبلغ الوسط الحسابي (3.906)، بانحراف معياري (1.06)، وجاء في الترتيب الثامن من حيث الأهمية الفقرة " اعتقد أن الفتاوى الخاصة بغير المسلمين (الآخر) يعتريها خلل في فهم النصوص والاستنباط تؤدي إلى التطرف " حيث كانت درجة الموافقة لهذه الفقرة بدرجة مرتفعة وبلغ الوسط الحسابي (3.906)، بانحراف معياري (1.15)، وجاء في الترتيب التاسع من حيث الأهمية الفقرة " أرى أن فتاوى الفضائيات ساهمت بشكل كبير في تغذية التطرف في المجتمع " حيث كانت درجة الموافقة لهذه الفقرة بدرجة مرتفعة وبلغ الوسط الحسابي (3.901)، بانحراف معياري (1.11)، وجاء في الترتيب العاشر من حيث الأهمية الفقرة التي تشير إلى " أظن أن القصور في مناهج التعليم الديني   يكون تصور غير سليم عن الدين يؤدي إلى التطرف " حيث كانت درجة الموافقة لهذه الفقرة بدرجة مرتفعة وبلغ الوسط الحسابي (3.867)، بانحراف معياري (0.97). وجاءت الفقرة التي تنص على " بعض المفتين يتعاملون مع الفتوى كممتلكات خاصة يحق له أن يعطي منها ما شاء يسمح بالتطرف " في الترتيب الحادي عشر من حيث الأهمية حيث كانت درجة الموافقة لهذه الفقرة بدرجة مرتفعة وبلغ الوسط الحسابي (3.861)، بانحراف معياري (1.13)، وفي الترتيب الثاني عشر من حيث الأهمية " ألاحظ أن المفتين في مؤسسات الإفتاء غير الرسمية أقل تأهيلا أكاديميا مما يدعم وجود التطرف " حيث كانت درجة الموافقة لهذه الفقرة بدرجة مرتفعة وبلغ الوسط الحسابي (3.50)، بانحراف معياري (0.96)، وفي الترتيب الثالث عشر من حيث الأهمية " أتوقع بان استخدام المسجد لغير الدور المنوط به يؤدي إلى التطرف " حيث كانت درجة الموافقة والتأييد لهذه الفقرة بدرجة مرتفعة وبلغ الوسط الحسابي (3.839)، بانحراف معياري (0.96)، وفي الترتيب الرابع عشر من

حيث الأهمية الفقرة " اعتقد بأن الاتهام من قبل المفتين للحكومات والأنظمة بأنها غير مطبقة للشريعة الإسلامية يزيد من التطرف " حيث كانت درجة الموافقة لهذه الفقرة بدرجة مرتفعة وبلغ الوسط الحسابي (3.822)، بانحراف معياري (1.13)، وجاء في الترتيب الخامس عشر من حيث الأهمية الفقرة التي تشير إلى " أظن أن هناك اختلافا ما بين المفتين في مذاهبهم الفقهية وتبني بعضهم للمذاهب المتشددة يؤدي إلى اختلاف الفتاوى في مفهوم التطرف " حيث كانت درجة الموافقة لهذه الفقرة بدرجة مرتفعة وبلغ الوسط الحسابي (3.817)، بانحراف معياري (0.98)، وفي الترتيب السادس عشر من حيث الأهمية الفقرة " أرى أن المفتين في مؤسسات الإفتاء غير الرسمية أقل تأهيلا شرعيا مما يدعم وجود التطرف " حيث كانت درجة الموافقة لهذه الفقرة بدرجة مرتفعة وبلغ الوسط الحسابي (3.812)، بانحراف معياري (0.85)، وفي الترتيب السابع عشر من حيث الأهمية " أرى أنه يكثر استخدام فتاوى التفسيق والتكفير في المجتمع مما يزيد من إعداد المتطرفين " حيث كانت درجة الموافقة لهذه الفقرة بدرجة مرتفعة وبلغ الوسط الحسابي (3.800)، بانحراف معياري (1.11)، وفي الترتيب الثامن عشر من حيث الأهمية " ألاحظ بان هناك ترك للأمر بالمعروف والنهي عن المنكر من قبل مؤسسات الإفتاء الرسمية مما يسمح بوجود مناخ اجتماعي للتطرف " حيث كانت درجة الموافقة والتأييد لهذه الفقرة بدرجة مرتفعة وبلغ الوسط الحسابي (3.792)، بانحراف معياري (0.99)، وفي الترتيب التاسع عشر من حيث الأهمية الفقرة " اعتقد بأن عدم الثقة بين مؤسسات الإفتاء والمجتمع تجعلهم يتوجهون إلى مفتين متطرفين " حيث كانت درجة الموافقة لهذه الفقرة بدرجة مرتفعة وبلغ الوسط الحسابي (3.767)، بانحراف معياري (1.21) وفي الترتيب العشرين من حيث الأهمية الفقرة " إن الرجوع دائما في الفتاوى السياسية إلى مؤسسات الإفتاء غير الرسمية يؤدي إلى التطرف " حيث كانت درجة الموافقة لهذه الفقرة بدرجة مرتفعة وبلغ الوسط الحسابي (3.750)، بانحراف معياري (1.21)، وفي الترتيب الحادي والعشرين

الفقرة التي تنص على " ألاحظ أن الفتاوى الصادرة عن مؤسسات الإفتاء غير الرسمية لها دور في انتشار التطرف " حيث كانت درجة الموافقة لهذه الفقرة بدرجة مرتفعة وبلغ الوسط الحسابي (3.744) بانحراف معياري (1.07)، وفي الترتيب الثاني والعشرين الفقرة التي تنص على " أتوقع أن هناك تأثير للفتاوى السياسية على المجتمع يؤدي إلى وجود التطرف " حيث كانت درجة الموافقة لهذه الفقرة بدرجة مرتفعة وبلغ الوسط الحسابي (3.733) بانحراف معياري (1.24)، وفي الترتيب الثالث والعشرين الفقرة التي تنص على " يوجد حالة من التضارب بين الفتاوى يؤدي إلى التطرف " حيث كانت درجة الموافقة لهذه الفقرة بدرجة مرتفعة وبلغ الوسط الحسابي (3.722) بانحراف معياري (1.07)، وفي الترتيب الرابع والعشرين الفقرة التي تنص على " أظن إن هناك عددا من الفتاوى انتقائية تهدف إلى تغيير المفاهيم السائدة تميل إلى التطرف " حيث كانت درجة الموافقة لهذه الفقرة بدرجة مرتفعة وبلغ الوسط الحسابي (3.706) بانحراف معياري (1.12)، وفي الترتيب الخامس والعشرين الفقرة التي تنص على " أرى أن المفتين يتأثرون بما يجري حولهم فينتج عنه تأثر فتاويهم مما يغذي التطرف " حيث كانت درجة الموافقة لهذه الفقرة بدرجة متوسطة وبلغ الوسط الحسابي (3.639) بانحراف معياري (1.05)، وفي الترتيب السادس والعشرين الفقرة التي تنص على " أظن أن بعض المفتين الذين يقومون بصناعة شعبية لفتاويهم داخل المجتمع يؤدي إلى التطرف " حيث كانت درجة الموافقة لهذه الفقرة بدرجة متوسطة وبلغ الوسط الحسابي (3.617) بانحراف معياري (1.09)، وفي الترتيب السابع والعشرين الفقرة التي تنص على " ألاحظ أن المفتين يقومون بإصدار فتاوى يحابون بها المجتمع مما يغذي التطرف " حيث كانت درجة الموافقة لهذه الفقرة بدرجة متوسطة وبلغ الوسط الحسابي (3.606) بانحراف معياري (1.07)، وفي الترتيب الثامن والعشرين الفقرة التي تنص على " أتصور أن طبيعة بعض الأسئلة الموجهة إلى المفتين يكون القصد منها إحراج المفتي في المجتمع وتؤدي إلى التطرف " حيث كانت درجة الموافقة لهذه الفقرة بدرجة

متوسطة وبلغ الوسط الحسابي (3.55) بانحراف معياري (1.11)، وفي الترتيب التاسع والعشرين الفقرة التي تنص على " أتصور أن مؤسسات الإفتاء غير الرسمية تلامس واقع المجتمع مما يزيد من الفكر المتطرف " حيث كانت درجة الموافقة لهذه الفقرة بدرجة متوسطة وبلغ الوسط الحسابي (3.528) بانحراف معياري (1.09)، وفي الترتيب الثلاثين الفقرة التي تنص على " أتوقع أن الاعتدال والوسطية في الفتوى مازال مقصورا على مؤسسات الإفتاء الرسمية يؤدي إلى التطرف " حيث كانت درجة الموافقة لهذه الفقرة بدرجة متوسطة وبلغ الوسط الحسابي (3.517) بانحراف معياري (1.12)، وفي الترتيب الحادي الثلاثين الفقرة التي تنص على " اشعر أن ظهور الفكر المتطرف ناتج عن الإجراءات القمعية التي تقوم بها أجهزة الدولة " حيث كانت درجة الموافقة لهذه الفقرة بدرجة متوسطة وبلغ الوسط الحسابي (3.500) بانحراف معياري (1.18). وفي الترتيب الثاني والثلاثين وقبل الأخير الفقرة التي تنص على " أرى أن مضمون خطبة الجمعة يساهم في التطرف " حيث كانت درجة الموافقة لهذه الفقرة بدرجة متوسطة وبلغ الوسط الحسابي (3.350) بانحراف معياري (1.31). وفي الترتيب الثالث والثلاثين والأخير الفقرة التي تنص على " أتوقع أن التنشئة الدينية هي احد أسباب الانخراط في الجماعات المتطرفة " حيث كانت درجة الموافقة لهذه الفقرة بدرجة متوسطة وبلغ الوسط الحسابي (3.139) بانحراف معياري (1.42).

السؤال الثالث :

لا يوجد أثر ذو دلالة إحصائية لواقع الفتاوى في المجتمع الأردني على التطرف في المجتمع الأردني.

للإجابة عن هذه الفرضية، تم إجراء اختبار الانحدار لتحديد أثر الفتوى على التطرف في المجتمع الأردني، الجدول (9).

جدول (9)

نتائج تحليل الانحدار لتحديد أثر الفتاوى على التطرف في المجتمع الأردني الجنس

المتغير	B بيتا	قيمة(T) المحسوبة	دلالة قيمة (T)	معامل الارتباط	R2 معامل التحديد	(F) المحسوبة	مستوى الدلالة
واقع الفتاوى في المجتمع الأردني	**0.31**	**4.70***	**0.00**	**0.535**	**0.287**	***8.09***	**0.00**

* دالة إحصائياً عند مستوى الدلالة ($\alpha \leq 0.05$).

تظهر نتائج تحليل الانحدار في الجدول (9) نموذج تحليل الانحدار، حيث بلغت قيمة (F) المحسوبة (8.09) عند درجات حرية (1 ,196)، وهي قيمة دالة إحصائيا عند مستوى دلالة (0.05)، ويظهر من النتائج في الجدول (9) أن واقع الفتاوى قد فسرت (28.7 %) من التباين في التطرف في المجتمع الأردني، وتؤكد هذه النتيجة أثر الفتوى في تفسير ظاهرة التطرف، ويتضح من النتائج الواردة في الجدول (9) ومن متابعة قيم (T) معنوية أثر الفتاوى على التطرف في المجتمع الأردني من وجهة نظر عينة الدراسة، حيث بلغت قيمة (T) المحسوبة (4.70) وهي قيمة دالة إحصائيا عند مستوى دلالة (0.05)، ويؤكد هذه النتائج قوة العلاقة بين "واقع الفتوى في المجتمع الأردني" و " التطرف في المجتمع الأردني" حيث بلغت قيم معامل الارتباط(0.535) ، وهي قيمة دالة إحصائياً عند مستوى دلالة (0.05).

السؤال الرابع :

لا توجد فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى دلالة ($\alpha \leq 0.05$) بين تقديرات عينة الدراسة نحو " واقع الفتوى في المجتمع الأردني " والتي تعزى لاختلاف خصائصهم الديموغرافية والوظيفية.

- **الفروق حسب متغير طبيعة صفة العمل:**

للتعرف على الفروق ذات الدلالة الإحصائية بين متوسط تقديرات أفراد عينة الدراسة نحو واقع الفتوى في المجتمع الأردني باختلاف متغير طبيعة صفة العمل تم إجراء اختبار(ت) للعينات المستقلة (Independent Sample t-test)، والجدول (10) يوضح النتائج:

الجدول (10)

نتائج اختبار (ت) (t-test) لاختبار الفروق بين متوسط إجابات أفراد عينة الدراسة نحو واقع الفتوى في المجتمع الأردني باختلاف متغير طبيعة صفة العمل

المتغير	الفئات	العدد	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	درجات الحرية	قيمة (ت)	مستوى الدلالة
صفة العمل	المؤسسات الرسمية للافتاء	61	3.552	0.68	195	3.09*	0.00
	المؤسسات غير الرسمية	136	3.636	0.48			

* دالة إحصائياً عند مستوى الدلالة (α≤0.05).

من خلال النتائج في الجدول (10) يتضح وجود فروق ذات دلالة إحصائية بين متوسط إجابات أفراد عينة الدراسة نحو واقع الفتوى في المجتمع الأردني باختلاف متغير صفة طبيعة العمل، حيث بلغت قيمة (T) المحسوبة (3.09)، وهي قيمة ذات دلالة إحصائية عند مستوى دلالة (α≤0.05)، ولصالح أفراد عينة الدراسة من العاملين في المؤسسات غير الرسمية للإفتاء: أعضاء هيئة التدريس في كليات الشريعة في الجامعات الأردنية الذين بلغ متوسط إجاباتهم (3.636) مقابل (3.552) للعاملين في المؤسسات الرسمية للإفتاء: العاملين في دائرة الإفتاء العام.

الفروق حسب متغير الجنس:

للتعرف على الفروق ذات الدلالة الإحصائية بين متوسط تقديرات أفراد عينة الدراسة نحو واقع الفتوى في المجتمع الأردني باختلاف متغير الجنس تم إجراء اختبار(ت) للعينات المستقلة (Independent Sample t-test)، والجدول (11) يوضح النتائج:

الجدول (11)

نتائج اختبار (ت) (t-test) لاختبار الفروق بين متوسط إجابات أفراد عينة الدراسة نحو واقع الفتوى في المجتمع الأردني باختلاف متغير الجنس

المتغير	الفئات	العدد	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	درجات الحرية	قيمة (ت)	مستوى الدلالة
الجنس	ذكر	179	3.514	0.44	**195**	**1.24**	**0.41**
	أنثى	18	3.592	0.52			

* دالة إحصائيا عند مستوى الدلالة ($\alpha \leq 0.05$).

من خلال النتائج في الجدول (11) يتضح عدم وجود فروق ذات دلالة إحصائية بين متوسط إجابات أفراد عينة الدراسة نحو واقع الفتوى في المجتمع الأردني باختلاف متغير الجنس، حيث بلغت قيمة (T) المحسوبة (1.24)، وهي قيمة غير داله إحصائياً عند مستوى دلالة ($\alpha \leq 0.05$). مما يشير على تساوي تقديرات عينة الدراسة نحو واقع الفتوى في المجتمع الأردني باختلاف متغير الجنس.

الفروق باختلاف متغير العمر:

للتعرف على الفروق ذات الدلالة الإحصائية بين متوسط إجابات أفراد عينة الدراسة نحو واقع الفتوى في المجتمع الأردني باختلاف متغير العمر تم إجراء اختبار تحليل التباين الأحادي (ف) (One way ANOVA)، والجدول (12) يوضح المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية لمتوسط إجابات أفراد عينة الدراسة نحو واقع الفتوى في المجتمع الأردني باختلاف متغير العمر.

جدول (12)

المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية لإجابات أفراد عينة الدراسة نحو واقع الفتوى في المجتمع الأردني باختلاف متغير العمر

المتغير	الفئات	العدد	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري
العمر	أقل من 30	20	3.411	0.57
	31–40	37	3.508	0.56
	41–50	74	3.650	0.60
	50 فأكثر	66	3.784	0.63

يتضح من الجدول (12) وجود فروق ظاهرية بين متوسط إجابات أفراد عينة الدراسة نحو واقع الفتوى في المجتمع الأردني باختلاف متغير العمر، حيث بلغ الوسط الحسابي لإجابات أفراد عينة الدراسة من الفئة العمرية (أقل من 30) عام نحو (3.411) وللفئة العمرية (31–40) عام (3.508) وللفئة العمرية (41–50) عام (3.650)، وللفئة العمرية (أكثر من 50 عام) نحو (3.784). وللكشف عن الفروق ذات الدلالة الإحصائية بين المتوسطات الحسابية لإجابات عينة الدراسة نحو واقع الفتوى في المجتمع الأردني باختلاف متغير العمر ، تم إجراء تحليل التباين الأحادي (One way ANOVA)، الذي تظهر نتائجه في الجدول (13).

جدول (13)

نتائج تحليل التباين الأحادي (One Way ANOVA) لاختبار الفروق بين متوسط إجابات أفراد عينة الدراسة نحو واقع الفتوى في المجتمع الأردني باختلاف متغير العمر

المتغير	مصدر التباين	مجموع المربعات	درجات الحرية	متوسط المربعات	قيمة F	الدلالة الإحصائية
واقع الفتوى في المجتمع الأردني باختلاف متغير العمر	بين المجموعات	14.43	3	4.810	**5.08***	**0.00**
	خلال المجموعات	182.9	193	.095		
	المجموع	197.33	196			

* ذات دلالة إحصائية عند مستوى دلالة (α≤0.05).

يتضح من النتائج في الجدول (13) وجود فروق ذات دلالة إحصائية بين متوسط إجابات أفراد عينة الدراسة نحو واقع الفتوى في المجتمع الأردني باختلاف متغير العمر حيث بلغت قيمة (F) المحسوبة (5.08) وهي قيمة ذات دلالة إحصائية عند مستوى دلالة (0.05)، ولتحديد مصادر الفروق تم إجراء اختبار شافيه (Scheffe) للمقارنة البعدية في الجدول (14).

جدول (14)

نتائج اختبار شافيه (Scheffe) للمقارنات البعدية لاختبار مصادر الفروق بين متوسط إجابات أفراد عينة الدراسة نحو واقع الفتوى في المجتمع الأردني باختلاف متغير العمر

(العمر)	المتوسط الحسابي	أقل من 30	31–40	41–50	50 فأكثر
		الفروق بين المتوسطات الحسابية			
أقل من 30	3.411	–	-0.097	**-0.239***	**-0.373***
31–40	3.508	–	–	-0.142	-0.267
41–50	3.650	–	–	–	0.134
50 فأكثر	3.784	–	–	–	–

* ذات دلالة إحصائية عند مستوى دلالة (α≤0.05).

يتضح من نتائج تحليل اختبار شافيه (Scheffe) للمقارنة البعدية في الجدول (14) أن الفروق لصالح أفراد عينة الدراسة من الفئات العمرية (41–50) عام و (أكثر من 50) عام الذين كان متوسط إجاباتهم نحو واقع الفتوى في المجتمع الأردني أعلى من أفراد عينة الدراسة من الفئات العمرية الأخرى، وقد بلغ فرق المتوسطات الأعلى (0.373) وهي قيمة ذات دلالة إحصائية.

الفروق باختلاف متغير المستوى التعليمي:

للتعرف على الفروق ذات الدلالة الإحصائية بين متوسط إجابات أفراد عينة الدراسة نحو واقع الفتوى في المجتمع الأردني باختلاف متغير المستوى التعليمي تم إجراء اختبار تحليل التباين الأحادي (ف) (One way ANOVA)، والجدول (15) يوضح المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية لمتوسط إجابات أفراد عينة الدراسة نحو واقع الفتوى في المجتمع الأردني باختلاف متغير المستوى التعليمي.

جدول (15)

المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية لإجابات أفراد عينة الدراسة نحو واقع الفتوى في المجتمع الأردني باختلاف متغير المستوى التعليمي

المتغير	الفئات	العدد	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري
المستوى التعليمي	بكالوريوس	51	3.408	0.62
	ماجستير	19	3.522	0.56
	دكتوراه	127	3.612	0.57

يتضح من الجدول (15) وجود فروق ظاهرية بين متوسط إجابات أفراد عينة الدراسة نحو واقع الفتوى في المجتمع الأردني باختلاف متغير المستوى التعليمي ، حيث بلغ الوسط الحسابي لإجابات أفراد عينة الدراسة من المستوى التعليمي (بكالوريوس) نحو (3.408) من المستوى التعليمي (ماجستير) عام (3.522) من المستوى التعليمي (دكتوراه) (3.612)، وللكشف عن الفروق ذات الدلالة الإحصائية

بين المتوسطات الحسابية لإجابات عينة الدراسة نحو واقع الفتوى في المجتمع الأردني باختلاف متغير المستوى التعليمي ، تم إجراء تحليل التباين الأحادي (One way ANOVA)، الذي تظهر نتائجه في الجدول (16).

جدول (16)

نتائج تحليل التباين الأحادي (One Way ANOVA) لاختبار الفروق بين متوسط إجابات أفراد عينة الدراسة نحو واقع الفتوى في المجتمع الأردني باختلاف متغير المستوى التعليمي

المتغير	مصدر التباين	مجموع المربعات	درجات الحرية	متوسط المربعات	قيمة F	الدلالة الإحصائية
واقع الفتوى في المجتمع الأردني	بين المجموعات	11.57	2	5.79	*5.73	0.00
	خلال المجموعات	195.7	194	1.01		
	المجموع	207.27	196			

* ذات دلالة إحصائية عند مستوى دلالة ($\alpha \leq 0.05$).

يتضح من النتائج في الجدول (16) وجود فروق ذات دلالة إحصائية بين متوسط إجابات أفراد عينة الدراسة نحو واقع الفتوى في المجتمع الأردني باختلاف متغير المستوى التعليمي حيث بلغت قيمة (F) المحسوبة (5.73) وهي قيمة ذات دلالة إحصائية عند مستوى دلالة (0.05)، ولتحديد مصادر الفروق تم إجراء اختبار شافيه (Scheffe) للمقارنة البعدية في الجدول (17).

جدول (17)

نتائج اختبار شافيه (Scheffe) للمقارنات البعدية لاختبار مصادر الفروق بين متوسط إجابات أفراد عينة الدراسة نحو واقع الفتوى في المجتمع الأردني باختلاف متغير المستوى التعليمي

المستوى التعليمي	المتوسط الحسابي	بكالوريوس	ماجستير	دكتوراه
		الفروق بين المتوسطات الحسابية		
بكالوريوس	3.408	–	-0.114	*-0.204
ماجستير	3.522	–	–	-0.090
دكتوراه	3.93	–	–	–

ذات دلالة إحصائية عند مستوى دلالة ($\alpha \leq 0.05$).

يتضح من نتائج تحليل إختبار شافيه (Scheffe) للمقارنة البعدية في الجدول (17) أن الفروق لصالح أفراد عينة الدراسة من المستوى التعليمي (دكتوراه) الذين كان متوسط إجاباتهم نحو واقع الفتوى في المجتمع الأردني أعلى من أفراد عينة الدراسة من المستويات التعليمية الأخرى، وقد بلغ فرق المتوسطات الأعلى (0.204) وهي قيمة ذات دلالة إحصائية.

الفروق باختلاف متغير الخبرة العملية:

للتعرف على الفروق ذات الدلالة الإحصائية بين متوسط إجابات أفراد عينة الدراسة نحو واقع الفتوى في المجتمع الأردني باختلاف متغير الخبرة العملية تم إجراء اختبار تحليل التباين الأحادي (ف) (One way ANOVA)، والجدول (18) يوضح المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية لمتوسط إجابات أفراد عينة الدراسة نحو واقع الفتوى في المجتمع الأردني باختلاف متغير الخبرة العملية.

جدول (18)

المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية لإجابات أفراد عينة الدراسة نحو واقع الفتوى في المجتمع الأردني باختلاف متغير الخبرة العملية

المتغير	الفئات	العدد	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري
الخبرة العملية	أقل من 5 سنوات	23	3.309	0.45
	5 – 10	33	3.528	0.62
	11 – 15	56	3.577	0.58
	أكثر من 15	84	3.710	0.59

يتضح من الجدول (18) وجود فروق ظاهرية بين متوسط إجابات أفراد عينة الدراسة نحو واقع الفتوى في المجتمع الأردني باختلاف متغير الخبرة العملية، حيث بلغ الوسط الحسابي لإجابات أفراد عينة الدراسة من فئة الخبرة (أقل من 5) سنوات

نحو (3.309) ولفئة الخبرة (5–10) سنوات (3.528) ولفئة الخبرة (11–15) سنة (3.577)، ولفئة الخبرة العملية (أكثر من 15 سنة) نحو (3.710). وللكشف عن الفروق ذات الدلالة الإحصائية بين المتوسطات الحسابية لإجابات عينة الدراسة نحو واقع الفتوى في المجتمع الأردني باختلاف متغير الخبرة العملية ، تم إجراء تحليل التباين الأحادي (One way ANOVA)، الذي تظهر نتائجه في الجدول (19).

جدول (19)

نتائج تحليل التباين الأحادي (One Way ANOVA) لاختبار الفروق بين متوسط إجابات أفراد عينة الدراسة نحو واقع الفتوى في المجتمع الأردني باختلاف متغير الخبرة العملية

المتغير	مصدر التباين	مجموع المربعات	درجات الحرية	متوسط المربعات	قيمة F	الدلالة الإحصائية
واقع الفتوى في المجتمع الأردني	بين المجموعات	14.45	3	4.82	*6.75	0.00
	خلال المجموعات	137.6	193	0.71		
	المجموع	152.05	196			

* ذات دلالة إحصائية عند مستوى دلالة (α≤0.05).

يتضح من النتائج في الجدول (19) وجود فروق ذات دلالة إحصائية بين متوسط إجابات أفراد عينة الدراسة نحو واقع الفتوى في المجتمع الأردني باختلاف متغير الخبرة العملية حيث بلغت قيمة (F) المحسوبة (6.75) وهي قيمة ذات دلالة إحصائية عند مستوى دلالة (0.05)، ولتحديد مصادر الفروق تم إجراء شافيه (Scheffe) للمقارنة البعدية في الجدول (20).

جدول (20)

نتائج اختبار شافيه (Scheffe) للمقارنات البعدية لاختبار مصادر الفروق بين متوسط إجابات أفراد عينة الدراسة نحو واقع الفتوى في المجتمع الأردني باختلاف متغير الخبرة العملية

(الخبرة العملية)	المتوسط الحسابي	أقل من 5 سنوات	5 – 10	11 – 15	أكثر من 15
		الفروق بين المتوسطات الحسابية			
أقل من 5 سنوات	3.309	–	-0.219	-0.268	*-0.401
5 – 10	3.528	–	–	-0.049	-0.182
11 – 15	3.577	–	–	–	0.133
أكثر من 15	3.710	–	–	–	–

ذات دلالة إحصائية عند مستوى دلالة ($\alpha \le 0.05$).

يتضح من نتائج تحليل اختبار شافيه (Scheffe) للمقارنة البعدية في الجدول (20) أن الفروق لصالح أفراد عينة الدراسة من فئة الخبرة العملية (أكثر من 15 سنة) الذين كان متوسط إجاباتهم نحو واقع الفتوى في المجتمع الأردني أعلى من أفراد عينة الدراسة من فئات الخبرة الأخرى، وقد بلغ فرق المتوسطات الأعلى (0.401) وهي قيمة ذات دلالة إحصائية.

االسؤال الخامس :

لا توجد فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى دلالة ($\alpha \le 0.05$) بين تقديرات عينة الدراسة نحو " أثر الفتاوى في التطرف في المجتمع الأردني" والتي تعزى لاختلاف خصائصهم الديموغرافية والوظيفية.

الفروق حسب متغير طبيعة صفة العمل:

للتعرف على الفروق ذات الدلالة الإحصائية بين متوسط تقديرات أفراد عينة الدراسة نحو دور الفتوى في التطرف في المجتمع الأردني باختلاف متغير طبيعة صفة العمل

تم إجراء اختبار(ت) للعينات المستقلة (Independent t-test)، والجدول (21) يوضح النتائج:

جدول (21)

نتائج اختبار (ت) (t-test) لاختبار الفروق بين متوسط إجابات أفراد عينة الدراسة نحو أثر الفتاوى في التطرف في المجتمع الأردني باختلاف متغير طبيعة صفة العمل

المتغير	الفئات	العدد	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	درجات الحرية	قيمة (ت)	مستوى الدلالة
صفة العمل	المؤسسات الرسمية للإفتاء:	61	3.676	0.521	195	1.51−	0.132
	المؤسسات غير الرسمية للإفتاء	136	3.832	0.390			

* دالة إحصائيا عند مستوى الدلالة ($\alpha \leq 0.05$).

من خلال النتائج في الجدول (21) يتضح عدم وجود فروق ذات دلالة إحصائية بين متوسط إجابات أفراد عينة الدراسة نحو دور الفتوى في التطرف في المجتمع الأردني باختلاف متغير صفة طبيعة العمل، حيث بلغت قيمة (T) المحسوبة (−1.51)، وهي قيمة غير دالة إحصائياً عند مستوى دلالة ($\alpha \leq 0.05$)، مما يشير على تساوي تقديرات عينة الدراسة نحو دور الفتوى في التطرف في المجتمع الأردني باختلاف متغير صفة طبيعة العمل.

الفروق حسب متغير الجنس:

للتعرف على الفروق ذات الدلالة الإحصائية بين متوسط تقديرات أفراد عينة الدراسة نحو دور الفتوى في التطرف في المجتمع الأردني باختلاف متغير الجنس تم إجراء اختبار(ت) للعينات المستقلة (Independent t-test)، والجدول (22) يوضح النتائج:

جدول (22)

نتائج اختبار (ت) (t-test) لاختبار الفروق بين متوسط إجابات أفراد عينة الدراسة نحو دور الفتوى في التطرف في المجتمع الأردني باختلاف متغير الجنس

المتغير	الفئات	العدد	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	درجات الحرية	قيمة (ت)	مستوى الدلالة
الجنس	**ذكر**	**179**	**3.764**	**0.43**	**195**	**1.39**	**0.167**
	أنثى	**18**	**3.917**	**0.399**			

* دالة إحصائيا عند مستوى الدلالة ($\alpha \leq 0.05$).

من خلال النتائج في الجدول (22) يتضح عدم وجود فروق ذات دلالة إحصائية بين متوسط إجابات أفراد عينة الدراسة نحو دور الفتوى في التطرف في المجتمع الأردني باختلاف متغير الجنس، حيث بلغت قيمة (T) المحسوبة (1.39)، وهي قيمة غير داله إحصائياً عند مستوى دلالة ($\alpha \leq 0.05$). مما يشير على تساوي تقديرات عينة الدراسة نحو دور الفتوى في التطرف في المجتمع الأردني باختلاف متغير الجنس.

الفروق باختلاف متغير العمر:

للتعرف على الفروق ذات الدلالة الإحصائية بين متوسط إجابات أفراد عينة الدراسة نحو دور الفتوى في التطرف في المجتمع الأردني باختلاف متغير العمر تم إجراء اختبار تحليل التباين الأحادي (ف) (One way ANOVA)، والجدول (23) يوضح المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية لمتوسط إجابات أفراد عينة الدراسة نحو دور الفتوى في التطرف في المجتمع الأردني باختلاف متغير العمر.

جدول (23)

المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية لإجابات أفراد عينة الدراسة نحو دور الفتوى في التطرف في المجتمع الأردني باختلاف متغير العمر

المتغير	الفئات	العدد	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري
العمر	أقل من 30	20	3.566	0.48
	40−31	37	3.656	0.49
	50−41	74	3.801	0.44
	50 فأكثر	66	3.939	0.51

* دالة إحصائيا عند مستوى الدلالة ($\alpha \leq 0.05$).

يتضح من الجدول (23) وجود فروق ظاهرية بين متوسط إجابات أفراد عينة الدراسة نحو دور الفتوى في التطرف في المجتمع الأردني باختلاف متغير العمر، حيث بلغ الوسط الحسابي لإجابات أفراد عينة الدراسة من الفئة العمرية (أقل من 30) عام نحو (3.566) وللفئة العمرية (31−40) عام (3.656) وللفئة العمرية (41−50) عام (3.801)، وللفئة العمرية (أكثر من 50 عام) نحو (3.939). وللكشف عن الفروق ذات الدلالة الإحصائية بين المتوسطات الحسابية لإجابات عينة الدراسة نحو دور الفتوى في التطرف في المجتمع الأردني باختلاف متغير العمر ، تم إجراء تحليل التباين الأحادي (One way ANOVA)، الذي تظهر نتائجه في الجدول (24).

جدول (24)

نتائج تحليل التباين الأحادي (One Way ANOVA) لاختبار الفروق بين متوسط إجابات أفراد عينة الدراسة نحو أثر الفتاوى في التطرف في المجتمع الأردني باختلاف متغير العمر

المتغير	مصدر التباين	مجموع المربعات	درجات الحرية	متوسط المربعات	قيمة F	الدلالة الإحصائية
أثر الفتاوى في	**بين المجموعات**	18.3	3	6.10		
التطرف في	**خلال المجموعات**	179.7	193	0.93	**6.55***	**0.00**
المجتمع الأردني	**المجموع**	198.0	196			

* ذات دلالة إحصائية عند مستوى دلالة ($\alpha \leq 0.05$).

يتضح من النتائج في الجدول (24) وجود فروق ذات دلالة إحصائية بين متوسط إجابات أفراد عينة الدراسة نحو دور الفتوى في التطرف في المجتمع الأردني باختلاف متغير العمر حيث بلغت قيمة (F) المحسوبة (6.55) وهي قيمة ذات دلالة إحصائية عند مستوى دلالة (0.05)، ولتحديد مصادر الفروق تم إجراء شافيه (Scheffe) للمقارنة البعدية في الجدول (25).

جدول (25)

نتائج اختبار شافيه (Scheffe) للمقارنات البعدية لاختبار مصادر الفروق بين متوسط إجابات أفراد عينة الدراسة نحو دور الفتوى في التطرف في المجتمع الأردني باختلاف متغير العمر

(العمر)	المتوسط الحسابي	أقل من 30	31 – 40	41 – 50	أكثر من 50
		الفروق بين المتوسطات الحسابية			
أقل من 30	**3.566**	–	**-0.090**	**-0.235**	**-0.371***
31 – 40	**3.656**	–	–	**-0.145**	**-0.283**
41 – 50	**3.801**	–	–	–	**0.138**
أكثر من 50	**3.939**	–	–	–	–

ذات دلالة إحصائية عند مستوى دلالة ($\alpha \leq 0.05$).

يتضح من نتائج تحليل إختبار شافيه (Scheffe) للمقارنة البعدية في الجدول (25) أن الفروق لصالح أفراد عينة الدراسة من الفئات العمرية (41–50) عام و (أكثر من

50) عام الذين كان متوسط إجاباتهم نحو دور الفتوى في التطرف في المجتمع الأردني أعلى من أفراد عينة الدراسة من الفئات العمرية الأخرى، وقد بلغ فرق المتوسطات الأعلى (0.371) وهي قيمة ذات دلالة إحصائية.

الفروق باختلاف متغير المستوى التعليمي:

للتعرف على الفروق ذات الدلالة الإحصائية بين متوسط إجابات أفراد عينة الدراسة نحو دور الفتوى في التطرف في المجتمع الأردني باختلاف متغير المستوى التعليمي تم إجراء اختبار تحليل التباين الأحادي (ف) (One way ANOVA)، والجدول (26) يوضح المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية لمتوسط إجابات أفراد عينة الدراسة نحو دور الفتوى في التطرف في المجتمع الأردني باختلاف متغير المستوى التعليمي.

جدول (26)

المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية لإجابات أفراد عينة الدراسة نحو دور الفتوى في التطرف في المجتمع الأردني باختلاف متغير المستوى التعليمي

المتغير	الفئات	العدد	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري
المستوى التعليمي	بكالوريوس	51	3.677	0.57
	ماجستير	19	3.783	0.48
	دكتوراه	127	3.941	0.61

من الجدول (26) وجود فروق ظاهرية بين متوسط إجابات أفراد عينة الدراسة نحو دور الفتوى في التطرف في المجتمع الأردني باختلاف متغير المستوى التعليمي ، حيث بلغ الوسط الحسابي لإجابات أفراد عينة الدراسة من المستوى التعليمي (بكالوريوس) نحو (3.677) من المستوى التعليمي (ماجستير) عام (3.783) من المستوى التعليمي (دكتوراه) (3.941)، وللكشف عن الفروق ذات الدلالة الإحصائية بين المتوسطات الحسابية لإجابات عينة الدراسة نحو دور الفتوى في التطرف في

المجتمع الأردني باختلاف متغير المستوى التعليمي، تم إجراء تحليل التباين الأحادي (One way ANOVA)، الذي تظهر نتائجه في الجدول (27).

جدول (27)

نتائج تحليل التباين الأحادي (One Way ANOVA) لاختبار الفروق بين متوسط إجابات أفراد عينة الدراسة نحو دور الفتوى في التطرف في المجتمع الأردني باختلاف متغير المستوى التعليمي

المتغير	مصدر التباين	مجموع المربعات	درجات الحرية	متوسط المربعات	قيمة F	الدلالة الإحصائية
أثر الفتاوى في التطرف في المجتمع الأردني	بين المجموعات	9.93	2	4.97	5.04*	0.00
	خلال المجموعات	191.3	194	0.99		
	المجموع	201.23	196			

* ذات دلالة إحصائية عند مستوى دلالة ($\alpha \leq 0.05$).

يتضح من النتائج وجود فروق ذات دلالة إحصائية بين متوسط إجابات أفراد عينة الدراسة نحو دور الفتوى في التطرف في المجتمع الأردني باختلاف متغير المستوى التعليمي حيث بلغت قيمة (F) المحسوبة (5.04) وهي قيمة ذات دلالة إحصائية عند مستوى دلالة (0.05)، ولتحديد مصادر الفروق تم إجراء شافيه (Scheffe) للمقارنة البعدية في الجدول (28).

جدول (28)

نتائج اختبار شافيه (Scheffe) للمقارنات البعدية لاختبار مصادر الفروق بين متوسط إجابات أفراد عينة الدراسة نحو دور الفتوى في التطرف في المجتمع الأردني باختلاف متغير المستوى التعليمي

(المستوى التعليمي)	المتوسط الحسابي	بكالوريوس	ماجستير	دكتوراه	
		الفروق بين المتوسطات الحسابية			
بكالوريوس	3.677	–	-0.106	*-0.264	–
ماجستير	3.783	–	–	0.158	–
دكتوراه	3.941	–	–	–	–

يتضح من نتائج تحليل إختبار شافيه (Scheffe) للمقارنة البعدية في الجدول (28) أن الفروق لصالح أفراد عينة الدراسة من المستوى التعليمي (دكتوراه) الذين كان متوسط إجاباتهم نحو دور الفتوى في التطرف في المجتمع الأردني أعلى من أفراد عينة الدراسة من المستويات التعليمية الأخرى، وقد بلغ فرق المتوسطات الأعلى (0.264) وهي قيمة ذات دلالة إحصائية.

الفروق باختلاف متغير الخبرة العملية:

للتعرف على الفروق ذات الدلالة الإحصائية بين متوسط إجابات أفراد عينة الدراسة نحو دور الفتوى في التطرف في المجتمع الأردني باختلاف متغير الخبرة العملية تم إجراء اختبار تحليل التباين الأحادي (ف) (One way ANOVA)، والجدول (29) يوضح المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية لمتوسط إجابات أفراد عينة الدراسة نحو دور الفتوى في التطرف في المجتمع الأردني باختلاف متغير الخبرة العملية.

جدول (29)

المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية لإجابات أفراد عينة الدراسة نحو دور الفتوى في التطرف في المجتمع الأردني باختلاف متغير الخبرة العملية

المتغير	الفئات	العدد	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري
الخبرة العملية	أقل من 5 سنوات	23	3.496	0.51
	5 – 10	33	3.722	0.67
	11 – 15	56	3.738	0.62
	أكثر من 15	84	3.938	0.52

يتضح من الجدول (29) وجود فروق ظاهرية بين متوسط إجابات أفراد عينة الدراسة نحو دور الفتوى في التطرف في المجتمع الأردني باختلاف متغير الخبرة العملية، حيث بلغ الوسط الحسابي لإجابات أفراد عينة الدراسة من فئة الخبرة (أقل من 5) سنوات نحو (3.496) ولفئة الخبرة (5–10) سنوات (3.722) ولفئة الخبرة (11–

15) سنة (3.738)، ولفئة الخبرة العملية (أكثر من 15 سنة) نحو (3.938). وللكشف عن الفروق ذات الدلالة الإحصائية بين المتوسطات الحسابية لإجابات عينة الدراسة نحو دور الفتوى في التطرف في المجتمع الأردني باختلاف متغير الخبرة العملية، تم إجراء تحليل التباين الأحادي (One way ANOVA)، الذي تظهر نتائجه في الجدول (30).

جدول (30)

نتائج تحليل التباين الأحادي (One Way ANOVA) لاختبار الفروق بين متوسط إجابات أفراد عينة الدراسة نحو دور الفتوى في التطرف في المجتمع الأردني باختلاف متغير الخبرة العملية

المتغير	مصدر التباين	مجموع المربعات	درجات الحرية	متوسط المربعات	قيمة F	الدلالة الإحصائية
أثر الفتاوى في	بين المجموعات	10.61	3	3.54		
التطرف في	خلال المجموعات	141.5	193	0.73	*4.82	0.00
المجتمع الأردني	المجموع	152.11	196			

* ذات دلالة إحصائية عند مستوى دلالة (α≤0.05).

يتضح من النتائج في الجدول (30) وجود فروق ذات دلالة إحصائية بين متوسط إجابات أفراد عينة الدراسة نحو دور الفتوى في التطرف في المجتمع الأردني باختلاف متغير الخبرة العملية حيث بلغت قيمة (F) المحسوبة (4.82) وهي قيمة ذات دلالة إحصائية عند مستوى دلالة (0.05)، ولتحديد مصادر الفروق تم إجراء شافيه (Scheffe) للمقارنة البعدية في الجدول (31).

جدول (31)

نتائج اختبار شافيه (Scheffe) للمقارنات البعدية لاختبار مصادر الفروق بين متوسط إجابات أفراد عينة الدراسة نحو دور الفتوى في التطرف في المجتمع الأردني باختلاف متغير الخبرة العملية

(الخبرة العملية)	المتوسط الحسابي	أقل من 5 سنوات	5 – 10	11 – 15	أكثر من 15
		الفروق بين المتوسطات الحسابية			
أقل من 5 سنوات	3.496	–	-0.226	-0.242	*-0.442
5 – 10	3.722	–	–	-0.016	-0.216
11 – 15	3.738	–	–	–	0.200
أكثر من 15	3.938	–	–	–	–

* ذات دلالة إحصائية عند مستوى دلالة ($\alpha \leq 0.05$).

يتضح من نتائج تحليل اختبار شافيه (Scheffe) للمقارنة البعدية في الجدول (31) أن الفروق لصالح أفراد عينة الدراسة من فئة الخبرة العملية (أكثر من 15 سنة) الذين كان متوسط إجاباتهم نحو دور الفتوى في التطرف في المجتمع الأردني أعلى من أفراد عينة الدراسة من فئات الخبرة الأخرى، وقد بلغ فرق المتوسطات الأعلى (0.442) وهي قيمة ذات دلالة إحصائية.

2.4 مناقشة النتائج :

مناقشة نتائج السؤال الأول :

ماواقع الفتوى في المجتمع الأردني من وجهة نظر أفراد عينة مؤسسات الإفتاء الرسمية وغير الرسمية؟

أوضحت النتائج المتعلقة بالكشف عن واقع الفتوى في المجتمع الأردني أن المستوى العام لإجابات عينة الدراسة من مؤسسات الإفتاء الرسمية وغير الرسمية جاء بدرجة متوسطة حيث بلغ المتوسط الحسابي (3.560)، بانحراف معياري (0.84)، فقد

جاءت الفقرة رقم (1) في الترتيب الأول من حيث الأهمية النسبية والتي تنص على "أعتقد أن هناك سوء فهم لأحكام الشريعة الاسلامية في موضوع الفتوى وتفسيرها في المجتمع "، حيث كانت درجة الموافقة على هذه الفقرة بدرجة مرتفعة وبلغ المتوسط الحسابي (4.481)، بانحراف معياري (0.86) ،كما جاءت الفقرة رقم (2) في الترتيب الرابع والتي تنص على " أرى أن هناك غيابا للفهم الصحيح لنصوص الشريعة الدالة على اهمية الفتوى في المجتمع " ،حيث كانت درجة الموافقة على هذه الفقرة بدرجة مرتفعة وبلغ الوسط الحسابي لها (4.200)، وبانحراف معياري (0.72)، بينما جاءت الفقرة رقم (18) في الترتيب العشرين، والتي تنص " ألاحظ أن أكثر الفتاوى منضبطة ومتقيدة بالنصوص الشرعية والقواعد الفقهية والمنهج الصحيح في الفهم والاستنباط "، حيث كانت درجة الموافقة على هذه الفقرة بدرجة متوسطة وبلغ المتوسط الحسابي (3.411) وبانحراف معياري (1.11)، والفقرات السابقة متعلقة بفهم النصوص الدينية التي تؤثر على الفتوى .

يعتبر الاتجاه الظاهري في فهم النصوص بالتمسك بحرفية النصوص دون تغلغل إلى فهم فحواها ومعرفة مقاصدها عودة إلى المدرسة الظاهرية من جديد، وهي المدرسة التي ترفض التعليل للأحكام، وتنكر القياس تبعا لذلك، وترى أن الشريعة تغرق بين المتماثلين وتجمع بين المختلفين، ومن دلائل عدم الإحاطة في فقه الدين الإسراف في التحريم والميل دائماً إلى التضييق والتشديد وتوسيع دائرة المحرمات(القرضاوي، 2001)، وتتوافق هذه النتيجة مع دراسة (الحربي،2011) بالنتيجة التي توصل اليها "سوء فهم الدين وتفسيره وغياب الفهم العميق لنصوص الشريعة الاسلامية من قبل بعض الفئات"، ودراسة (أبوصالح،2010) بالنتيجة التي توصل اليها " والجهل بالنص الشرعي، وتأويله وسوء الاستنباط للأحكام، والمجاوزة في القواعد الفقهية إعمالا وإهمالا، والفهم المرفوض لدعاوى التجديد في الدين، والجمود

والظاهرية، والتطور الهائل في وسائل الاتصال "، مما يؤكد على أن سوء الفهم للنصوص الشرعية في موضوع الفتوى واقع موجود في المجتمع الأردني.

مناقشة نتائج السؤال الثاني :

ما أثر الفتاوى في التطرف في المجتمع الأردني من وجهة نظر مؤسسات الإفتاء الرسمية وغير الرسمية؟

أوضحت النتائج المتعلقة بالكشف عن أثر الفتاوى في التطرف في المجتمع الأردني أن المستوى العام لإجابات عينة الدراسة من مؤسسات الإفتاء الرسمية وغير الرسمية جاء بدرجة بدرجة مرتفعة، حيث بلغ المتوسط الحسابي للاجابات (3.792) وبانحراف معياري (0.70)، فقد جاءت الفقرة رقم (3) في الترتيب الأول من حيث الأهمية النسبية والتي تنص على" أرى أن قصور دور الوعظ والإرشاد من قبل مؤسسات الإفتاء الرسمية في المجتمع يسمح بظهور التطرف "، حيث كانت درجة الموافقة على هذه الفقرة بدرجة مرتفعة وبلغ المتوسط الحسابي (4.489) وبانحراف معياري (0.72)، حيث تتوافق هذ النتيجة مع دراسة (شيحان ، 2012) والتي تنص على" لاتوجد مرجعية واحدة في الأردن للفتاوى ولا يوجد لها شخصية بارزة ممايجعل الأردنيين يلجؤون إلى المفتين خارج الأردن وأن هناك مواضيع يبتعد عنها مجلس الإفتاء والمفتي فلا يصدرون فتاوى فيها رغم حديث الشارع عنها وتناولتها الفتاوى الفردية "، أما الفقرة رقم (2) التي تنص على " ألاحظ أن غياب الفهم الصحيح لنصوص الشريعة في المجتمع يؤدي إلى التطرف " في الترتيب الثاني من حيث الأهمية النسبية حيث كانت درجة الموافقة على الفقرة بدرجة مرتفعة وبلغ الوسط الحسابي لها (4.411)، بانحراف معياري (0.73)، وجاء في الترتيب الثالث من حيث الأهمية النسبية الفقرة رقم (1) " أظن أن سوء الفهم لأحكام الشريعة الإسلامية وتفسيرها في المجتمع يؤدي إلى التطرف " حيث كانت درجة الموافقة لهذه الفقرة بدرجة مرتفعة وبلغ الوسط الحسابي (4.133)، بانحراف معياري (0.84)، فقد توافقت أيضا

مع دراسة (الحربي،2011) ، ودراسة (أبو صالح، 2010) بنفس نتيجة واقع الفتاوى في المجتمع الأردني، وكما يقول (الجراد، 2009) إن الأخذ بظواهر النصوص دون فقه ولا اعتبار لدلالة المفهوم ولا قواعد الاستدلال ولا الجمع بين الأدلة ، ولا اعتبار لفهم العلماء ولا النظر في أعذار الناس يعتبر المنهج الرئيس في انطلاق فكر التطرف، كما تتفق هذه النتائج مع نتيجة دراسة (اليوسف،2006) أن من عوامل التطرف " المفاهيم الاجتماعية الخاطئة كالتعصب العقدي، والربط بين الدين وما يحدث من عنف وإفساد في الأرض، والفراغ الفكري والفهم الخاطئ للدين، والتشدد والغلو في الدين، وتفشي المنكرات والكبائر".

وتشير الفقرة رقم (10) والتي تنص على "أعتقد أن المفتين الذين ينتمون إلى جماعات دينية متشددة داعم قوي ل لتطرف" في الترتيب الرابع من حيث الأهمية النسبية حيث كانت درجة الموافقة على هذه الفقرة بدرجة مرتفعة بلغ المتوسط الحسابي (3.956) ، وبانحراف معياري (0.92) ، وتوافقت هذه الفقرة مع نتيجة دراسة (بيومي 2004)، والتي تنص " إن أكثر الناس تطرفاً هم الجماعات الدينية ويليها الجماعات السياسية ثم المفكرين فالشباب فالطلبة فالعمال "، وتتطابق هذه النتيجة مع تفسير النظرية الماركسية كما يرى (أبو طاحون،1999) وقد تناول الفكر الماركسي للحركات الدينية على وجه الخصوص على أنها ثورات اجتماعية، حركة ثورية دينية، تتمرد على الأوضاع الظالمة المستبدة السائدة في المجتمع وتسعى إلى تغييرها في ضوء تأويل خاص بها للنصوص الدينية وفهم موضوعي للأوضاع السائدة.

مناقشة نتائج السؤال الثالث :

لا يوجد أثر ذو دلالة إحصائية لواقع الفتاوى في المجتمع الأردني على التطرف في المجتمع الأردني.

أوضحت النتائج وجود أثر لواقع الفتاوى في المجتمع الأردني على التطرف حيث بلغت قيمة (F) المحسوبة (8.09) عند درجات حرية (1 ,196)، وهي قيمة دالة

إحصائيا عند مستوى دلالة (0.05)، وبينت النتائج أن الفتوى قد فسرت (28.7 %) من التباين في التطرف في المجتمع الأردني ، وتؤكد هذه النتيجة أثر الفتاوى في تفسير ظاهرة التطرف، واتضح من النتائج معنوية العلاقة الإحصائية بين الفتاوى والتطرف في المجتمع الأردني من وجهة نظر عينة الدراسة، حيث بلغت قيم معامل الارتباط (0.535)، وهي قيم دالة إحصائيا عند مستوى دلالة(0.05)، وتؤكد هذه النتيجة أيضاً على قدرة الفتاوى في المجتمع الأردني على تفسير ظاهرة التطرف، وكما يرى(رشوان،2002) أن التشدد والغلو ناتج عن سوء الفهم للنصوص الشرعية، وتتفق هذه النتيجة أيضا مع دراسة (بيومي،2004) ودراسة (الحربي،2011)، ودراسة (أبوصالح،2010)، ودراسة (الأشقر،2014)، ودراسة (الجراد،2009)، ودراسة (عثمان،2010)، ومجمل الدراسات المكتبية التي عرضت، وإن لم تكن تشير إلى ذلك صراحة ولكن بشكل عام تدور في فلك نفس النتيجة، فواقع الفتاوى يفسر الأثر الذي تقوم به الفتوى نحو التطرف من وجهة نظر عينة الدراسة، ويمكن تطبيق نظرية بارسونز في تفسير ظاهرة التطرف كما يقول: " يتعلق هذا الشرط بوجود أيدولوجية أو مجموعة من المعتقدات الدينية التي يمكن أن تنجح في اكتساب الشرعية للحركة" (أبوطاحون،1999).

وتتفق هذه النتيجة مع النظرية البنائية الوظيفية من حيث أن المشكلات المجتمعية تظهر نتيجة خلل في النظام العام وهي تمثل حالة سلبية من أجزاء النسق المختلفة وهي في النهاية تمثل حالة اختلالات وظيفية، بمعنى عدم مقدرة أجزاء النسق على القيام بالوظائف المطلوبة.

وينظر أصحاب الاتجاه الوظيفي للظواهر الاجتماعية كالتطرف والانحراف والإرهاب على أن لها داخل السياق الاجتماعي فهماً إما أن يكون نتاجاً لفقدان الارتباط بالجماعات الاجتماعية التي تنظم السلوك وتوجهه أو أنها نتيجة حالة اللامعيارية التي تظهر عن بعض الفئات بالمجتمع، وفقدان التوجيه والضبط الاجتماعيين في المجتمع،

ومن ناحية أخرى قد يكون الأفراد متطرفين أو يسلكون العنف لكونهم لا يعرفون طريقة أخرى في الحياة غير ذلك، فالسلوك الذي نسميه سلوكا منحرفا يعكس القيم الاجتماعية للمجتمع الذي يحدث فيه، أو الذي يتضمن على الأقل تأثير الخروج على ما تعارف عليه هذا المجتمع من مقاييس سلوكية(الشراري،2007).

مناقشة نتائج السؤال الرابع:

لا توجد فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى دلالة ($\alpha \leq 0.05$) بين تقديرات عينة الدراسة نحو " واقع الفتاوى في المجتمع الأردني " والتي تعزى لاختلاف خصائصهم الديموغرافية والوظيفية.

أظهرت النتائج وجود فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى دلالة ($\alpha \leq 0.05$) بين متوسط إجابات أفراد عينة الدراسة نحو واقع الفتاوى في المجتمع الأردني باختلاف متغير صفة طبيعة العمل ولصالح أفراد عينة الدراسة من العاملين في المؤسسات غير الرسمية للإفتاء، وهذا يدل على قدرة العاملين في مؤسسات الإفتاء غير الرسمية على إدراك واقع الفتاوى في المجتمع الأردني وتلتقي هذه النتيجة مع تفسير النظرية البنيوية للمؤسسة الدينية كما يرى(الحسن،2005) معرفة مدى تجاوب المؤسسة الدينية كالجامع والكنيسة مثلا مع حاجات وطموحات وأماني الأفراد المنتمين لها، بمعنى آخر هل الجامع أو الكنيسة تشبع حاجات الأفراد وتحقق طموحاتهم الذاتية والمجتمعية وتنظم حياتهم الاجتماعية.

وأظهرت النتائج عدم وجود دلالة إحصائية عند مستوى دلالة ($\alpha \leq 0.05$) بين متوسط إجابات عينة الدراسة نحو واقع الفتاوى في المجتمع الأردني باختلاف متغير الجنس حيث تشير النتائج إلى تساوي تقديرات عينة الدراسة، ويعزى ذلك إلى قدرة المرأة والرجل المفتين سواء من مؤسسات الإفتاء الرسمية أو غير الرسمية على استيعاب واقع الفتوى في المجتمع الأردني.

وأظهرت النتائج إلى وجود فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى دلالة ($\alpha \leq 0.05$) بين متوسط إجابات عينة الدراسة نحو واقع الفتاوى في المجتمع الأردني لصالح عينة الدراسة من الفئات العمرية (41–50) عاماً الذين كان متوسط إجاباتهم أعلى من أفراد عينة الدراسة من الفئات العمرية الأخرى، ويعزى ذلك إلى الخبرة الحياتية والمعرفة بالمجتمع الأردني، وممارستهم الإفتاء لفترة طويلة.

وتظهر النتائج وجود فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى دلالة ($\alpha \leq 0.05$) بين متوسط إجابات عينة الدراسة نحو واقع الفتاوى في المجتمع الأردني باختلاف متغير المستوى التعليمي لصالح أفراد عينة الدراسة من المستوى التعليمي (دكتوراه)، ويعزى ذلك إلى أن التحصيل الأكاديمى الأعلى لعينة الدراسة كان الأقدر على فهم واقع الفتوى في المجتمع الأردني.

وأظهرت النتائج وجود فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى دلالة ($\alpha \leq 0.05$) بين متوسط إجابات عينة الدراسة نحو واقع الفتاوى في المجتمع الأردني باختلاف متغير الخبرة العملية لصالح أفراد عينة الدراسة من فئة الخبرة العملية (أكثر من 15سنة)، ويعزى ذلك بأن عدد سنوات العمل الطويلة ذات أثر واضح لفهم واقع الفتاوى في المجتمع الأردني.

مناقشة نتائج السؤال الخامس:

لا توجد فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى دلالة ($\alpha \leq 0.05$) بين تقديرات عينة الدراسة نحو " أثر الفتاوى في التطرف في المجتمع الأردني " والتي تعزى لاختلاف خصائصهم الديموغرافية والوظيفية.

أظهرت النتائج عدم وجود فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى دلالة ($\alpha \leq 0.05$) بين متوسط إجابات عينة الدراسة نحو أثر الفتاوى في التطرف في المجتمع الاردني باختلاف متغير طبيعة صفة طبيعة العمل، وتعزى هذه النتيجة إلى

قدرة المفتين من مؤسسات الإفتاء الرسمية وغير الرسمية في إدراك وتفسير أثر الفتاوى في التطرف في المجتمع الأردني.

وأظهرت النتائج عدم وجود فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى دلالة ($\alpha \leq 0.05$) بين متوسط إجابات عينة الدراسة نحو أثر الفتاوى في التطرف في المجتمع الأردني باختلاف متغير الجنس، وتعزى هذه النتيجة إلى قدرة المفتين من الرجال والنساء على تفسير أثر الفتاوى في التطرف في المجتمع الأردني.

كما أظهرت النتائج وجود فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى دلالة ($\alpha \leq 0.05$) بين متوسط إجابات عينة الدراسة نحو أثر الفتاوى في التطرف في المجتمع الأردني باختلاف متغير العمر لصالح أفراد عينة الدراسة من الفئات العمرية (41–50) عاما، ويعزى ذلك الى أن أفراد العينة من الفئة العمرية (41–50) كان لديهم معرفة بأثر الفتاوى في التطرف في المجتمع الأردني نتيجة الخبرة الحياتية والمهنية.

وأظهرت النتائج وجود فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى دلالة ($\alpha \leq 0.05$) بين متوسط إجابات عينة الدراسة نحو أثر الفتاوى في التطرف في المجتمع الأردني باختلاف متغير المستوى التعليمي لصالح أفراد عينة الدراسة من المستوى التعليمي (دكتوراه)، ويعزى ذلك إلى أن المفتين أصحاب التحصيل العلمي العالي لديهم معرفة تامة بأثر الفتاوى في التطرف في المجتمع الأردني.

وأظهرت النتائج وجود فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى دلالة ($\alpha \leq 0.05$) بين متوسط إجابات عينة الدراسة نحو أثر الفتاوى في التطرف في المجتمع الأردني باختلاف متغير الخبرة العملية لصالح أفراد عينة الدراسة (أكثر من 15 سنة)، ويعزى ذلك بأن عدد سنوات العمل الطويلة ذات أثر واضح لفهم أثر الفتاوى في التطرف في المجتمع الأردني.

جاءت نتائج الدِّراسة مؤكِّدة للكثير من النظريات والمناقشات والقناعات التي تناولت الفتاوى في المجتمع الأردني وإلى أثرها على التطرف ومن خلال الإجابة عن أسئلة الدِّراسة، توصلت هذه الدِّراسة إلى العديد من النتائج والمؤشرات الهامة.

3.4 التوصيات :

في ضوء ما توصلت إليه الدراسة من نتائج فقد تم صياغة التوصيات التالية :

1- العمل على تقوية الجانب العلمي للمفتين من مؤسسات الإفتاء الرسمية فيما يتعلق بشبهات الفكر المتطرف كالتكفير والحاكمية والجهاد، وغيرها مما يثار ويؤثر على المجتمع الأردني.
2- إيجاد شكل من التعاون بين مؤسسات الإفتاء الرسمية وغير الرسمية، للوصول إلى تفاهمات بتوحيد الفتاوى الصادرة منهما، وعدم الإفتاء من قبل مؤسسات الإفتاء غير الرسمية إلا بعد الرجوع إلى مؤسسات الإفتاء الرسمية.
3- إجراء المزيد من الدراسات والأبحاث حول مسالة الفتاوى والتطرف والتي طرحتها الدراسة وغيرها من المواضيع المتعلقة بها.
4- إيجاد برامج لزرع القيم النبيلة في المجتمع والبداية بجميع المراحل.
5- إيجاد برامج إرشادية دينية تركز على التسامح والحب.

المراجع

أ- المراجع العربية:

البخاري، محمد بن اسماعيل، (1998) **صحيح البخاري**، دار بيت الأفكار الدولية، دمشق ، سوريا.

النيسابوري، مسلم بن الحجاج، (1998) **صحيح مسلم**، دار المغني، الرياض، السعودية.

ابن ماجة، محمد بن يزيد، (1998) **سنن ابن ماجه**، دار الجيل، بيروت، لبنان.

ابراهيم ، (1985) **المعجم الوسيط** ، مكتبة النوري ، دمشق ، سوريا.

ابراهيم، عبدالستار ، (1984) **العلاج النفسي السلوكي المعرفي الحديث أساليب وميادين تطبيقية** ، دار الفجر للنشر والتوزيع ، القاهرة ، مصر .

ابراهيم، مديحة محمد ، (2005) **علم الاجتماع الديني** ، الدار العالمية ، القاهرة ، مصر.

ابراهيم، سعد الدين ، (2004) **الصورة السوداء الآن ، الاسلاميون العرب ضد العالم** ، دار الحياة.

أبو صالح، علي محمد، (2010) **الوسطية في الفتاوى وأثرها في الوقاية من الفكر المنحرف** ، رسالة ماجستير غير منشورة ، جامعة نايف العربية للعلوم الامنية ، الرياض ، السعودية.

اسماعيل، عزت سيد، (1988) **سيكولوجيا الارهاب وجرائم العنف** ، الكويت ، ذات السلاسل.

أبو دوابة، محمد محمود محمد ،(2012) **الاتجاه نحو التطرف وعلاقته بالحاجات النفسية لدى طلبة جامعة الازهر بغزة** ، رسالة ماجستير (غير منشورة) جامعة الازهر، غزة.

أبو طاحون، عدلي علي، (1999) **سوسيولوجيا التطرف الديني، جذور ومظاهر التطرف الديني بين أتباع الديانات السماوية مع دراسات للواقع المصري**،المكتب الجامعي الحديث، الاسكندرية، مصر.

أركون، محمد، (1986) **تاريخية الفكر العربي الإسلامي**، ترجمة هاشم صالح، مركز الإنماء القومي، بيروت، لبنان.

الأشقر، أسامة، (2014) **فوضى الافتاء** ، دار النفائس ، الطبعة الأولى ،عمان ، الاردن.

الأصفهاني، الراغب أبوالقاسم محمد ،(1999) **المفردات** ، دار المعرفة ، بيروت ، لبنان .

بدران ، (1993) **ندوة المؤسسة التعليمية والتطرف** ، معرض القاهرة الدولي للكتاب ، مصر.

بلاجي ، (2004) **التطرف ومظاهره في المجتمع المغربي ، ندوة لجنة القيم الروحية والفكرية** ، مطبوعات أكاديمية المملكة المغربية.

البداينة والخريشا،(2013) **نظريات علم الجريمة المدخل والتقييم والتطبيقات**، دار الفكر، عمان، الأردن.

البداينة ، (2013) **نظرية علم الجريمة**، دار الفكر، عمان ، الأردن.

بن بيه، عبدالله بن الشيخ المحفوظ ،(2007) **صناعة الفتاوى وفقه الاقليات** ، دار المنهاج ، جدة ، السعودية.

بني فياض، يحيى أحمد،(2008) **ظاهرة التطرف الفكري ومظاهرها لدى طلبة الجامعة الاردنية وعلاقتها بالعوامل الاقتصادية والاكاديمية والاجتماعية** ، رسالة دكتوراه غير منشورة ، الجامعة الأردنية ، الأردن.

بوادي، حسنين المحمدي، (2006) **الإرهاب الفكري أسبابه ومواجهته** ، دار الفكر الجامعي ، الاسكندرية ، مصر.

البيومي، محمد احمد ، (2004) **ظاهرة التطرف الأسباب والعلاج**، القاهرة، دار المعرفة الجامعية ، مصر.

التير، مصطفى عمر ،(2010) **أثر الدين في المجتمع** ، دار الفكر ، دمشق ، سوريا.

الجندي، محمد الشحات ، (2015) **المركز الاعلامي**، الموقع الرسمي لدار الإفتاء المصرية http://www.dar-alifta.org/ .

الجوزية، ابن القيم ، (1423) **إعلام الموقعين عن رب العالمين** ، دارابن الجوزي، الدمام ، السعودية.

الجوجو، حسن ،(2005) **التعصب والتطرف الديني** ، مؤتمر الدعوة الإسلامية.

الجراد، سفير أحمد ،(2009) **ظاهرة التطرف االديني دراسة علمية حول ظاهرة التطرف الديني والتكفير ومفاهيم الغلو بشكل عام** ، دار محمد الأمين، دمشق، سوريا.

الجصاص، أبوبكر أحمد، (2007) **أحكام القرآن**، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان.

الحربي، علي سليم منصور، (2011) **اتجاهات الشباب السعودي نحو ظاهرة التطرف الفكري : دراسة اجتماعية على عينة من طلبة جامعة القصيم** ، رسالة ماجستير (غير منشورة)، الجامعة الأردنية، عمان، الأردن.

الحسن ، إحسان محمد، (2005) **علم الاجتماع الديني**، دار وائل، عمان، الأردن.

الحيدري، ابراهيم،(2015) **سوسيولوجيا العنف والارهاب**، دار الساقي، بيروت، لبنان .

حميد الدين، عبدالله، (2004) **محاولة في فهم بنية الفتاوى**، جريدة الحياة، الرياض، السعودية.

الحقيل، سليمان بن عبدالرحمن، (1421) **حقيقة موقف الإسلام من التطرف والإرهاب**، الرياض، السعودية.

ديرانية، عبير،(2003) **ظاهرة التعصب ومظاهرها لدى طلاب الجامعات الأردنية الرسمية وعلاقتها بالعوامل الاقتصادية والاجتماعية والأكاديمية**، رسالة دكتوراه (غير منشورة) ، الجامعة الأردنية، عمان، الأردن.

رشوان، حسين علي (2002) **التطرف والارهاب من منظور علم الاجتماع**، المعرفة الجامعية، الاسكندرية، مصر.

الرواشدة، علاء زهير ،(2015) **التطرف الايدولوجي من وجهة نظر الشباب الأردني**، المجلة العربية للدراسات الأمنية والتدريب، المجلد 31 ، العدد 63، الرياض، السعودية.

الريسوني، قطب،(2014) **صناعة الفتاوى في القضايا المعاصرة** ، دار ابن حزم، بيروت ، لبنان.

الرواشدة، حسين ،(2013) **ندوة دائرة الإفتاء حول الفتاوى وأمن المجتمعات** ، دائرة الإفتاء العام ، عمان ، الأردن.

رياض، محمد،(1996) **أصول الفتاوى والقضاء في المذهب المالكي**، جامعة القاضي عياض، مراكش، المغرب.

زكي، بدوي أحمد، (1984) **معجم المصطلحات الإدارية**، مطبعة النهضة العربية، القاهرة، مصر.

الزقيلي، علي محمود ،(2007) **ضوابط الافتاء** ، المجلة الأردنية في الدراسات الاسلامية ، جامعة آل البيت ، المجلد الثالث ، العدد (3) ، المفرق ، الأردن.

الزهراني، خالد سعيد ، (2012) **قصر الفتاوى في المملكة العربية السعودية وأثره في تحقيق الامن** ، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة نايف العربية للعلوم الامنية، الرياض، السعودية.

الزاوي، الطاهر ،(1998) **مختار القاموس مرتب على طريقة مختار الصحاح والمصباح المنير** ، عالم الكتب للطباعة والنشر ، الرياض ، السعودية.

السمري، عدلي محمود (2011). **علم الاجتماع الجنائي**، الطبعة الثانية، دار المسيرة للنشر والتوزيع، عمان، الأردن.

السمري، عدلي، وآخرون(2010) **علم اجتماع الجريمة والانحراف**، دار المسيرة للنشر والتوزيع، العبدلي، عمان، الأردن.

السحيباني، صالح ناصر ، (2012) **فقه الواقع في الفتاوى وأثره في الوقاية من الجريمة** ، رسالة ماجستير، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض، السعودية.

السمالوطي، نبيل ، (1981) **الدين والبناء الاجتماعي**، دار الشروق، جدة، السعودية.

شبيطة، نور، (2014) **التفكير بالتأويل ردا على التكفير بالتقويل** ، مجلة طلقة الالكترونية ، العدد السادس ، تشرين الثاني.

الشخاترة، رياض سلامة، (2011) **تطرف الشباب في الجامعات الحكومية الاردنية،** رسالة دكتوراة غير منشورة ، جامعة مؤتة ، الكرك ، الأردن.

شيحان، سليمان ،(2012) **الفتاوى في الأردن** ، دار المتنبي، اربد ، الأردن.

الشاطبي، أبو اسحق ابراهيم ، (2010) **الموافقات** ، دار الطلائع ، القاهرة ، مصر.

الشراري، محمد بن سليم، (2007) **اتجاهات الشباب السعودي نحة الارهاب: دراسة لعينة من طلبة جامعة الملك عبدالعزيز في جدة،** رسالة دكتوراه غير منشورة ، الجامعة الاردنية، عمان ، الأردن.

صيام، شحاتة ،(1994) **العنف والخطاب الديني في مصر**، سينا للنشر، القاهرة، مصر.

الطرابلسي، مصطفى بشير ،(2010) **منهج البحث و الفتاوى في الفقه الإسلامي،** دار الفتح للدراسات والنشر، عمان ، الأردن.

عبدالباقي، زيد،(1981) **علم الاجتماع الديني**، مكتبة غريب، القاهرة، مصر.

عباد، عبدالرحمن،(2009) **المؤتمر الثامن للتطرف الفكري أسبابه وأبعاده،** كلية العلوم التربوية، رام الله، المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية،عبر الموقع: www.islamic-council.com

عثمان، محمود حامد،(2010) **مسؤولية الفتاوى الشرعية وعلاقتها بالوسطية والتطرف** – دراسة أصولية.

عاشور، مجدي محمد ، (2013) الفتاوى والمجتمع المصري المعاصر، وحدة الدراسات المستقبلية ، مكتبة الاسكندرية ، الاسكندرية ، مصر.

علي، حيدر ابراهيم ، (2014) **سوسيولوجيا الفتاوى المرأة والفن نموذجا** ، دار القصبة ، الجزائر.

عمارة، محمد ، (2010) **الامام محمد عبده مجدد الدنيا وتجديد الدين**، دار الشروق الدولية، القاهرة ، مصر.

عليان، شوكت محمد ، (2014) **الوسطية في الاسلام طريق لأمن المجتمعات**، دار الحامد، عمان ، الأردن.

العقل، ناصر ، (2007) **الخوارج أول الفرق في تاريخ الإسلام**، دار القاسم، الرياض، السعودية.

العتيبي، عبدالله بن عقاب، (2008) **أثر المملكة العربية السعودية في مكافحة التطرف**، دار البداية، عمان، الأردن.

عبدالرزاق، محمد، (2004) **التطرف في الدين، بحث مقدم للمؤتمر العالمي عن موقف الاسلام من التطرف** ، الكويت.

العظامات، محمد عارف، (2015) **ظاهرة نشوء التنظيمات الدينية المتطرفة و أثرها في السلوك الجرمي في الاردن**، رسالة دكتوراة غير منشورة ، جامعة مؤتة ، الكرك ، الاردن.

العابد، (2014) **التكفير عند جماعات العنف المعاصرة**، مركز نماء، بيروت، لبنان.

العموش ، أحمد فلاح ، (2006) **مستقبل الارهاب في القرن الحادي والعشرون ، مركز الدراسات والبحوث** ، جامعة نايف العربية للعلوم الامنية ، الرياض ، السعودية.

فرج، عبالقادر طه ، (1990) **موسوعة علم النفس والتحليل النفسي** ، دار سعد الصباح ، الكويت.

الفيروز ابادي، محمد بن يعقوب ، (1993) **القاموس المحيط** ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ، لبنان.

قناوي، شادية علي ، (1996) **نحو تفسير آليات العنف في المجتمع المصري ، حولية كلية الانسانيات والعلوم الاجتماعية** ، العدد التاسع عشر ، جامعة قطر.

القحطاني، مسفر علي ، (1426) **التطرف الفكري وأزمة الوعي الديني** ، ضمن كتاب الامن رسالة الاسلام ، جامعة الملك فهد للبترول والمعادن ، الظهران، السعودية.

قطب، سيد،(1993) **معالم في الطريق** ،دار الشروق، بيروت ، لبنان.

القاسمي، محمد جمال الدين ، (1986) **الفتاوى في الاسلام** ، دار الكتب العلمية ، بيروت، لبنان.

القرضاوي، يوسف، (2005) **الاسلام والعنف نظرات تأصيلية**، دار الشروق، القاهرة، مصر.

القرضاوي، يوسف، (2001) **الصحوة الاسلامية بين الجمود والتطرف**، دار الشروق، القاهرة، مصر.

اللويحق، عبدالرحمن ملاع، (1992) **الغلو في الدين في حياة المسلمين المعاصرة**، مؤسسة الرسالة، بيروت ، لبنان.

ليلة، علي ، (1990) **الشباب في مجتمع متغير**، تأملات في ظواهر الأحياء والعنف، مكتبة الحرية الحديثة ، القاهرة ، مصر.

مركز الجسر العربي للتنمية وحقوق الانسان، (2007) **رسالة عمان**، مطابع الامن العام الاردني، عمان، الأردن.

المودودي، أبوالأعلى ، (1988) **منهاج الانقلاب الاسلامي** ، الدار السعودية، جدة، السعودية.

المودودي، أبو الأعلى، (1987) **تدوين الدستور الاسلامي**، الدار السعودية، جدة ، السعودية .

مديرية الإفتاء في القوات المسلحة الأردنية، (2006) **التطرف حقيقته وبواعثه ومظاهره وعلاجه**، عمان، دائرة المكتبة الوطنية، الأردن.

منصور، سيد أحمد والشربيني، زكريا أحمد، (2003) **سلوك الانسان بين الجريمة والعدوان والارهاب**، دار الفكر العربي، القاهرة، مصر.

الموقع الرسمي لدائرة الافتاء لأاردنية على شبكة الانترنت

http://aliftaa.jo/ShowContent.aspx?Id=47

نجم، ضياء الدين ابراهيم احمد،(2013) **أثر الخدمة الاجتماعية في وقاية الطلاب من التطرف**، دار الوفاء لدنيا الطباعة والنشر، الاسكندرية، مصر.

نخبة من الباحثين، (2015) **ظاهرة التطرف والعنف من مواجهة الاثار الى معالجة الاسباب،** كتاب الامة، سلسلة ادارة البحوث والدراسات الاسلامية، قطر، ج 1-2.

نسيرة، هاني،(2015) **فهم التراث ومشاكل الجهاديين** ، ابن تيمية والسلفية الجهادية نموذجا، مجلة المستقبل العربي، تشرين الاول، اكتوبر، العدد 440.

عبد الباقي، زيدان،(1981) **علم الاجتماع الديني،** مكتبة غريب، القاهرة، مصر.

زكي، بدوي احمد،(1984) **معجم مصطلحات العلوم الادارية،** مطبعة النهضة العربية، القاهرة ، مصر.

الهرماسي، عبداللطيف،(2010) **ظاهرة التكفير في المجتمع الاسلامي من منظور العلوم الاجتماعية** ، الدار العربية للعلوم ناشرون ، بيروت ، لبنان.

الهزاني، ناصر بن عبدالرحمن،(2011) **الفتاوى في القنوات الفضائية العربية** ، دار ابن حزم ، بيروت ، لبنان.

الوريكات، محمد عبدالله، (2008) **مبادئ علم الاجرام المدخل الى دراسة الاجرام واساليب البحث في النظريات العامة في تفسير الظاهرة الاجرامية العوامل الداخلية والخارجية للاجرام** ، دار وائل للنشر والتوزيع ، عمان ، الأردن.

الوريكات، عايد عواد،(2013) **نظريات علم الجريمة،** دار وائل للنشر والتوزيع، عمان، الأردن.

اليوسف، عبدالله بن عبدالعزيز ،(2006) **الأنساق الاجتماعية و أثرها في مقاومة الإرهاب والتطرف** ، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية ، الرياض ، السعودية.

ب- المراجع الأجنبية:

Chery Bernard(2005):**Option for helping middle eastern youthescape the trap of radicalization** ,USA,RAND .

Schmidt, Alex P . (2014): **" Violent and Non- Violent Extremism :Two Siddes of the Same Coin ? "** The Hague Research Paper .

Clarke, Irvine (1996): **Extreme response style , Dissertation Abstracts International**, Vol. 57, No. 3, (A), p. 1230 .

Ritzer , George (1980) , **social problems** , NY Random House.

Jackson,Jack(2002): **The Relation Between group identity and intergroup prejudice is moderated by sociostructural variation. Journal of Applied Social Psychology**,32 (5) 908-933 .

AL_ fuqaha 1.(2001) **The level of the tendency to wards violenice and aggressive behavior for student at the Philadelphia university (relationships to gender –college academic level – number of family members and income**) dirasat educational scences-vol-28(2):480-301.

Webster (1984**): Webster's New Dictionary of Synonyms**, Merr Webster, Inc, Publishers .

Al-Khataibeh,Salameh,AL-Rawashdeh(2014): **Factorsand Manifestations of Ideological Extremism as Seen by Youth in Jordanian Universities: An Empirical Sociological Study**, Journal of the Social Sciences ,Vol. 42 Issue 3, p9-45. 37p.

الملاحق

ملحق (أ)

أداة الدِّراسة

حضرة الدكتور الكريم .. حضرة الشيخ الكريم ..

تحية طيبة وبعد..

يقوم الطالب بإعداد دراسة علمية ، والموسومة بعنوان" **الفتاوى وأثرها على التطرف في المجتمع الأردني من وجهة نظر مؤسسات الإفتاء الرسمية وغير الرسمية** " وهي جزء من متطلبات الحصول على درجة الدكتوراه –قسم علم الاجتماع – علم الجريمة – جامعة مؤتة .

لذا أضع بين أيديكم هذه الإستبانة ، أملا منكم التعاون بالإجابة عن فقراتها بصدق وجدية.
علما بأن الإجابات سيتم التعامل معها بسرية تامة ولن تستخدم إلا لأغراض البحث العلمي فقط .

شاكرين لكم حسن تعاونكم

المشرف	**الطالب**
الدكتور مراد المواجدة	**مصطفى عارف العواد**

الجزء الأول : البيانات الأولية الخاصة بالمبحوثين (البيانات الديموغرافية) :

1	**الجنس**	• ذكر	• أنثى
2	**صفة العمل**	• دائرة الإفتاء العام	• كليات الشريعة
3	**المستوى التعليمي**	• دبلوم • بكالوريوس	• ماجستير • دكتوراه
6	**العمر**	• 21 – 30 عاما • 31-40 عاما • 41- 50 عاما • 51-60 عاما	
7	**العمر الوظيفي**	• 5 سنوات • 10 سنوات	• 15 سنة • 20 سنة

الجزء الثاني: واقع الفتاوى في المجتمع الأردني :

م	الفقـرة	موافق بشدة	موافق	محايد	غير موافق	غير موافق بشدة
1	اعتقد أن هناك سوء فهم لأحكام الشريعة الإسلامية وتفسيرها في المجتمع					
2	أرى أن هناك غيابا للفهم الصحيح لنصوص الشريعة في المجتمع					
3	هناك قصور ل أثر الوعظ والإرشاد من قبل مؤسسات الإفتاء الرسمية في المجتمع					
4	اشعر بأن هناك عدم ثقة بين مؤسسات الإفتاء والمجتمع					
5	أظن أن مؤسسات الإفتاء غير الرسمية تلامس واقع المجتمعات					
6	أرى أن هناك ضعفا ل أثر مؤسسات الإفتاء الرسمية للقيام بمراجعات دينية داخل المجتمع					
7	اعتقد أن هناك اختلاف ما بين المفتين في مذاهبهم الفقهية وتبني بعضهم للمذاهب الفقهية المتشددة					
8	أتصور أن المفتين في مؤسسات الإفتاء غير الرسمية أقل تأهيلا أكاديميا وشرعيا					
9	أظن أن هناك مفتين ينتمون إلى جماعات دينية متشددة					
10	ألاحظ أن هناك قصورا في مناهج التعليم الديني مما يشكل تصور غير سليم عن الدين					
11	أرى أن الاعتدال والوسطية في الفتاوى مازال مقصورا على مؤسسات الإفتاء الرسمية					
12	يأخذ بعض المفتين موقفا رافضا للأنظمة والحكومات					
13	اعتقد أن هناك تضارب بين المفتين حول الفتاوى الخاصة بالجهاد					
15	أرى أنه يكثر استخدام فتاوى التفسيق والتكفير في المجتمع					
16	تقصير مؤسسات الإفتاء الرسمية في ترسيخ قيم الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر من خلال الفتاوى					
17	أظن أن الفتاوى لها أثر هام في تغيير وتعديل الأفكار والعادات الاجتماعية المتطرفة في المجتمع					
18	أتوقع أن للفتوى أثرا في تعديل الانحراف السلوكي والفكري					
19	ألاحظ أن أكثر الفتاوى منضبطة ومتقيدة بالنصوص الشرعية والقواعد الفقهية والمنهج الصحيح في الفهم والاستنباط					
20	أرى أن هناك عددا من الفتاوى انتقائية تهدف إلى تغيير					

م	الفقرة	موافق بشدة	موافق	محايد	غير موافق	غير موافق بشدة
	المفاهيم السائدة					
21	اعتقد أن بعض المفتين يتعاملون مع الفتاوى كممتلكات خاصة يحق له أن يعطي منها ما شاء					
22	أظن أن الفتاوى الخاصة بغير المسلمين (الآخر) يعتريها خلل في فهم النصوص والاستنباط					
23	أتصور أن هناك تأثيرا للفتاوى السياسية على المجتمع					
24	أتوقع انه يرجع دائما في الفتاوى السياسية إلى مؤسسات الإفتاء الرسمية					
25	اشعر بوجود حالة من التضارب بين الفتاوى					
26	ألاحظ أن المفتين يتأثرون بما يجري حولهم فينتج عنه تأثر الفتاوى					
27	اشعر أن المفتين يقومون بإصدار فتاوى يحابون بها المجتمع					
28	اعتقد أن بعض المفتين يقومون بصناعة شعبية لفتاويهم داخل المجتمع					
29	أظن أن طبيعة بعض الأسئلة الموجهة إلى المفتين يكون القصد منها إحراج المفتي في المجتمع					
30	أتوقع أن المسجد يقوم ب أثره المناط به في المجتمع					
31	أتصور أن خطبة الجمعة ومضمونها يساهم في ترقية المجتمع					
32	اعتقد أن هناك أثرا كبير للوعظ في المجتمع					

الجزء الثالث : أثر الفتاوى في التطرف في المجتمع الأردني :

م	الفقـرة	موافق بشدة	موافق	محايد	غير موافق	غير موافق بشدة
33	أظن أن سوء الفهم لأحكام الشريعة الإسلامية وتفسيرها في المجتمع يؤدي إلى التطرف					
34	ألاحظ أن غياب الفهم الصحيح لنصوص الشريعة في المجتمع يؤدي إلى التطرف					
35	أرى أن قصور أثر الوعظ والإرشاد من قبل مؤسسات الإفتاء الرسمية في المجتمع يسمح بظهور التطرف					
36	اعتقد بأن عدم الثقة بين مؤسسات الإفتاء والمجتمع تجعلهم يتوجهون إلى مفتين متطرفين					
37	أتصور أن مؤسسات الإفتاء غير الرسمية تلامس واقع المجتمع مما يزيد من الفكر المتطرف					

38	أتوقع أن هناك ضعفا ل أثر مؤسسات الإفتاء الرسمية للقيام بمراجعات دينية داخل المجتمع مما يغذي التطرف					
39	أظن أن هناك اختلافا ما بين المفتين في مذاهبهم الفقهية وتبني بعضهم للمذاهب المتشددة يؤدي إلى اختلاف الفتاوى في مفهوم التطرف					
40	ألاحظ أن المفتين في مؤسسات الإفتاء غير الرسمية أقل تأهيلا أكاديميا مما يدعم وجود التطرف					
41	أرى أن المفتين في مؤسسات الإفتاء غير الرسمية أقل تأهيلا شرعيا مما يدعم وجود التطرف					
42	اعتقد أن المفتين الذين ينتمون إلى جماعات دينية متشددة داعم قوي للتطرف					
43	أظن أن القصور في مناهج التعليم الديني يكون تصور غير سليم عن الدين يؤدي إلى التطرف					
44	أتوقع أن الاعتدال والوسطية في الفتاوى مازال مقصورا على مؤسسات الإفتاء الرسمية يؤدي إلى التطرف					
45	اعتقد بأن الاتهام من قبل المفتين للحكومات والأنظمة بأنها غير مطبقة للشريعة الإسلامية يزيد من التطرف					
46	التضارب بين المفتين حول الفتاوى الخاصة بالجهاد فرصة للمتطرف لتبني الرأي الذي يراه مناسبا					
47	أرى أنه يكثر استخدام فتاوى التفسيق والتكفير في المجتمع مما يزيد من إعداد المتطرفين					
48	ألاحظ بان هناك ترك للأمر بالمعروف والنهي عن المنكر من قبل مؤسسات الإفتاء الرسمية مما يسمح بوجود مناخ اجتماعي للتطرف					
49	أظن إن هناك عددا من الفتاوى انتقائية تهدف إلى تغيير المفاهيم السائدة تميل إلى التطرف					
50	بعض المفتين يتعاملون مع الفتاوى كممتلكات خاصة يحق له أن يعطي منها ما شاء يسمح بالتطرف					
51	اعتقد أن الفتاوى الخاصة بغير المسلمين (الآخر) يعتريها خلل في فهم النصوص والاستنباط تؤدي إلى التطرف					
52	أتوقع أن هناك تأثير للفتاوى السياسية على المجتمع يؤدي إلى وجود التطرف					
53	إن الرجوع دائما في الفتاوى السياسية إلى مؤسسات الإفتاء غير الرسمية يؤدي إلى التطرف					
54	يوجد حالة من التضارب بين الفتاوى يؤدي إلى التطرف					
55	أرى أن المفتين يتأثرون بما يجري حولهم فينتج عنه تأثر فتاويهم مما يغذي التطرف					
56	ألاحظ أن المفتين يقومون بإصدار فتاوى يحابون بها المجتمع مما يغذي التطرف					
57	أظن أن بعض المفتين الذين يقومون بصناعة شعبية لفتاويهم داخل المجتمع يؤدي إلى التطرف					
58	أتصور أن طبيعة بعض الأسئلة الموجهة إلى المفتين يكون القصد منها إحراج المفتي في المجتمع وتؤدي إلى التطرف					
59	أتوقع بان استخدام المسجد لغير ال أثر المنوط به يؤدي إلى التطرف					
60	أرى أن مضمون خطبة الجمعة يساهم في التطرف					
61	أتوقع أن التنشئة الدينية هي احد أسباب الانخراط في الجماعات المتطرفة					
62	اشعر أن ظهور الفكر المتطرف ناتج عن الإجراءات القمعية التي تقوم					

	بها أجهزة الدولة					
63	اعتقد أن الفتاوى عبر وسائل التواصل الاجتماعي لها أثر في نشر التطرف					
64	أرى أن فتاوى الفضائيات ساهمت بشكل كبير في تغذية التطرف في المجتمع					
65	ألاحظ أن الفتاوى الصادرة عن مؤسسات الإفتاء غير الرسمية لها أثر في انتشار التطرف					

ملحق (ب)

قائمة بأسماء السَّادة المحكمين

الرقم	الاسم	الجامعة / الكلية
1	أ.د. فايز المجالي	جامعة مؤتة / علم الاجتماع
2	د. رافع الخريشا	جامعة مؤتة / علم الاجتماع
3	د. حسين محادين	جامعة مؤتة / علم الاجتماع
4	د. ولاء الصرايرة	جامعة مؤتة / علم الاجتماع
5	د. رامي العساسفة	جامعة مؤتة / علم الاجتماع
6	د . علي الفواز	جامعة مؤتة / أصول الدين
7	د. محمود المعايطة	جامعة مؤتة / الفقه وأصوله
8	د. ياسين المقوسي	جامعة العلوم الاسلامية العالمية / التربية
9	د. زيد الشمايلة	جامعة مؤتة / علم الاجتماع

ملحق (ج)

قانون دائرة الافتاء

المادة 1-

يسمى هذا القانون (قانون الإفتاء لسنة 2006) ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

المادة 2-

يكون للكلمات والعبارات التالية حيثما وردت في هذا القانون المعاني المخصصة لها أدناه ما لم تدل القرينة على غير ذلك:

- الفتاوى: بيان الحكم الشرعي في أي شأن من الشؤون العامة والخاصة.
- المفتي العام: المفتي العام للمملكة الأردنية الهاشمية.
- الدائرة: دائرة الإفتاء العام المنشأ بموجب أحكام هذا القانون.
- المجلس: مجلس الإفتاء والبحوث والدراسات الإسلامية المنشأ بمقتضى أحكام هذا القانون.
- المفتي: المفتي في الدائرة والمحافظات.

المادة 3-

تنشأ في المملكة دائرة مستقلة تسمى (دائرة الإفتاء العام) تتولى المهام التالية:

أ. الإشراف على شؤون الفتاوى في المملكة وتنظيمها.

ب. إصدار الفتاوى في الشؤون العامة والخاصة وفقاً لأحكام هذا القانون.

ج. إعداد البحوث والدراسات الإسلامية اللازمة في الأمور الهامة والقضايا المستجدة.

د. إصدار مجلة علمية أثرية متخصصة تعنى بنشر البحوث العلمية المحكمة في علوم الشريعة الإسلامية والدراسات المتعلقة بها.

هـ. التعاون مع علماء الشريعة الإسلامية في المملكة وخارجها فيما يتعلق بشؤون الإفتاء و تقديم الرأي والمشورة في الأمور التي تعرض عليها من أجهزة الدولة .

المادة 4-

تتمتع الدائرة بشخصية اعتبارية ذات استقلال مالي وإداري، ولها بهذه الصفة حق تملك الأموال المنقولة وغير المنقولة، وإجراء جميع التصرفات القانونية بما في ذلك

إبرام العقود وقبول المساعدات والتبرعات والهبات والمنح والوصايا والوقف وغيرها، شريطة أن لا يتعارض ذلك مع أهدافها، ولها حق التقاضي وأن تنيب عنها في الإجراءات القضائية المحامي العام المدني أو أي محام آخر توكله لهذه الغاية.

المادة 5-

يتولى المفتي العام مسؤولية إدارة شؤون الدائرة وسير العمل فيها وتنفيذ السياسة العامة للإفتاء.

المادة 6-

أ. يُعَيَّن المفتي العام بإرادة ملكية سامية برتبة الوزير وراتبه وصلاحياته، وتنتهي خدماته بالطريقة نفسها. ب. يُشترط فيمن يعين في منصب المفتي العام أن يكون قد حصل على الشهادة الجامعية الأولى في العلوم الشرعية الفقهية على الأقل، ومضى على حصوله عليها مدة لا تقل عن عشرين سنة، وأن تتوافر فيه القدرة العلمية والعملية التي تؤهله للقيام بالإفتاء، وأن يتمتع بحسن السيرة والسمعة.

المادة 7-

أ. ينشأ في المملكة مجلس يسمى (مجلس الإفتاء والبحوث والدراسات الإسلامية) برئاسة المفتي العام وعضوية كل من:

1. أحد قضاة محكمة الاستئناف الشرعية يسميه قاضي القضاة.

2. أحد أعضاء الهيئة التدريسية في كلية الشريعة في الجامعات الأردنية الرسمية من المتخصصين في الفقه الإسلامي يسميه المفتي العام.

3. مفتي القوات المسلحة الأردنية.

4. مفتي محافظة العاصمة.

5. أحد العلماء المختصين في العلوم الشرعية الفقهية من وزارة الأوقاف والشؤون والمقدسات الإسلامية يسميه الوزير.

6. خمسة من العلماء المختصين في العلوم الشرعية.

ب. يعين الأعضاء المنصوص عليهم في البند (6) من الفقرة (أ) من هذه المادة بقرار من مجلس الوزراء بناء على تنسيب المفتي العام لمدة أربع سنوات قابلة للتجديد ويشترط في كل منهم أن يكون من العلماء والفقهاء المعروفين ببحوثهم ودراساتهم في

العلوم الشرعية، وأن يكون حاصلاً على الشهادة الجامعية الأولى في العلوم الشرعية كحد أدنى ومضى على حصوله عليها مدة لا تقل عن خمس عشرة سنة.

ج. على الرغم مما ورد في الفقرة (ب) من هذه المادة، يجوز استبدال أي من أعضاء المجلس المشار إليهم في البند (6) من الفقرة (أ) من هذه المادة خلال مدة عضويتهم بقرار من مجلس الوزراء بناء على تنسيب المفتي العام إذا دعت الحاجة لذلك.

د. تنتهي عضوية أي من أعضاء المجلس في أي من الحالات التالية:

1. الوفاة.

2. الاستقالة.

3. الغياب عن حضور الجلسات لثلاث مرات متتالية دون عذر يقبله المجلس.

هـ. يختار المجلس من بين أعضائه نائباً للرئيس، ويجتمع المجلس مرة كل شهر على الأقل وكلما دعت الحاجة إلى ذلك بدعوة من رئيسه أو نائبه في حال غيابه، ويكون اجتماعه قانونياً بحضور أغلبية ثلثي أعضائه على أن يكون من بينهم رئيسه أو نائبه في حال غيابه، ويتخذ قراراته بأغلبية أعضائه الحاضرين، وإذا تساوت الأصوات فيرجح الجانب الذي صوت معه رئيس الاجتماع.

و. للمجلس دعوة أصحاب الاختصاص والخبرة في الموضوع المعروض عليه لحضور أي اجتماع له للاستئناس بآرائهم فيه، دون أن يكون لأي منهم حق التصويت.

ز. يسمي المفتي العام أحد المفتين ليكون مقرراً للمجلس.

المادة 8-

أ. يتولى المجلس المهام والصلاحيات التالية:

1. وضع السياسة العامة للإفتاء في المملكة.

2. الإشراف على الشؤون العلمية للإفتاء وإعداد الخطط اللازمة لتنظيمه والنهوض به.

3. بيان الحكم الشرعي في الشؤون العامة المستجدة التي تحتاج إلى اجتهاد، وفي الأمور التي تحتاج إلى دراسة وبحث في المذاهب الفقهية والقضايا المحالة إلى الدائرة من أي جهة رسمية.

4. إصدار الفتاوى الشرعية في الأمور التي تعرض عليه.

5. دراسة اقتراحات مشروعات القوانين والأنظمة التي تحال إليه لبيان الرأي الشرعي فيها.

6. تقييم البحوث العلمية التي تقدم من العلماء المختصين في علوم الشريعة الإسلامية بناء على تكليف من المجلس أو المفتي العام ووفق تعليمات يصدرها لهذه الغاية.

ب. للمجلس الاستعانة بالباحثين والدارسين، وتحدد مكافآتهم بتعليمات يصدرها لهذه الغاية.

المادة 9-

يُمنح رئيس المجلس وأعضاؤه ومقرره مكافأة تحدد بقرار من مجلس الوزراء بناء على تنسيب المفتي العام.

المادة 10-

أ. يُعَيَّن المفتي بقرار من المجلس، بناء على تنسيب المفتي العام، شريطة أن يكون حاصلاً على الشهادة الجامعية الأولى في العلوم الشرعية على الأقل، وأن يكون قد مضى على حصوله عليها مدة لا تقل عن خمس سنوات بعد اجتياز المسابقة التي تجريها الدائرة ويتم تنظيمها وفقاً لتعليمات يصدرها المجلس لهذه الغاية.

ب. يكون المفتي عند تعيينه لأول مرة في أي درجة كانت تحت التجربة لمدة سنتين من تاريخ مباشرته العمل، ويحق للمجلس إنهاء خدمته خلال تلك المدة إذا تبين له عدم كفاءته أو عدم لياقته الشخصية وفقاً للاعتبارات التي يراها المجلس.

ج. تعتبر خدمة المفتي منتهية بانتهاء مدة التجربة المنصوص عليها في الفقرة (ب) من هذه المادة إلا إذا صدر قرار من المجلس بتثبيته في الخدمة.

المادة 11-

أ. يصدر المفتي العام الفتاوى الشرعية في القضايا المعروضة عليه، ويحيل إلى المجلس الأمور التي تقع ضمن اختصاصه.

ب. تدون في سجل خاص الفتاوى التي تصدر عن المجلس والمفتي العام.

ج. يختص المفتي بإصدار الفتاوى الشرعية في منطقته في المسائل الشرعية ذات الطابع الشخصي، وعليه إحالة المسائل الأخرى إلى المفتي العام.

د. يدون المفتي في سجل خاص الفتاوى التي يصدرها، ويرسل نسخة من كل منها إلى المفتي العام.

هـ. يلتزم المفتي العام بالتقيد بقانون الأحوال الشخصية المعمول به، وما استقر عليه اجتهاد القضاء الشرعي إذا كان موضوع الفتاوى يتعلق بقضايا الأحوال الشخصية..

المادة 12-

أ. لا يجوز لأي شخص أو جهة التصدي لإصدار الفتاوى الشرعية في القضايا العامة خلافاً لأحكام هذا القانون.

ب. يحظر على أي شخص أو جهة الطعن والتشكيك في الفتاوى الصادرة عن المجلس والمفتي العام بهدف الإساءة والتجريح.

المادة 13-

تصدر جميع الفتاوى الشرعية دون مقابل ولا تستوفى أي رسوم أو أتعاب عليها.

المادة 14-

تطبق على موظفي الدائرة وجميع شؤونها القوانين والأنظمة السارية المفعول.

المادة 15-

تتكون الموارد المالية للدائرة مما يلي:

أ. ما يرصد لها في الموازنة العامة للدولة من المخصصات اللازمة لتغطية نفقاتها وفق الموازنة الخاصة بها التي يقرها المجلس.لمجلس.

ب. الهبات والتبرعات والمنح التي ترد إليها شريطة موافقة مجلس الوزراء عليها إذا كانت من مصدر غير أردني.

المادة 16-

يرفع المفتي العام تقريراً سنوياً عن أعمال الدائرة ونشاطاتها لمجلس الأعيان ومجلس النواب ومجلس الوزراء.

المادة 17-

يُلغَى أي نص أو حكم في أي تشريع آخر إلى المدى الذي يتعارض فيه مع أحكام هذا القانون.

المادة 18-

يُصدِر مجلس الوزراء الأنظمة اللازمة لتنفيذ أحكام هذا القانون.

ملحق (د)

الاستراتيجية الوطنية لمكافحة التطرف

الإسلام دين الوسطية والاعتدال والتسامح الذي جاء رحمة للعالمين، ولعل هذه المنظومة الفكرية المتوازنة هي التي تعبر عن حقيقة هذا الدين، وهي التي ينبغي أن تشكل ملامح صورته دون تبديل أو تغيير أو مبالغة، ولعلها هي أيضاً سر ال أثر الكبير الذي لعبه المسلمون في بناء الحضارة الإنسانية على مر التاريخ. وإن المحافظة على هذه المنظومة وصفائها شرط أساس لنهضة المسلمين ولحاقهم بركب الحضارة الإنسانية المعاصرة ومساهمتهم فيها، كما أنها صمام أمان لبناء المجتمع السليم على أسس قوية من الاعتدال والتسامح والتعاون والعيش المشترك، تحافظ على تماسك مكوناته التي عاشت قروناً عدة في حالة من التعاون والتفاهم والسلم الاجتماعي، ولما كان هذا كله فإن من واجب الأمة العربية والإسلامية الدفاع عن الإسلام، والإسهام في نشر مبادئه وتجلية صورته المشرقة الناصعة، وإزالة ما علق بها من تشويه.

من المؤكد أن تفعيل هذه المنظومة المتكاملة هو الأساس في معالجة مظاهر الغلو والتطرف التي بدأت تغزو المنطقة مستهدفة الشباب بشكل رئيس نتيجة ظروف عالمية وإقليمية ومحلية، وما يشكله ذلك من بذور فكر متطرف قد يستخدم في أعمال وممارسات تسيء إلى أمن الوطن والمواطن، وتنقل عدوى الإرهاب الذي نراه يجتاح المنطقة من حولنا، لأجل ذلك كله كان لا بد من أن تتجه جهود المؤسسات المعنية في الدولة الأردنية سواء أكانت مؤسسات حكومية أم أهلية إلى المحافظة على هذه المنظومة القيمية الفكرية أمام موجات الغلو والتطرف التي شوهت هذا الدين ومفاهيمه وصورته الناصعة المشرقة انطلاقاً من أن الدفاع عن صورة الإسلام ومفاهيمه الأصيلة واجب من واجبات الدولة الأردنية والقيادة الأردنية التي تتشرف بالانتساب إلى بيت النبوة.

لا يمكن أن يتعلق التطرف بأمة بعينها أو مجمع بعينه، بل هو اليوم كما نرى ونشاهد ظاهرة إنسانية عمومية، لأسباب عرقية إثنية ودينية وثقافية واقتصادية وسياسية، ولا شك أنه وتجلياته الأكثر عنفاً ودموية المتمثلة بـ"الإرهاب"، أخذ يتصدر المشهد الدولي

ويتفاقم أثره في العقود الاخيرة، بيد ان الامر الاكثر قسوة بالنسبة الينا نحن العرب والمسلمين هو ان هذه الصفة (التطرف أو الإرهاب) قد اصبحت ملازمة للمسلمين في الانطباعات السياسية والإعلامية بأشكالها وصورها كافة مع انهم من اكثر المتضررين منها في هذا العالم.

ان التطرف والعنف الموجود في العالم العربي والإسلامي - ويجد له اتباعاً ومناصرين - يجب التصدي له ومواجهته ومحاصرته لمنع انتشاره وتوسعه في الاوساط الاجتماعية، لا سيما فئة الشباب منها، وهذا يتطلب جهوداً مشتركة تشمل كل الجوانب التي تتعلق بهذه الظاهرة، تربوياً وثقافياً وسياسياً واجتماعياً واقتصادياً ودينياً، وإن هذه الجهد وهذا العمل في المقام الاول دفاع عن الإسلام وصورته النقية التي يشوها المتطرفون بتصرفاتهم البعيدة عن روح الدين ومقاصده الاصلية، فالإسلام جاء رحمة للعالمين كما قال تعالى عن النبي المصطفى صلى الله عليه وسلم: "وما أرسلناك إلا رحمة للعالمين".

ثمة ثلاثة مجالات وعناوين اطارية عامة يمكن - اذا احسنّا استثمارها - ان تقدم لنا حلولاً ناجعة ونجاحات حقيقية في مواجهة التطرف سلوكاً وممارسة وثقافة، وهذه المجالات تتعامل مع ثقافة التطرف التي تسبق التطرف سلوكاً وممارسة، وهذه المجالات هي:

المجال الاول: ثقافة دينية إسلامية صحيحة اصيلة منطلقة من مقاصد الشريعة الإسلامية التي جاءت لحفظ المقاصد الخمس الاساسية التي نضمن بالمحافظة عليها السعادة في الدارين الدنيا والآخرة، وهي ما يسميها الاصوليون المقاصد الكلية التي جاء الدين لتحقيقها، وهي ان نحفظ للناس دياناتهم وأنفسهم وعقولهم وأنسالهم وأموالهم، وإن القاعدة المتفق عليها في الشريعة تقول: "ان غاية الأحكام الشرعية الوصول إلى الشريعة" أي: إلى الدين الصحيح. ويمكن القول ان جانباً مهماً من اسباب التطرف الديني يكمن في التفسير الخاطئ للدين وتأويله من قبل الاكثرين الذين يتصدون للعمل الإسلامي، وينصبون انفسهم حراساً للعقيدة والشريعة فيتوهم هؤلاء أنهم الممثلون الشرعيون الوحيدون للإسلام.

من الواضح ان جانباً من الثقافة الدينية التي يتم نشرها في المدارس والمؤسسات الدينية والاوساط الاكاديمية ترسخ وعي امتلاك فئة أو طائفة حقيقة الإسلام، وانها وحدها التي تستطيع ان تستنبط الاحكام الشرعية الصحيحة للوصول إلى الشريعة الصحيحة أو الدين الحق، وذلك فإنه من الواجب التنوير بثقافة دينية منفتحة ومتسامحة من شأنها ان تسمح بالتعددية وقبول الآخر سواء أكان رأياً أم فرداً أم مجتمعاً أم ديناً أم ثقافة، وأن تعزز فرص فهم افضل للدين والشريعة وأحكامها.

المجال الثاني: اشاعة ثقافة مجتمعية سياسية ومدنية ديمقراطية، فحيثما تضعف هذه الثقافة تزدهر ثقافة العنف والتطرف بأشكالها المختلفة: الدينية والعرقية والفئوية والجهوية. وتلك مسؤولية "تربوية وأكاديمية وفكرية وإعلامية"، بالدرجة الاولى، ولكن يجب ان يرعاها جهد وطني تؤسس له الدولة بأركانها الرسمية والأهلية كافة، وتسهر السلطة التنفيذية على تنفيذه بصورة مؤسسية، مشروعاً متكاملاً متضافراً، وتسهر السلطة التنفيذية على تنفيذه بصورة مؤسسية، مشروعاً متكملاً متضافراً، يأخذ صفة الاستمرارية والديمومة، لا صفة الظرفية المؤقتة.

المجال الثالث: تأصيل قيم التسامح والتعديدة وثقافة احترام حقوق الانسان وقبول الآخر وترسيخها من خلال المؤسسات المعنية بالتوجيه والتربية كافة مثل وزارة التربية والتعليم ووزارة التعليم العالي والبحث العلمي ووزارة الاوقاف والشؤون والمقدسات الإسلامية ووزارة الثقافة والمؤسسات الشبابية والاعلامية ودائرة الافتاء.

ينبغي ان تكون هذه الخطة خطة مستمرة متكاملة لا هبّة آنية، ذلك ان مقصدها ليس مواجهة تنظيم معين أو مشكلة آنية، انما تسعى إلى نشر فكر سليم متوازن يضمن مجتمعا آمناً متماسكاً امام الاخطار المحدقة، حصينا امام التحديات المختلفة، تشارك فيها المؤسسات المعنية كافة رسمياً وشعبياً، وفيما يلي بيان لمقترحات اطر عمل مجموعة من هذه المؤسسات وادوارها، اضافة إلى مصفوفة سياسات اجهزة الدولة الأردنية وإجراءاتها التنفيذية.

وزارة الأوقاف والشؤون والمقدسات الإسلامية

1. اعداد خطة استراتيجية للوزارة تمكنها من القيام ب أثرها النهضوي ومسؤولياتها التوعوية خاصة فيما يتعلق بتفعيل الوعظ والارشاد.

2. اعادة هيكلة منظومة الوعظ والارشاد والتوجيه الوطني باعتبارها الاساس في عمل الوزارة، ابتداء من مديرية الوعظ والعاملين فيها مروراً برؤساء اقسام الوعظ والارشاد في المديريات والعاملين في الاطار ذاته، وتوفير الكوادر القادرة على التخطيط والنهوض بهذا ال أثر الرئيس للوزارة، وتكليف القادرين من أهل الرؤى والبرامج والاستراتيجيات للنهوض بمسؤولية الدعوة والارشاد والتوجيه الديني، وصولاً إلى منظومة اكثر قدرة على التعامل مع الواقع واستشراف المستقبل.

3. معالجة النقص الحاصل في الخطباء والأئمة والمؤذنين بما يضمن سد النقص المقدر بـ: (3300) وظيفة إمام و(700) وظيفة مؤذن من اجل ضمان التوجيه السليم وعدم السماح بتحويل هذه المساجد مرتعاً للفكر المتطرف.

4. إعادة دراسة الانتشار الجغرافي لمديريات الاوقاف ومكاتبها بما يضمن تمكنيها من القيام بمهامها وأدوارها وواجباتها، وإعادة تقييم مديري الأوقاف في المحافظات والألوية، وإجراء التغييرات اللازمة.

5. اجراء دراسة توضح اسباب نفور بعض حملة المؤهلات الشرعية من العمل في الاوقاف.

6. اجراء دراسة تبين الاوضاع المعيشية للعاملين في المساجد ومدى الحاجة الي زيادة دخولهم المالية بما يضمن وصولهم إلى الكفاية ليتمكنوا من القيام بمهامهم وواجباتهم وسد الطريق على المتطرفين والتكفيريين.

7. تفعيل ادوار الامام الاول ومراقبي المساجد ومراقبي التوجيه ومديري الاوقاف بما يضمن متابعة المساجد بشكل حثيث والوقوف على انشطتها على مدار الساعة.

8. إعداد برنامج تدريبي تأهيلي يستهدف الارتقاء بالأئمة والوعاظ والعاملين في المساجد على مستوى الوزارة والأقاليم، ويعتمد في هذه اللقاءات منهج الحوار والتحاور ويسهم في أن يتولى ادارتها اكفاء قادرين من الاستاذة المتخصصين في الشريعة وغيرها من داخل المملكة وخارجها ممن يحظون باحترام قطاعات المجتمع وتقديرهم القادرين على احداث التغيير المنشود لتحصين جميع العاملين في الوزارة – سواء أكان ذلك في قطاع الإدارة أو قطاع المساجد – من التأثر بالفكر المتطرف التكفيري، ووضع برامج وخطط تأهيلية تدريبية يشارك فيها العاملون في المساجد من غير

المؤهلين شرعاً لتبصيرهم بسماحة الإسلام ووسطيته واعتداله بما يضمن تحصينهم من الانزلاق في مهاوي الغلو والتطرف.

9. اعادة النظر في آليات تقييم الامام والمؤذن، ووضع المعايير اللازمة التي تمكن من التقييم حسب مقتضى الحال، وذلك بالتعاون مع ديوان الخدمة المدنية وغيره.

10. وضع البرامج والخطط الفاعلة لتعزيز أثر معهد الملك عبدالله الثاني للتدريب والتأهيل، وبحث امكانية تطويره ليصبح معهداً عالياً لإعداد الدعاة وتأهيلهم.

11. وضع الآليات والبرامج التي تضمن الالتقاء بخطباء الجمعة وخاصة من غير العاملين في الوزارة، وعقد الورش والندوات واللقاءات الحوارية بمشاركتهم بما يضمن التزامهم بنشر فلسفة وزارة الاوقاف والشؤون والمقدسات الإسلامية القائمة على تعزيز قيم التسامح والعدالة والوسطية في الدعوة.

12. تكليف مديرية الوعظ والإرشاد باختيار خطب مناسبة تتلاءم مع المستجدات والحوادث وحاجة المجتمع، وتضمن إيصال افكار ومفاهيم ملائمة للجمهور تتضمن معاني الاعتدال والبعد عن التطرف، ووضع آلية دقيقة للتواصل مع الخطباء من خلال وسائل الاتصال الحديثة لاختزال الوقت والجهد.

13. توجيه الأئمة والخطباء – بعد تأهيلهم – للتحدث إلى الناس، عبر عظاتهم وخطبهم ولقاءاتهم، حول خطورة الافكار المتطرفة وانعكاساتها السلبية على الدين والمجتمع والأمة.

14. توسيع قاعدة الاستفادة من ذوي الخبرات العلمية والوعظية من كوادر الجامعات والقوات المسلحة الأردنية ودائرة الافتاء، ودائرة قاضي القضاة، والامن العام، والتربية والتعليم بما يضمن المشاركة في عملية وعظية متكاملة تكرس الفكر الوسطي وتحارب الغلو والتطرف.

15. خفض اعداد المساجد التي تقام فيها خطبة الجمعة، والتحول نحو المسجد الجامع.

16. حصر ذوي المنهج الموسوم بالغلو والتطرف ممن يمارسون الوعظ والإرشاد – بالتعاون والتشارك مع الجهات المعنية – ووضع التدابير اللازمة لتحييدهم عن عمليات الوعظ والإرشاد، وتفعيل تطبيق قانون الوعظ والارشاد.

17. استحداث قسم في مديرية الوعظ والارشاد متخصص بوضع آليات مكافحة الفكر المتطرف وتعزيز الفكر المستنير.

18. عقد أثرات في المديريات تمكن موظفي المساجد والمديريات من استخدام وسائل التكنولوجيا الحديثة، ووضع البرامج والآيات لإنجاز حالات التواصل والاتصال إلكترونياً مع الأئمة والوعاظ والخطباء.

19. تقديم رؤية تتضمن آليات اطلاق حوار مع المعتدلين من اتباع التيار السلفي المعتدل وجماعة الدعوة والتبليغ والمتصوفة لغايات كسب تأييدهم وضمان عدم انحيازهم إلى الصف المقابل، وذلك لتفويت الفرصة على المتربصين، بما يضمن ايجاد تقارب ديني وطني بين هذه الجهات، على أن تكون وزارة الاوقاف مرجعية العمل الدعوي.

20. تشكيل لجان من أهل العلم والمعرفة والاختصاص من حملة المؤهلات الشرعية القادرين على المحاورة والاقناع لفتح حوارات مع حملة الفكر التكفيري أو المتأثرين به على اختلاف انواعهم في المدارس والمساجد والجامعات وغيرها.

21. تفعيل التنسيق مع وزارة الداخلية والاجهزة الامنية لوضع البرامج والخطط اللازمة لإطلاق برنامج حوار مع المتطرفين في مراكز الاصلاح.

22. عقد اللقاءات والندوات والمحاضرات والمؤتمرات وتكثيف انشطة الوزارة الدعوية الشعبية لسد الفراغ وقطع الطريق على بعض الجهات التي تستفيد من غياب أثر الوزارة واستقدام رموز دينية من علماء الشريعة لتثقيف الأئمة والوعاظ والخطباء.

23. وضع برنامج للإشراف على الانشطة الوعظية والدينية في مخيمات اللاجئين السوريين.

24. تكثيف الجهود ووضع الخطط اللازمة لنشر الفكر المستنير وبيان صورة الإسلام بوسطية واعتدال وخاصة في المناطق التي تشهد تمدداً للفكر التكفيري (معان، الزرقاء، الوصيفة، إربد، السلط، الكرك).

25. تفعيل أثر الوعظ النسائي ووضع الخطط والبرامج اللازمة لكسر حالة الجمود واخراجه من صدفة الانغلاق لتصبح الواعظة مؤثرة ايجابياً في مجتمعها.

26. إحكام سيطرة الوزارة على المساجد وبسط سلطتها وتعزيز برنامجها ونشر فلسفتها بما يضمن التزام الواعظين في كل المساجد بالمنهج الديني الذي تتبناه الدولة الأردنية وتترجمه وزارة الاوقاف والشؤون والمقدسات الإسلامية في فلسفتها وتوجهاتها وسياساتها.

27. اتخاذ التدابير اللازمة لتسجيل جميع المساجد اوقافاً خيرية صحيحة باسم متولي الوقف وزارة الاوقاف والشؤون والمقدسات الإسلامية.

28. اتخاذ التدابير لإنهاء حالات البناء العشوائي للمساجد وتطبيق أحكام النظام بما يضمن عدم السماح بإقامة المساجد الا بعد الحصول على الموافقات اللازمة من الوزارة، وتأطير اعمال الجمعيات الداخلية والخارجية التي تقوم ببناء المساجد أو إقامة الانشطة فيها، ومنع إقامة اي مسجد الا بعد الحصول على الموافقة الخطية من وزارة الاوقاف، وذلك بالتعاون والتنسيق مع وزارتي الداخلية والشؤون البلدية وأمانة عمان وغيرها، وان لا تنفرد لجنة اعمار المسجد أو الشخص المتبرع بادارة امور المسجد أو بنائه واخضاعها لرقابة دقيقة من الوزارة، واعادة دراسة نظام تسمية المساجد وتطويره بما يضمن عدم اطلاق اسماء الاشخاص على المساجد، فيمنع تدخل هؤلاء الاشخاص أو ذويهم أو من يتذرع بهم في شؤون الدعوة والإرشاد والإمامة والخطابة في المسجد.

29. الشروع بإعادة هيكلة لجان رعاية المساجد وتطبيق الانظمة والقوانين التي تضمن عدم تغول هذه اللجان على الوزارة أو تأثيرها على حالة الوعظ والإرشاد والإمامة والخطابة في المساجد.

30. وضع التدابير للسيطرة على لوحات اعلانات المساجد ومكتباتها والتأكيد على ان جميع ما تحويه هذه اللوحات وتلك المكتبات يقع في حدود مسؤولية موظف المسجد.

31. إنهاء ظاهرة المصليات غير المرخصة.

32. تطبيق احكام القانون بحق المخالفين من المغتصبين للمنابر والمتحدثين فيما بغير اذن أو ترخيص.

33. التوسع في انشاء مراكز تحفيظ القرآن الكريم التابعة للوزارة للذكور والاناث وتصويب اوضاع المراكز التي لم تنشئها الوزارة.

34. وضع التدابير لحصر صلاحية الموافقة على اقامة الفعاليات أو المهرجانات أو المحاضرات الدينية التي يتم دعوة العلماء من الداخل والخارج اليها بوزارة الاوقاف والشؤون والمقدسات الإسلامية.

35. ربط الجمعيات كافة ذات التوجه الديني بوزارة الاوقاف والشؤون والمقدسات الإسلامية، وربط ترخيصها بها.

36. وضع التدابير اللازمة لتفعيل أثر صندوق الزكاة بما يضمن تعزيز أثره الايجابي في المجتمع ونشر الوعي الزكوي وتفعيل موقعه الالكتروني، وإعادة هيكلة لجان الزكاة بما يضمن عدم تسخيرها لخدمة اغراض شخصية أو فئوية أو جهوية أو حزبية، وتحديث التشريعات اللازمة لضمان استقامتها والتمكن من مراقبتها، واستثمار التحديث لخدمة مشروع مكافحة التطرف والإرهاب.

37. ضبط عمليات جمع التبرعات المالية والعينية في المساجد بشكل تام وسليم واقتصارها على اللجان المرخص لها حسب الاصول، وإجراء المقتضى القانوني بحق المخالفين.

38. تفعيل الرقابة على شركات الحج والعمرة، والتأكيد عليها بعدم تسليم جوازات السفر للحجاج أو المعتمرين خارج حدود المملكة الأردنية الهاشمية تحت اي ظرف.

39. إعادة دراسة آليات استثمار الوقف الإسلامي بما يمكن من الاستفادة منها بشكل اكبر في الاسهام في عملية التنمية في اطارها الشمولي المستدام.

40. دعم اصدار المؤلفات التي تضمن تعزيز الفكر الإسلامي المنبثق من رسالة عمان وتجذيره ونشره بشكل يسهم في إبراز صورة الإسلام الحنيف السمحة.

41. متابعة انفاذ التوجهات الرسمية فيما يخص مشروع نقابة الأئمة والوعاظ واتخاذ الإجراءات الكفيلة بعدم سيطرة تنظيم أو تيار عليها.

42. تعيين ناطق اعلامي باسم الوزارة قادر على ايصال رسالة الوزارة ذي نشاط وهمة قادر على التواصل مع الناس عبر وسائل الاعلام المختلفة باسم الوزارة، فيعرب عن موقف الوزارة فيما يجري من عدوان على الأمة (فلسطين، غزة، القدس) ويعمل على إبراز الجهد الأردني في الحفاظ على عروبة المسجد الاقصى والقدس الشريف،

واصدار البيانات اللازمة التي من شأنها ان تسد الطريق امام المزاودين وتبرز ال أثر الرائد الذي تقوم به الوزارة في الارشاد والتوجيه.

43. الشروع في تفعيل الموقع الالكتروني للوزارة وإطلاق حملة عبر مواقع التواصل الاجتماعي تستهدف فئات الشباب وغيرهم لتبصيرهم بوسطية الإسلام واعتداله وبيان أضرار التطرف والتكفير على الأمة والدين.

44. إعادة النظر فيما تبثه اذاعة القرآن الكريم من برامج يومية وتفعيل أثر الوزارة في ادارتها ووضع الآليات والخطط التي تضمن تفعيل أثرها التوعوي في نشر الفكر الوسطي المعتدل ومحاربة الغلو والتطرف، وذلك من خلال استضافة علماء مرموقين من الداخل والخارج قادرين على احداث التأثير المنشود.

45. اعداد الدراسات اللازمة لإنشاء قناة فضائية تشرف الوزارة على برامجها بما يضمن نشر الفكر المعتدل وزيادة التواصل مع الجمهور لمواجهة المحطات التي تنشر الفكر المخالف والمغالي والمحرض.

46. ضرورة التشاور والتنسيق مع المعنيين في وضع برامج المساقات الدراسية في كليات الشريعة والمعاهد الدينية بما يضمن تخريج طلبة محصنين من الافكار المتطرفة قادرين على مواجهة التطرف والتكفير.

47. إعادة النظر في فلسفة المدارس الشرعية بما يضمن الاستفادة من مخرجاتها.

48. التأكيد على تطبيق مبادئ العدالة والشفافية والصدقية في كل الممارسات وتعزيز سيادة القانون والعدل الاجتماعية فيما يتصل بعمل الوزارة والعاملين فيها.

49. تقديم دراسة تتضمن حاجة الوزارة لإنفاذ هذه المهام الطارئة والواجبات المتعاظمة من زيادة في الموازنة واستحداث لشواغر خاصة في المواقع القيادية للوعظ والإرشاد وحاجة إلى وسائط النقل (السيارات) واللوازم والمعدات والحواسيب والبرمجيات وأدوات الاتصال والتواصل وحاجة إلى استحداث مديريات ومراكز الذكور والإناث ومكاتب للأوقاف، وما يلزمها من زيادة في مخصصات الوقود والمخصصات الاخرى.

دائرة الإفتاء العام

1. الاسهام في رصد مناطق الفكر المتطرف ومواطنه ودراسة الاسباب التي تشكل روافد لهذا الفكر وتسبب انتشاره.

2. التأكيد على تحصين جميع العاملين في دائرة الافتاء العام من الفكر المتطرف ووضع البرامج التي تضمن ذلك.

3. متابعة الفتاوى الصادرة عن الاحزاب والافراد والتنظيمات المتطرفة التي تخالف النصوص الشرعية ودراستها والرد عليها وبيان بطلانها ودحضها وإنشاء مرصد متخصص لهذه الغاية.

4. تكليف كوادر الافتاء المختلفة في المملكة بالمشاركة الفاعلة في عمليات الوعظ والخطابة والتدريس في المساجد بما يضمن سد الطريق امام اصحاب الفكر المتطرف وبيان انحراف مناهجهم وخطر توجهاتهم.

5. المشاركة الفاعلة في الاعلام الديني لبيان خطر الفكر المتطرف وزيفه وتوعية المواطنين برسائل اتصالية واضحة قادرة على تحصينهم من الوقوع في حبائل المتطرفين.

6. بيان اهمية العمل المنتج وقدسيته ومحاربة ثقافة العيب وان العمل حياة والبطالة موت وأن الله قد قسم الارزاق بين العباد.

7. تعزيز أثر دائرة الافتاء العام وتكريسها مرجعية دينية وشرعية.

8. التنسيق مع الجهات المعنية لإجراء حوار فكري مع بعض الموجودين في مراكز الإصلاح والتأهيل ممن يحملون الفكر المتطرف.

9. تشجيع الباحثين والمفكرين الإسلاميين على إيجاد الحلول العلمية لمشكلة التطرف والعمل على تعميم أبحاثهم وكتاباتهم ومقترحاتهم لتطبيقها على أرض الواقع.

10. عقد الندوات والملتقيات العلمية والمؤتمرات والمشاركة في الندوات الداعية إلى الوحدة ونبذ العنف والتطرف وجميع مظاهر الإرهاب بأشكاله المختلفة.

وزارة التنمية الاجتماعية

1. تعزيز عملية مراقبة الجمعيات وتقييم ادائها وبناء القدرة المؤسسية لها للقيام ب أثر فاعل في مجال التوعية والتنوير المجتمعي ضد الظواهر السلبية وفي مقدمتها التطرف والتكفير للتمكن من إطلاق عملية حوار مجتمعي دائم.

2. ربط جميع الخدمات الاجتماعية وأنشطة الوزارة بما يضمن تكريس السلوك المعتدل ومحاربة التطرف والتكفير من خلال تقديم (معونات ودعم مالي، طرود خير، تأمين

منازل، ونفقات علاج، والتأمين الصحي، والاغاثة والطوارئ وغيرها) بما يحصن الفئات المستهدفة من الانزلاق في مهاوي التطرف والتكفير خاصة وان الفئات الفقيرة هي الاكثر عرضة للتأثر بهذا الفكر.

3. متابعة أثر الرعاية ومراكز الخدمات وضبط انشطتها ومراقبتها وأهلية القائمين عليها وسلوكهم والقيام بالإجراءات التوعوية التبصيرية اللازمة لتحصين هذا القطاع من التأثر بالفكر المتطرف.

4. مراجعة التشريعات لشمول خدمات الرعاية اللاحقة لتلافي وقوع الخرجين من أثر الرعاية الاجتماعية ومراكز الإصلاح والتأهيل صيدا سهلا للتنظيمات والتيارات المتطرفة.

5. تعزيز التعاون والتنسيق بين الوزارة وشركائها على مستوى السياسات والتنفيذ لخدمة توجهات الدولة في مكافحة التطرف.

6. تقديم الحماية الاجتماعية للفئات الجديدة المشمولة بالتشريعات (ضحايا الاتجار بالبشر، الاطفال العاملين، وغيرهم من الفئات المحتاجة للحماية والرعاية الاخرى المشار إليها في قانون الاحداث الجديد) وتأمين الموارد اللازمة لنفاذ أحكام التشريعات.

7 – استهداف صندوق المعونة الوطنية الفقراء العاملين من خلال تكميل دخولهم إلى القيمة النقدية لخط الفقر المعتمد (الدخل التكميلي)، وتوفير الموارد اللازمة لذلك مع امكانية قيام صندوق المعونة الوطنية بتطوير آليات عمله القائة على الحالة الاجتماعية للاسرة لتقوم على حاجتها الاقتصادية (الانتقال من منهج الحالة إلى منهج الحاجة).

8. إنشاء قاعدة بيانات في وزارة التنمية الاجتماعية للمؤسسات الحكومية والاهلية التطوعية المعنية بالعون الاجتماعي لتلافي الازدواجية والتكرار في تقديم الخدمات الاجتماعية بما يتيح توسيع قاعدة المستفيدين.

9 – امكانية اجراء دراسات تقييم الفقر بشكل سنوي، لبيان مستوى خط الفقر وتحديد بؤر الفقر وما يناسب ذلك من سياسات.

10. الرصد المبكر للظواهر والقضايا والمشكلات الاجتماعية ووضع البرامج اللازمة للتعامل مع ما يستجد، والتشارك مع الجامعات والاستفادة منها لإجراء الدراسات والبحوث الميدانية.

11. العمل على توسيع قاعدة الهيئة العامة لجمعية المركز الإسلامي وعدم اقتصارها على لون معين، ومنع استخدام مقرات الجمعية وفروعها ومراكز خدماتها ومرافقها وآلياتها لغايات تنظيمية أو سياسية أو جهوية أو غيرها، ومتابعة عمليات جمع التبرعات وضبطها والتحقق من مشروعية أوجه صرفها ومتابعة اي تجاوزات للجمعية وفروعها وكشفها وتحويلها للقضاء.

12 – تشجيع الجمعيات ذات الاهداف والخدمات المشتركة العاملة في منطقة جغرافية واحدة على الاندماج والائتلاف فيما بينها.

13. المراجعة ال أثرية للاتفاقيات المبرمة بين الوزارة والجمعيات بنوعيها المحلية والاجنبية بما يضمن سلامة البرامج وتحقيق الاهداف (في مكافحة التطرف والإرهاب).

14. اعادة النظر في قانون الجمعيات النافذ لتحقيق ما يلي: (زيادة عدد المؤسسين للجمعية، اضافة شروط جديدة إلى جانب الشروط الحالية الواجب توافرها في العضو المؤسس مثل شهادة حسن سير وسلوك، توحيد مرجعية استقبال الطلبات ومنح الموافقات على التمويل الخارجي وإناطة مهمة تسجيل ما يسمى بالمؤسسات غير الربحية بسجل الجمعيات بدلا من وزارة الصناعة والتجارة والتموين، ووضع مدد زمنية محددة لفترة ولاية الهيئة الادارية للجمعية على مستوى الرئيس والاعضاء).

15. الطلب إلى سجل الجمعيات القيام بنقل الجمعيات ذات الطابع الديني الإسلامي وفروعها ومراكز خدماتها من اختصاص وزارة الثقافة إلى اختصاص وزارة الاوقاف والشؤون والمقدسات الإسلامية.

16. إنشاء قاعدة بيانات للوزارات المختصة بمتابعة الجمعيات على اختلافها في سجل الجمعيات وتحديث هذه البيانات أثريا.

17. توظيف علاقات الوزارة مع الحركة الثقافية وتشجيعها على تنفيذ انشطة مناهضة للظواهر الفكرية السلبية وخاصة التطرف والتكفير.

وزارة التربية والتعليم

1 - مراجعة المناهج المدرسية وخاصة مناهج التربية الإسلامية واللغة العربية والتاريخ والتربية الوطنية والثقافة العامة لتوضيح الصورة الحقيقية للدين الإسلامي الحنيف وترسيخ معاني الاعتدال والوسطية والقيم الانسانية العليا مثل العدالة، والتسامح والمحبة، وقبول الآخر في الحياة مع التركيز في مناهج المرحلة الثانوية على الحجج والبراهين التي يستند اليها المتطرفون وأصحاب الفكر التكفيري في فكرهم ودحضها بالحجج والبراهين والأدلة الشرعية.

2 - وضع التدابير اللازمة لمعالجة ظاهرة التسرب المدرسي بتطبيق احكام القانون بالتشارك مع الجهات المعنية وتطوير التشريعات لتجاوز اي ثغرات بهذا الخصوص.

3 - معالجة ظاهرة المدارس المنزلية وامتناع بعض اولياء الامور خصوصا ذوي النزعة المتطرفة عن ارسال ابنائهم إلى المدارس، وذلك بالتشارك مع الاحوال المدنية وغيرها وبموجب التشريعات اللازمة.

4 - تفعيل الرقابة على المدارس الخاصة وبرامج الانشطة اللاصفية المرافقة للمنهاج فيها والتأكد من انسجامها مع فلسفة التربية والتعليم الأردنية.

5 - وضع الآليات لضبط المدارس التابعة لوكالة الغوث الدولية ومدارس مخيمات اللاجئين السوريين وغيرها.

6 - التدقيق عند منح التراخيص للمدارس الجديدة والتحقق من التوجهات الفكرية للقائمين عليها بالتنسيق مع الجهات المعنية، ووضع الآليات لسحب رخص المدارس العاملة التي تقوم بنشر الفكر المتطرف، ومراقبة حالات بيع المؤسسات التعليمية ونقل ملكياتها وتطبيق الشروط على المالك الجديد.

7 - وضع برامج لاستثمار الاجازة الصفية للطلبة بما يعود عليهم بالنفع ويشغل أوقات فراغهم.

8 - توسيع مظلة الانشطة التربوية والتركيز على ثقافة العمل التطوعي ورعاية المبدعين والمبتكرين لتشمل اكبر عدد من الطلبة والمعلمين.

9 – عرض قانون نقابة المعلمين الأردنيين ونظامها الداخلي على المرجعيات القانونية المختصة لبيان الخيارات القانونية المتاحة لتعديله بما يضمن إنفاذ السياسة التعليمية التي تتبناها الدولة الأردنية.

10 – تطوير معارف ومهارات معلمي ومعلمات التربية الإسلامية في مجال المناظرات الشرعية وكشف انحراف الفكر المتطرف التكفيري عن مبادئ وقيم الدين الإسلامي الحنيف.

11 – إدخال مساق توعوي يتضمن بيان حقيقة التطرف في ال أثرات التدريبية كافة التي تعقدها الوزارة للمعلمين.

12 – الارتقاء بمعايير استقطاب المعلمين وانتقائهم وتعيينهم وتقييم إداءاتهم.

13 – الإسراع في انجاز نظام المساءلة لتحسين جودة التعليم.

14 – وضع خطة تدريجية لاستبعاد المعلمين والموظفين من اصحاب الفكر المتطرف واعتماد الاستشارات الامنية في التعيينات الجديدة واستبعاد اصحاب هذا الفكر من لجان تأليف المناهج.

15 – وضع الآليات التي تضمن إلزام جميع الطلبة بالزي المدرسي.

وزير دولة لشؤون الإعلام

1 – التوعية بالتطرف وتبعاته و أثره في زعزعة قواعد الامن والامان للفرد والمجتمع والوطن بشكل عام مما يؤثر في نهاية المطاف على حياة الناس ومعيشتهم وحقوقهم ونشاطهم الاقتصادي والاجتماعي والسياسي.

2 – تطوير البرامج التفاعلية للتأكيد على ان المجتمع الأردني لديه من الوعي ما يحصنه من خطر التطرف الذي يجتاح الاقليم، والتأكيد على ان الشخصية العربية الإسلامية هي المعتدلة والوسطية والتركيز على القيم الأردنية العليا (التسامح، الاعتدال، قبول الآخر، الحوار).

3 – انتاج رسائل اعلامية مختلفة وبثها عبر وسائل اعلام متعددة (مرئية ومسموعة ومقروءة وإلكترونية) توضح حجم الرفض الشعبي للتطرف والغلو والتكفير، ويكون ذلك في وقت ملائم حتى يتسنى الوصول إلى اكبر شريحة من المواطنين (وقت الذروة).

4 – توسيع مساحة التغطية الإعلامية للأنشطة الدينية والشبابية للإسهام في زيادة الوعي بمظاهر الغلو والتطرف، والعمل على توعية الشباب من خلال هذه البرامج بالتعاون مع المجلس الأعلى للشباب ووزارة الأوقاف والشؤون والمقدسات الإسلامية.

5 – عرض أعمال درامية وانتاج افلام قصيرة توضح منهج الإسلام الحنيف وحرصه على الحوار وقبول الآخر وتعظيم شأن الإنسان والتعايش بين الشعوب والحضارات.

6 – استخلاص رسائل اعلامية من رسالة عمان ومبادرة كلمة سواء وغيرها من المبادرات وبثها عبر وسائل الاعلام من خلال اشخاص مؤثرين قادرين على توصيف الاثر الايجابي الذي احدثته عن صورة الإسلام.

7 – تسليط الضوء على الابعاد النفسية والاجتماعية والاقتصادية وغيرها لظاهرة التطرف من قبل خبراء في علوم النفس والاجتماع والتربية والاقتصاد وغيرهم، والتركيز على مخاطر التطرف وانعكاساته على المجتمع و أثره في احداث اختلالات في المجتمعات والبنى الرئيسية فيها.

8 – التغطية الإعلامية المدروسة لخطب المساجد ودروسها المنتقاة بعناية بالتعاون مع وزارة الاوقاف والشؤون والمقدسات الإسلامية.

9 – استخدام المدلول اللفظي المناسب للمصطلحات والمعنى المنطبع في ذهن المجتمع وتوظيفها التوظيف الامثل، فعلى سبيل المثال (ان توصيف التكفيريين في الأردن بمسمى السلفية الجهادية يجمّل صورة التكفيري في ذهن المتلقي والامر كذلك بالنسبة لوصف التنظيمات الإرهابية بالأصولية).

10 – توضيح حقيقة الفكر المتطرف والتكفيري من خلال فضح الممارسات الاجرامية التي تقوم بها التنظيمات الإرهابية المتطرفة.

11 – الاستمرار في مراقبة المؤلفات والمصنفات التي تحرض على التطرف والعنف ومنع تداولها وبيعها ودخولها.

12 – التوعية بأساليب الخداع التي يمارسها المتطرف وبشاعة الجرائم التي يرتكبها والعزلة التي يعيشها وتسليط الضوء على الجرائم في الدول التي تمزقها الصراعات التي يسببها التطرف والغلو.

13 – استثمار حالة القلق المجتمعي من هذه التنظيمات والتغطية الاعلامية للخلافات بين المنظمات المتطرفة في توسيع ثقافة نبذ التطرف والتكفير وضرورة مواجهته.
14 – إشراك قادة المجتمع والرأي العام في الحوارات والندوات حول التطرف وآثاره وانعكاساته وتأمين التغطية الاعلامية لهذه الحوارات والندوات.
15 – الاستمرار في محاولة التأثير بمواقع التواصل الاجتماعي المؤثرة والمواقع الاخبارية الالكترونية لبث رسائل دينية وسياسية تنبذ التطرف.
16 – تكثيف الاخبار والتقارير والبرامج التي تسلط الضوء على رموز التشدد ليتم كشف اطروحاتهم وآرائهم المنفرة، واستخدام الصور الفوتوغرافية والتلفزيونية والرسومات (الكاريكاتيرية) الساخرة التي تظهر بشاعة المشاهد الناجمة عن الأعمال الإرهابية.

وزارة الثقافة

1 – تضمين انشطة الوزارة محتوى ينسجم مع خطة الدولة في مواجهة التطرف الفكري من خلال مشاريع مثل (مدينة الثقافة الأردنية، مكتبة الاسرة، مسابقة الابداع الشبابي، ملتقى عمان الثقافي وغيرها).
2 – إشراك اكبر عدد ممكن من قطاع الشباب في المهرجانات التراثية في الريف والبادية الخالدية للشعر الشعبي والنبطي والسامر الأردني، والقمح والزيتون، مهرجان العقبة للفنون الشعبية.
3 – إعداد محاور في مجلة افكار خاصة حول الفكر المستنير والفكر المتطرف.
4 – اقامة مخيمات الابداع الثقافية واشراك اكبر عدد ممكن من المبدعين الشباب فيها.
5 – زيادة الدعم لبرنامج دعم المشاريع الثقافية لإشراك أكبر عدد ممكن من الشباب وزيادة مبالغ الدعم في برنامج دعم الهيئات الثقافية لتفعيل انشطة هذه الجمعيات.
6 – مواصلة البرنامج الثقافي لمراكز الاصلاح والتأهيل بالتعاون مع مديرية الامن العام.

7 – وقف التعامل مع جمعية المحافظة على القرآن الكريم لص أثر قرارات قضائية قطعية تؤكد على ان جميع انشطة الجمعية ومراكزها وفروعها تخضع لإشراف وإدارة ومتابعة وزارة الاوقاف والشؤون والمقدسات الإسلامية وإدارتها ومتابعتها.

8 – توظيف علاقات الوزارة مع الحركة الثقافية وتشجيعها على تنفيذ نشاطات مناهضة للظواهر الفكرية السلبية وخاصة التطرف والتكفير.

9 – تبني تأليف كتب وأبحاث ومسابقات في التأليف حول الفكر المتطرف وجذوره وسبل معالجته والإرهاب وأسبابه وسبل مقاومته.

10 – عقد المؤتمرات المتخصصة في اشاعة الفكر المعتدل ومقاومة الفكر المتطرف.

11 – تفعيل المؤسسات الثقافية التي تشرف عليها الوزارة وتوجيه نشاطها بما يخدم إشاعة ثقافة الحوار وقبول الرأي الآخر وقبول التعددية.

وزارة الشباب

1 – استمرار المجلس بإعطاء هذا الموضوع الاهمية القصوى من خلال خططه السنوية لمديرياته في المركز والميدان والمراكز الشبابية والاندية والهيئات الشبابية ومعسكرات الحسين للعمل والبناء للوصول إلى الشباب اينما كانوا.

2 – العمل على تعزيز الشراكة والتنسيق مع الشركاء الوطنيين الآخرين سواء اكانوا شركاء حكوميين أو غير حكوميين.

3 – دعم جهود المجلس في تنفيذ برنامجه (الشباب والسلامة الوطنية) الذي يستهدف الشباب في الفئة العمرية من 15 – 30 سنة بواقع 65000 شاب وشابة وفق الاهداف التالية:

- تعزيز أثر الشباب في الأمن والمسؤولية.
- تعزيز أثر الشباب في الالتزام وبث مكارم الاخلاق العربية والإسلامية.
- إبراز موقف الإسلام الحقيقي من بعض الظواهر المعتلة (التطرف، الغلو، الإرهاب، التكفير، العنف، وغيرها).
- إبراز أثر الإسلام في التسامح والاعتدال والتعايش.
- تعزيز أثر الأسرة في التربية الوطنية والاعتدال.

- إبراز أثر الشباب في ارساء قواعد الحوار واحترام الآخر.
- تعزيز أثر الشباب في معظم القيم الوطنية والاجتماعية والدينية.
- تعزيز ثقافة الشباب بالإنجازات الوطنية على الصعيد الداخلي والخارجي.

4 – إحياء البرلمانات الشبابية في المحافظات لتكون منابر فكرية وحوارية بين الشباب ضمن فلسفة المجلس التي تشكل مقاومة الفكر المتطرف، وإرساء أفكار الاعتدال وقبول الآخر جزءا أساسيا منها.

وزارة الداخلية

1 – تفعيل أثر الوجهاء والشخصيات المؤثرة في المحافظات لمواجهة الانجراف وراء الفكر التكفيري، وضمان تأييدهم لإجراءات الدولة ضد هذا الفكر وأتباعه والمروجين له.

2 – تطبيق التشريعات النافذة على أي تجاوزات تقوم بها العناصر الدينية المتطرفة وإحباط فعاليات التنظيمات المتطرفة والمحظورة مثل: حزب التحرير، والإفادة من التعديلات على قانون منع الإرهاب.

3 – اتخاذ الإجراءات القانونية بحق كل من تثبت جرأته في اغتصاب المنبر أو التدريس أو إلقاء المواعظ الدينية أو إدارة الندوات والمحاضرات أو أي أنشطة وعظية دون موافقة من الجهات المعنية، واتخاذ إجراءات ملموسة في المخالفات التي تحولها وزارة الأوقاف والشؤون والمقدسات الإسلامية ومديرياتها إلى الحكام الإداريين.

4 – التأكيد على الحكام الاداريين بضرورة عقد اجتماعات شهرية –في الحد الادنى – للمجلسين التنفيذي والاستشاري في كل محافظة، لمتابعة الاجراءات والتدابير المتخذة لمحاربة الفكر المتطرف، وترسيخ قيم التسامح والعدالة والوسطية.

5 – اتخاذ اجراءات عملية لتأكد من فاعلية اجراءات الأمن والحماية في التجمعات الكبرى (مراكز التسوق، والتنسيق مع وزارة السياحة والآثار لاتخاذ الاجراءات ذاتها فيها يخص المنشآت والمواقع السياحية والأثرية.

6 – عدم ترخيص أنشطة جماهيرية دينية أو استضافة دعاة من الخارج دون استشارة الجهات المعنية وخاصة موافقة وزارة الأوقاف والشؤون والمقدسات الإسلامية.

7 – الحد من عقد الأنشطة السياسية في مجمع النقابات المهنية وفروعه في المحافظات، ومقار الجمعيات الخيرية وغيرها.

8 – قيام الحكام الإداريين بالمراقبة –من خلال الجهات المعنية المختصة والوزارات والمؤسسات صاحبة العلاقة – على جمع التبرعات، والتعاون مع الجهات لإجراء المقتضى الاداري و/أو القانوني بشأنها.

9 – مراعاة ردود الفعل الشعبية قبل منح الموافقات على اقامة أي أنشطة أو فعاليات فنية أو ترفيهية، قد يكون توقيت أي منها استفزازياً وغير مناسب.

10 – التشدد في عمليات منح التراخيص للأسلحة والذخائر ومحلات بيعها، ووضع التدابير لمنع استيراد المفرقعات النارية وبيعها.

11 – الطلب إلى الحكام الاداريين توسيع قاعدة الانتشار والتواصل وخاصة مع رموز العمل الإسلامي المعتدل، وضم بعضهم إلى المجالس الاستشارية للمحافظات.

12 – الحرص على رعاية الانشطة الدينية الرسمية، وعدم رعاية أي نشاط ديني غير رسمي.

13 – عدم السماح بترخيص أحزاب ذات طابع ديني، سواء أكانت إسلامية أو مسيحية أو غيرها.

14 – متابعة الاجانب وخاصة اللاجئين، وتعزيز التنسيق مع الاجهزة الامنية المعنية لاتخاذ الاجراءات المناسبة بحق ذوي الاتجاهات المتطرفة، وإبعاد أي مقيم أو وافد يضبط بممارسة نشاط غير مشروع.

15 – متابعة المكتوبات والشعارات والرسومات على الجدران في الأماكن العامة التي تمجد التنظيمات المتطرفة أو أي من رموزها وإزالتها، ورصد مؤيديها وتشخيصهم سواء أكانوا خطباء أو إعلاميين أو غيرهم، واتخاذ المقتضى الاداري و/أو القانوني بشأنهم.

16 – تعزيز مشاركة المؤسسات المعنية في تنفيذ الخطط والاستراتيجيات والبرامج الأمنية بما يراعي خصوصية كل محافظة.

وزارة الخارجية وشؤون المغتربين

1 – الاستمرار في بلورة مبادرات اقليمية لتشديد الحصار على التنظيمات التكفيرية والمتطرفة والإرهابية، والاستمرار في دعم تقديم مشاريع قرارات في مجلس الأمن تدين

الاعمال الاجرامية التي يقوم بها تنظيم "داعش" وغيره، مع التأكيد على متابعة الجهات التي تشتري النفط من تنظيم "داعش" ومعاقبتها.

2 – الاستمرار في الجهود من خلال عضوية الأردن في مجلس الامن وأجهزة الامم المتحدة المختلفة الرامية إلى وقف العدوان الاسرائيلي على غزة، وفك الحصار عنها، والدفاع عن المقدسات والقضايا كافة المتصلة بمصالح الأمة العربية والإسلامية.

3 – استمرار التنسيق ضمن جامعة الدول العربية ومجالسها الوزارية المتخصصة لصالح رعاية المقدسات والحفاظ عليها ومكافحة التطرف والإرهاب وغيرها.

4 – المبادرة واستمرار التفاعل ضمن منظمة التعاون الإسلامي لبحث الاعتداءات الاسرائيلية المتكررة على المقدسات، وتوظيف علاقات الأردن بالفاتيكان لإدانة تلك الاعتداءات.

5 – استمرار كوادر الوزارة الداخلية والخارجية في التركيز على ابراز ال أثر الأردني في الحفاظ على عروبة القدس، ورعاية المقدسات، ونشر رسالة عمان المبنية على اهتمام القيادة الأردنية في رد الشبهات والاباطيل عن الإسلام وبيان سماحته وصورته الحقيقية.

6 – الاستمرار في توطيد العلاقات فيما بين بعثاتنا الدبلوماسية والثقافية وغيرها والرعايا الأردنيين المقيمين في الخارج، وتعزيز قدرات ادارة شؤون المغتربين التي استحدثت مؤخراً وتكثيف الجهود لعقد مؤتمر المغتربين الاول العام القادم (2015).

7 – الاستمرار في التعاون والتنسيق بين البعثات والسفارات الأردنية ودائرة المخابرات العامة والمؤسسات الامنية الاخرى في مجالات تبادل المعلومات والتشاور، اضافة إلى توجيه سفاراتنا طبقاً للتحذيرات الامنية الصادرة عن المؤسسات الامنية الأردنية.

8 – استمرار السفارات والبعثات الدبلوماسية في الخارج في نشر نسخ مترجمة إلى لغات عدة من المبادرات الملكية السامية التي تهدف إلى تعزيز الحوار بين الثقافات والاديان، ومن هذه المبادرات رسالة عمان (2005) ومبادرة كلمة سواء (2006)، ومبادرة اسبوع الوئام بين الاديان (2010)، واستمرار استعراض هذه المبادرات الملكية السامية من خلال التحدث مع وسائل الاعلام المختلفة المرئية وغير المرئية،

والمشاركة في الندوات والمؤتمرات والمحاضرات، ومحاولة إبراز ال أثر الأردني والتجربة الأردنية الناجحة في هذا المجال.

9 – تواصل السفارات اجتماعياً مع الطلبة الأردنيين الدارسين في الجامعات، ومتابعة أحوالهم وشؤونهم الدراسية والاجتماعية أولاً بأول، والتفاعل معهم بشكل مستمر ومباشر من خلال دعوتهم الدائمة المتكررة لحضور المناسبات الوطنية والأعياد كافة، وذلك لضمان عدم وقوعهم ضحايا للفكر المتطرف.

10 – استمرار البعثات والسفارات الأردنية في التعاون والتنسيق مع دائرة المخابرات العامة والمؤسسات الامنية الأردنية الاخرى من خلال تبادل المعلومات والتشاور، وتوجيه سفاراتنا تبعاً لذلك.

11 – الاستمرار في تنمية الوعي الأمني للدبلوماسيين والعاملين في السفارات والتنسيق مع الجهات المعنية، والعمل على عقد مزيد من ال أثرات الأمنية للعاملين منهم كافة من مختلف الرتب.

12 – تكثيف اتخاذ الاجراءات اللازمة لتحصين المقار الدبلوماسية في الخارج والتأكيد على الدبلوماسيين الأردنيين بأنهم مستهدفون وأن عليهم اتباع منظومة الأمن لحماية أنفسهم وعائلاتهم، وتعزيز قدرات وحدة أمن الدبلوماسيين التي استحدثتها الوزارة مؤخراً.

13 – تفعيل أثر دائرة الشؤون الفلسطينية وتطوير آليات عملها في المخيمات التي تشكل بيئة خصبة لتمدد التنظيمات المتطرفة.

وزارة التعليم العالي

1 – التنسيق مع الجامعات وكليات المجتمع بشأن مراجعة مادة التربية الوطنية لتضمينها نصوصاً تحصن الطلبة من الفكر المتطرف والتكفيري.

2 – وضع التدابير اللازمة لضمان عدم تأثر أي من أعضاء الهيئات التدريسية في الجامعات وكليات المجتمع بالأفكار المتطرفة، ومتابعة الطلبة المتأثرين بالفكر ومعالجتهم منه، والعمل بشكل تدريجي على استبعاد المدرسين والموظفين الاداريين المتأثرين بهذا الفكر.

3 – مراجعة المناهج وخطط المساقات وتطويرها بما ينسجم مع ترسيخ مبادئ الوسطية والاعتدال ومحاربة التطرف والتكفير.

4 – تشجيع طلبة الدراسات العليا وأعضاء هيئات التدريس على اعداد بحوث في موضوع التطرف والفكر التكفيري.

5 – توظيف المنتديات واللقاءات الثقافية والتجمعات الطلابية والأيام العلمية والنشرات الاعلامية والاذاعات الجامعية وغيرها في الجامعات وكليات المجتمع لمناهضة التطرف والفكر التكفيري.

6 – تفعيل أثر عمداء شؤون الطلبة في الجامعات وكليات المجتمع في محاصرة أنشطة بعض الاتجاهات الفكرية، التي تروج للتطرف.

7 – التأكيد على منع دخول غير المعنيين الحرم الجامعي إلا بتصريح مسبق.

8 – رفد مكتبات الجامعات وكليات المجتمع بآخر ما كتب عن التطرف والتكفير، وتفعيل آليات المراقبة لمتابعة أي منشورات أو كتب من شأنها أن تروج لهذا الفكر المنحرف.

9 – وضع الخطط والبرامج والمساقات والتدابير التي من شأنها أن تضمن تحصين طلبة التخصصات الدينية في الجامعات بالمعارف والمهارات والاتجاهات التي تمكنهم من ممارسة أثرهم النهضوي في الارشاد والتوعية.

10 – ضبط عمليات الخطابة والتدريس والأنشطة الدعوية التي تقام في مساجد الجامعات وكليات المجتمع، والتنسيق مع وزارة الأوقاف والشؤون والمقدسات الإسلامية لمتابعة ذلك والاشراف عليه، وتطبيق أحكام القانون على المخالفين.

وزارة الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات

1 – الطلب إلى المركز الوطني لتكنولوجيا المعلومات السيطرة على مواقع التنظيمات المتطرفة والتكفيرية التي تبث فكر التكفير أو تشجع عليه أو تدعو له أو تشكل وسيلة تواصل بين عناصره على شبكة الانترنت العالمية.

2 – اتخاذ التدابير لمراقبة محتوى وسائل التواصل الاجتماعي الذي يشتمل على أي نصوص أو كتابات أو رسومات أو رموز أو خرائط، وغيرها، من تلك التي تروج أو للتطرف والفكر التفكيري أو تؤيده أو تدافع عنه.

3 – التأكيد على ضرورة تصويب أوضاع شرائح الهواتف المحمولة بربطها وتوثيقها بأسماء مستخدميها الفعليين، وعدم صرف أي بطاقات مسبقة الدفع أو خطوط جديدة دون توثيق، وحجب الخدمة عن الخطوط غير الموثقة.

4 – التشدد في بيع بطاقات الهواتف المحمولة وخطوط الانترنت للأجانب، وحصرها بمن يحوزون على اقامات وتصاريح عمل سارية المفعول وبطاقات لجوء.

5 – تقييد حرية الوصول إلى المعلومات الحساسة وتقييد الاطلاع عليها في شركات الاتصالات، والتدقيق الأمني على العاملين فيها.

6 – ربط جميع الوزارات والدوائر والمؤسسات الحكومية على الشبكة الحكومية الآمنة.

القوات المسلحة الأردنية

1 – الاستمرار في تنفيذ سياسة العزل من خلال تطوير آلياتها وأدواتها لتحصين منتسبي القوات المسلحة الأردنية والمجتمعات المحلية ضمن مناطق المسؤولية من التطرف والتكفير.

2 – تطوير رسائل اتصالية تعكس أثر القوات المسلحة الأردنية في مجالات حفظ السلام على المستوى الدولي واستقبال اللاجئين الفارين من مناطق الصراعات المسلحة وتقديم الخدمات الصحية والإغاثية في المناطق غير المستقرة. وإبراز أثر القوات المسلحة الأردنية في التنمية.

3 – تعزيز قدرات القوات المسلحة وتطوير امكانياتها لمنع تهريب الاسلحة والمتفجرات وغيرها والمتسللين من المملكة وإليها.

4 – توفير امكانات القوات المسلحة الأردنية (البشرية والتقنية) لمساندة الاجهزة الاخرى، عند الطلب، للقيام بعمليات نوعية ومحددة ضد المتطرفين وأصحاب الفكر التكفيري الذين يلجؤون للمقاومة المسلحة.

5 – تعديل منهاج العلوم العسكرية الذي يدرس في الجامعات الأردنية وكليات المجتمع ومدارس الثقافة العسكرية المنتشرة في محافظات المملكة كافة وتطويره والتركيز على مناهضة التطرف والفكر التكفيري.

6 – استمرار كلية الدفاع الوطني في إجراء المزيد من الدراسات عن التطرف والفكر التكفيري وأثره على الأمن الوطني.

7 – تكريس الشراكة الحقيقية والفاعلة بين مديرية الإفتاء العسكري والمؤسسات الدعوية الرسمية لوضع الأطر والتدابير التي تضمن مكافحة الفكر المتطرف وبيان مثالبه، وتعزيز الوسطية والاعتدال وإظهار الإسلام على حقيقته من خلال لجنة عليا تتفق الجهات المعنية على تشكيلها لاحقاً.

8 – وضع منهاج لمكافحة الفكر المتطرف لغاية تدريسه في جامعة مؤتة (الجناح العسكري) وجميع الكليات والمعاهد العسكرية.

مديرية الأمن العام

1 – إبراز أثر جهاز الامن العام وسعيه في تعزيز مبدأ سيادة القانون والعدالة والقيم الانسانية العليا وغيرها.

2 – الاستمرار في وضع البرامج الهادفة إلى تحصين أفراد الأمن العام من التأثر بالفكر المتطرف.

3 – استثمار الانتشار الواسع لمرتبات الامن العام وتواصلهم مع مختلف شرائح المجتمع، للقيام ب أثر توعوي تنويري في مجال مكافحة الفكر المتطرف والتكفيري.

4 – استحداث شعب وأقسام متخصصة مهنياً لمكافحة الفكر المتطرف ومتابعة مستجداته لدى إدارة الإفتاء ولدى الأمن الوقائي.

5 – تطوير مهارات المحاورين في مجال مواجهة المتطرف والفكر التكفيري سواء أكان ذلك لدى مرتبات إدارة الإفتاء أو الأمن الوقائي من خلال أثرات متخصصة.

6 – تعزيز أثر مراكز الإصلاح والتأهيل في مكافحة الفكر المتطرف من خلال: الاستمرار في سياسة عزل النزلاء المتطرفين عن باقي النزلاء، وتفعيل برامج الحوار مع النزلاء المنتسبين إلى التنظيمات مع امكانية الاستفادة من المتعافين من الفكر المتطرف نتيجة الحوار في محاورة النزلاء والاستفادة من التجارب، ووقاية وتحصين باقي النزلاء من الانخراط في هذا الفكر، وتقييم جودة الخدمات المقدمة ورفع

التوصيات لصاحب القرار، وتوعية المرتبات بخطورة التعاون مع هذه العناصر وتقديم أي خدمات غير مصرح بها.

7 – عدم السماح للمنظمات الحقوقية غير الحكومية بزيارة مراكز الإصلاح والتأهيل إلا بعد التنسيق مع المركز الوطني لحقوق الانسان.

8 – شمول نزلاء مراكز الاصلاح والتأهيل المتعافين من الفكر التكفيري بعد خروجهم من تلك المراكز بخدمات الرعاية اللاحقة بالتعاون مع الجهات المعنية مثل: وزارة العمل ووزارة التنمية الاجتماعية وصندوق الزكاة.

9 – تعزيز قدرات الأمن العام للتوسع في عملية مكافحة تهريب الاسلحة والاتجار بها والتركيز على ضبط حيازة الاسلحة لدى عناصر التطرف والتكفير، والاسراع في تعديل قانون الأسلحة والذخائر لمواكبة المستجدات.

10 – بناء قدرة المجالس المحلية في المراكز الأمنية وتمكينها من القيام ب أثر فاعل في مجال مكافحة التطرف والفكر التكفيري، وضم خطباء مؤثرين معتدلين لعضويتها.

11 – وضع منهاج لمكافحة الفكر المتطرف لغاية تدريسه في الاكاديميات والمدارس والمعاهد الشرطية.

مستشارية شؤون العشائر :

1 – متابعة التنسيق مع الجهات الأمنية للحيلولة دون حدوث أي اختراقات تتصل بالفكر المتطرف في البوادي الأردنية، وتحديد المناطق والبيئات المعرضة لذلك.

2 – توظيف قنوات التواصل مع أبناء هذه المناطق لتقدير احتياجاتها بالتنسيق مع الجهات ذات العلاقة كالصندوق الهاشمي لتنمية البادية، وبرنامج بحوث البادية "مشروع الحماد" وغيرهما، ودراستها والتنسيق مع الحكومة لعكسها بموجب برامج ومشاريع فاعلة، ومراقبة أثر ذلك وتقييمه، وتعزيز تواصل المؤسسات التنفيذية لتنسيقها مع المستشارية.

3 – وضع التدابير والانظمة اللازمة –بالتنسيق مع وزارة الداخلية والجهات المعنية الاخرى – لقصر الجلوة العشائرية على الافراد المدرجين في دفتر العائلة للتخفيف من تبعات الجلوة (اقتصادياً واجتماعياً وأمنياً).

4 – ترشيح الأسر المؤهلة للحصول على المكرمات الملكية بموجب معايير محددة بالتعاون مع الجهات المعنية (اضافة أو شطب بناء على طلب المستشارية).

5 – إدامة الاتصال والتواصل وتوسيعه مع الشرائح كافة المؤثرة في أوساط العشائر (الشيوخ والوجهاء التقليديين، والناشطين والأكاديميين المؤثرين من فئة الشباب) واستثمار ذلك في عزل العناصر المتشددة والتكفيرية، والتركيز على العشائر التي ينتمي بعض أبنائها إلى التنظيمات التكفيرية.

6 – إسناد الخطط والاجراءات الامنية ودعمها في سبيل مواجهة أي محاولات تستهدف العشائر الأردنية، والتصدي لمحاولات بعض الجماعات المتطرفة والتنظيمات التكفيرية اختراق هذه العشائر، وذلك بالتنسيق مع الجهات الامنية المختصة.

7 – دراسة بعض المطالب الشعبية لتحويل بعض المدارس التابعة لوزارة التربية والتعليم إلى مديرية التربية والتعليم والثقافة العسكرية.

8 – دراسة الاقتراحات التي يتقدم بها أبناء هذه المناطق ويرون فيها سبل تطوير لمناطقهم وجذب للمشاريع الاستثمارية إلى مناطق البادية بالتعاون مع وزارة التخطيط والتعاون الدولي والوزارات ذات العلاقة.

9 – التوسع المدروس في قوائم القبول الجامعي لأبناء العشائر بهدف استيعابهم في الجامعات الرسمية بما يتلاءم مع حاجات سوق العمل بالتنسيق مع وزارة التعليم العالي والبحث العلمي ووزارة العمل

ملحق (هـ)

رسالة عمان

بسم الله الرحمن الرحيم، والصلاة والسلام على نبّيه المصطفى وعلى آله وأصحابه الغُرّ الميامين، وعلى رُسُل الله وأنبيائه أجمعين .

قال تعالى :) يا أيها الناس إنّا خلقناكم من ذكر وأنثى وجعلناكم شعوبا وقبائل لتعارفوا إن أكرمكم عند الله اتقاكم (صدق الله العظيم " الحجرات : 13".

هذا بيان للناس، لإخوتنا في ديار الإسلام، وفي أرجاء العالم، تعتز عمّان، عاصمة المملكة الأردنية الهاشمية، بأن يصدر منها في شهر رمضان المبارك الذي أنزل فيه القرآن هدىً للناس وبينات من الهدى والفرقان، نصارح فيه الأمة، في هذا المنعطف الصعب من مسيرتها، بما يحيق بها من أخطار، مدركين ما تتعرض له من تحدّيات تهدد هويتها وتفرق كلمتها وتعمل على تشويه دينها والنيل من مقدساتها، ذلك أن رسالة الإسلام السمحة تتعرض اليوم لهجمة شرسة ممن يحاولون أن يصوروها عدواً لهم، بالتشويه والافتراء، ومن بعض الذين يدّعون الانتساب للإسلام ويقومون بأفعال غير مسؤولة باسمه . هذه الرسالة السمحة التي أوحى بها الباري جلت قدرته للنبي الأمين محمد صلوات الله وسلامه عليه، وحملها خلفاؤه وآل بيته من بعده عنوان أخوّة إنسانية ودينا يستوعب النشاط الإنساني كله، ويصدع بالحق ويأمر بالمعروف وينهى عن المنكر، ويكرم الإنسان، ويقبل الآخر .

وقد تبنت المملكة الأردنية الهاشمية نهجا يحرص على إبراز الصورة الحقيقية المشرقة للإسلام ووقف التجني عليه ورد الهجمات عنه، بحكم المسؤولية الروحية والتاريخية الموروثة التي تحملها قيادتها الهاشمية بشرعية موصولة بالمصطفى صلى الله عليه وسلم، صاحب الرسالة، ويتمثّل هذا النهج في الجهود الحثيثة التي بذلها جلالة المغفور له بإذن الله تعالى الملك الحسين بن طلال طيّب الله ثراه على مدى خمسة عقود، وواصلها، من بعده، بعزم وتصميم جلالة الملك عبد الله الثاني ابن الحسين، منذ أن تسلّم الراية، خدمة للإسلام، وتعزيزاً لتضامن مليار ومائتي مليون مسلم يشكّلون خُمس المجتمع البشري، ودرءاً لتهميشهم أو عزلهم عن حركة المجتمع الإنساني، وتأكيداً ل أثرهم في بناء الحضارة الإنسانية، والمشاركة في تقدمها في عصرنا الحاضر .

والإسلام الذي يقوم على مبادئ أساسها : توحيد الله والإيمان برسالة نبيّه، والارتباط الدائم بالخالق بالصلاة، وتربية النفس وتقويمها بصوم رمضان، والتكافل بالزكاة، ووحدة الأمة بالحج إلى بيت الله الحرام لمن استطاع إليه سبيلا، وبقواعده الناظمة للسلوك الإنساني بكل أبعاده، صنع عبر التاريخ أمة قوية متماسكة، وحضارة عظيمة، وبشر بمبادئ وقيم سامية تحقق خير الإنسانية قوامها وحدة الجنس البشري، وأن الناس متساوون في الحقوق والواجبات، والسلام، والعدل، وتحقيق الأمن الشامل والتكافل الاجتماعي، وحسن الجوار، والحفاظ على الأموال والممتلكات، والوفاء بالعهود، وغيرها وهي مبادئ تؤلف بمجموعها قواسم مشتركة بين أتباع الديانات وفئات البشر؛ ذلك أن أصل الديانات الإلهية واحد، والمسلم يؤمن بجميع الرسل، ولا يفرق بين أحد منهم، وإن إنكار رسالة أي واحد منهم خروج عن الإسلام، مما يؤسس إيجاد قاعدة واسعة للالتقاء مع المؤمنين بالديانات الأخرى على صعد مشتركة في خدمة المجتمع الإنساني دون مساس بالتميّز العقدي والاستقلال الفكري، مستندين في هذا كله إلى قوله تعالى (آمن الرسول بما أنزل إليه من ربه والمؤمنون كل آمن بالله وملائكته وكتبه ورسله لا نفرق بين أحد من رسله وقالوا سمعنا وأطعنا غفرانك ربنا وإليك المصير) " البقرة : 285".

وكرّم الإسلام الإنسان دون النظر إلى لونه أو جنسه أو دينه (ولقد كرّمنا بني آدم وحملناهم في البّر والبحر ورزقناهم من الطيبات وفضلناهم على كثير ممن خلقنا تفضيلا) " الإسراء :70".

وأكّد أن منهج الدعوة إلى الله يقوم على الرفق واللين (أُدع إلى سبيل ربك بالحكمة والموعظة الحسنة وجادلهم بالتي هي أحسن) " النحل : 125" ، ويرفض الغلظة والعنف في التوجيه والتعبير (فبما رحمة من الله لنت لهم ولو كنت فظاً غليظ القلب لانفضوا من حولك فاعف عنهم واستغفر لهم وشاورهم في الأمر) " آل عمران 159:".

وقد بين الإسلام أن هدف رسالته هو تحقيق الرحمة والخير للناس أجمعين، قال تعالى (وما أرسلناك إلا رحمة للعالمين) " الأنبياء : 107" ، وقال صلى الله عليه وسلم " الراحمون يرحمهم الرحمن، إرحموا من في الأرض يرحمكم من في السماء " (حديث صحيح).

وفي الوقت الذي دعا فيه الإسلام إلى معاملة الآخرين بالمثل، حث على التسامح والعفو اللذين يعبّران عن سمو النفس (وجزاء سيئة سيئة مثلها فمن عفا وأصلح فأجره على الله) " الشورى :40" ، (ولا تستوي الحسنة ولا السيئة، إدفع بالتي هي أحسن فإذا الذي بينك وبينه عداوة كأنه ولي حميم) " فصّلت :34". وقرّر مبدأ العدالة في معاملة الآخرين وصيانة حقوقهم، وعدم بخس الناس أشياءهم (ولا يجرمنكم شنئان قوم على ألا تعدلوا، إعدلوا هو أقرب للتقوى) " المائدة :8" ، (إن الله يأمركم أن تؤدوا الأمانات إلى أهلها وإذا حكمتم بين الناس أن تحكموا بالعدل) " النساء :58" ، (فأوفوا الكيل والميزان ولا تبخسوا الناس أشياءهم ولا تفسدوا في الأرض بعد إصلاحها) " الأعراف : 85".

وأوجب الإسلام احترام المواثيق والعهود والالتزام بما نصت عليه، وحّرم الغدر والخيانة (وأوفوا بعهد الله إذا عاهدتم ولا تنقضوا الأيمان بعد توكيدها وقد جعلتم الله عليكم كفيلاً) " النحل :91".

وأعطى للحياة منزلتها السامية فلا قتال لغير المقاتلين، ولا اعتداء على المدنيين المسالمين وممتلكاتهم، أطفالاً في أحضان أمهاتهم وتلاميذ على مقاعد الدراسة وشيوخاً ونساءً؛ فالاعتداء على حياة إنسان بالقتل أو الإيذاء أو التهديد اعتداء على حق الحياة في كل إنسان وهو من أكبر الآثام، لأن حياة الإنسان هي أساس العمران البشري (من قتل نفساً بغير نفس أو فساد في الأرض فكأنما قتل الناس جميعاً ومن أحياها فكأنما أحيا الناس جميعاً) " المائدة :32".

والدين الإسلامي الحنيف قام على التوازن والاعتدال والتوسط والتيسير (وكذلك جعلناكم أمة وسطاً لتكونوا شهداء على الناس ويكون الرسول عليكم شهيداً) " البقرة :143" ، وقال صلى الله عليه وسلم " ويسرّوا ولا تعسروا وبشروا ولا تنفروا " (حديث صحيح) ، وقد أسّس للعلم والتدبّر والتفكير ما مكن من إيجاد تلك الحضارة الإسلامية الراسخة التي كانت حلقة مهمة انتقل بها الغرب إلى أبواب العلم الحديث، والتي شارك في إنجازاتها غير المسلمين باعتبارها حضارة إنسانية شاملة . وهذا الدين ما كان يوماً إلا حرباً على نزعات الغلوّ والتطّرف والتشدّد، ذلك أنها حجب العقل عن تقدير سوء العواقب والاندفاع الأعمى خارج الضوابط البشرية ديناً وفكراً وخلقاً، وهي ليست من

طباع المسلم الحقيقي المتسامح المنشرح الصدر، والإسلام يرفضها – مثلما ترفضها الديانات السماوية السمحة جميعها – باعتبارها حالات ناشزة وضروباً من البغي، كما أنها ليست من خواص أمة بعينها وإنما هي ظاهرة عرفتها كل الأمم والأجناس وأصحاب الأديان إذا تجمعت لهم أسبابها، ونحن نستنكرها وندينها اليوم كما استنكرها وتصدّى لها أجدادنا عبر التاريخ الإسلامي دون هوادة، وهم الذين أكدوا، مثلما نؤكد نحن، الفهم الراسخ الذي لا يتزعزع بأن الإسلام دين أخلاقي الغايات والوسائل، يسعى لخير الناس وسعادتهم في الدنيا والآخرة، والدفاع عنه لا يكون إلا بوسائل أخلاقية، فالغاية لا تبرر الوسيلة في هذا الدين . والأصل في علاقة المسلمين بغيرهم هي السلم، فلا قتال حيث لا عدوان وإنما المودة والعدل والإحسان (لا ينهاكم الله عن الذين لم يقاتلوكم في الدين، ولم يخرجوكم من دياركم أن تبرّوهم وتقسطوا إليهم إن الله يحب المقسطين) " الممتحنة :8" ، .(فإن انتهوا فلا عدوان إلا على الظالمين) " البقرة :193".

وإننا نستنكر، دينياً وأخلاقياً، المفهوم المعاصر للإرهاب والذي يراد به الممارسات الخاطئة أيّاً كان مصدرها وشكلها، والمتمثلة في التعدّي على الحياة الإنسانية بصورة باغية متجاوزة لأحكام الله، تروع الآمنين وتعتدي على المدنيين المسالمين، وتجهز على الجرحى وتقتل الأسرى، وتستخدم الوسائل غير الأخلاقية، من تهديم العمران واستباحة المدن (ولا تقتلوا النفس التي حرّم الله إلا بالحق) " الأنعام :151" ، ونشجب هذه الممارسات ونرى أن وسائل مقاومة الظلم وإقرار العدل تكون مشروعة بوسائل مشروعة، وندعو الأمة للأخذ بأسباب المنعة والقوة لبناء الذات والمحافظة على الحقوق، ونعي أن التطرف تسبّبَ عبر التاريخ في تدمير بنى شامخة في مدنيات كبرى، وأن شجرة الحضارة تذوي عندما يتمكن الحقد وتنغلق الص أثر . والتطرف بكل أشكاله غريب عن الإسلام الذي يقوم على الاعتدال والتسامح . ولا يمكن لإنسان أنار الله قلبه أن يكون مغاليا متطرفا . وفي الوقت نفسه نستهجن حملة التشويه العاتية التي تصور الإسلام على أنه دين يشجّع العنف ويؤسّس للإرهاب، و ندعو المجتمع الدولي، إلى العمل بكل جدية على تطبيق القانون الدولي واحترام المواثيق والقرارات الدولية الصادرة عن الأمم المتحدة، وإلزام كافة الأطراف القبول بها ووضعها موضع

التنفيذ، دون ازدواجية في المعايير، لضمان عودة الحق إلى أصحابه وإنهاء الظلم، لأن ذلك من شأنه أن يكون له سهم وافر في القضاء على أسباب العنف والغلوّ والتطرف .

إن هدي هذا الإسلام العظيم الذي نتشرف بالإنتساب إليه يدعونا إلى الانخراط والمشاركة في المجتمع الإنساني المعاصر والإسهام في رقيّه وتقدّمه، متعاونين مع كل قوى الخير والتعقّل ومحبّي العدل عند الشعوب كافةً، إبرازاً أميناً لحقيقتنا وتعبيراً صادقاً عن سلامة إيماننا وعقائدنا المبنية على دعوة الحق سبحانه وتعالى للتآلف والتقوى، وإلى أن نعمل على تجديد مشروعنا الحضاري القائم على هدي الدين، وفق خطط علمية عملية محكمة يكون من أولوياتها تطوير مناهج إعداد الدعاة بهدف التأكد من إدراكهم لروح الإسلام ومنهجه في بناء الحياة الإنسانية، بالإضافة إلى إطلاعهم على الثقافات المعاصرة، ليكون تعاملهم مع مجتمعاتهم عن وعي وبصيرة، (قل هذه سبيلي أدعو إلى الله على بصيرة أنا ومن اتبعني) " يوسف :108 " ، والإفادة من ثورة الاتصالات لردّ الشبهات التي يثيرها أعداء الإسلام بطريقة علمية سليمة دون ضعف أو انفعال وبأسلوب يجذب القارئ والمستمع والمشاهد، وترسيخ البناء التربوي للفرد المسلم القائم على الثوابت المؤسّسة للثقة في الذات، والعاملة على تشكيل الشخصية المتكاملة المحصنة ضد المفاسد، والاهتمام بالبحث العلمي والتعامل مع العلوم المعاصرة على أساس نظرة الإسلام المتميزة للكون والحياة والإنسان، والاستفادة من إنجازات العصر في مجالات العلوم والتكنولوجيا، وتبنّي المنهج الإسلامي في تحقيق التنمية الشاملة الذي يقوم على العناية المتوازنة بالجوانب الروحية والاقتصادية والاجتماعية، والاهتمام بحقوق الإنسان وحرياته الأساسية، وتأكيد حقه في الحياة والكرامة والأمن، وضمان حاجاته الأساسية، وإدارة شؤون المجتمعات وفق مبادئ العدل والشورى، والاستفادة مما قدمه المجتمع الإنساني من صيغ وآليات لتطبيق الديمقراطية .

والأمل معقود على علماء أمتنا أن ينيروا بحقيقة الإسلام وقيمه العظيمة عقول أجيالنا الشابة، زينة حاضرنا وعدّة مستقبلنا، بحيث تجنبهم مخاطر الانزلاق في مسالك الجهل والفساد والانغلاق والتبعيّة، وتنير دروبهم بالسماحة والاعتدال والوسطية والخير،

وتبعدهم عن مهاوي التطرّف والتشنج المدمّرة للروح والجسد؛ كما نتطلع إلى نهوض علمائنا إلى الإسهام في تفعيل مسيرتنا وتحقيق أولوياتنا بأن يكونوا القدوة والمثل في الدين والخلق والسلوك والخطاب الراشد المستنير، يقدمون للأمة دينها السمح الميسر وقانونه العملي الذي فيه نهضتها وسعادتها، ويبثون بين أفراد الأمة وفي أرجاء العالم الخير والسلام والمحبّة، بدقة العلم وبصيرة الحكمة ورشد السياسة في الأمور كلها، يجمعون ولا يفرقون، ويؤلفون القلوب ولا ينفرونها، ويستشرفون آفاق التلبية لمتطلبات القرن الحادي والعشرين والتصدي لتحدياته .

والله نسأل أن يهيئ لأمتنا الإسلامية سبل النهضة والرفاه والتقدم، ويجنبها شرور الغلوّ والتطرف والانغلاق، ويحفظ حقوقها، ويديم مجدها، ويرسخ عزّتها، إنه نعم المولى ونعم النصير .

قال تعالى : (وأن هذا صراطي مستقيما فاتّبعوه ولا تتبعوا السبل فتفرّق بكم عن سبيله، ذلك وصّاكم به لعلكم تتقون) " الأنعام : 153".

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين ،،

عمّان

المملكة الأردنية الهاشمية

رمضان المبارك، 1425 هجرية

تشرين الثاني، 2004 ميلادية

المعلومات الشخصية

الاسم : مصطفى عارف العواد

التخصص : علم جريمة

الكلية : العلوم الاجتماعية

السنة الدراسية : 2016 م

العنوان : جبل النصر – عمان

خلوي : 0799562711